

# الانتصار للحق

وأهل العلم الكبار

والرد علي من رمي

الشيخ / محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله بالتساهل



بقلم:

الشيخ / أحمد بن إبراهيم أبي العينين

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ  
رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا  
إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِیْعُ الْعَلِیْمُ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

رقم الإيداع: ٥٦٤٦ / ٢٠٠٤

التسجيل الدولي: I.S.B.N :

١ - 201 - 239 - 977

الناشر

مكتبة أنوار مكة

مكتبة أنوار مكة



## مُقَلَّمَةٌ

أَحْمَدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ، قَالُوا : يَا  
رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ قَالَ : تَأْخُذُ فَوْقَ  
يَدَيْهِ .<sup>(١)</sup>

وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اقْتَتَلَ غُلَامَانِ : غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ  
الْأَنْصَارِ ، فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ : يَا لِنْمُهَاجِرِينَ ، وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ :  
يَا لَأَنْصَارٍ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ، دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ؟  
قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا ، فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، قَالَ :  
فَلَا بَأْسَ ، وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْصُرْهُ ، فَإِنَّهُ  
لَهُ نَصْرٌ ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ .<sup>(٢)</sup>

هَكَذَا بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَنْصُرَ أَخَاهُ الْمَظْلُومَ وَأَنْ يَقِفَ  
فِي وَجْهِهِ الظَّالِمَ ، فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ خَذُولًا لِإِخْوَانِهِ ، كَمَا هُوَ حَالٌ

(١) رواه البخارى (٢٤٤٣) ، (٢٤٤٤) وغيره عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) رواه مسلم (٢٥٨٤) وغيره .

كثير من المسلمين اليوم إذا وقع الظلم على غيره من المسلمين لم يحرك له ساكناً، وإذا وقع عليه لم يُبقي، ولم يَدْرُ، وما هكذا تكون أخلاق المسلمين الصادقين، فلا يجوز للمسلم أن يخذل أخاه المسلم حين يُظلم ويُخلى بينه وبين ظالمه، فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته. <sup>(١)</sup>

( فلا يسلمه ) أى : فلا يُخلى بينه وبين ظالمه .

فهل يُتصور بعد هذا أن مسلماً يعقل عن الله ورسوله يرى أحداً يتدخل في خصومة لنصرة مظلوم فيقول له : مالك ولهذا ؟

فإن كان المظلوم المعتدى عليه عالماً من علماء المسلمين الذين يُرجع إليهم، ومن الذين يذُبُّون عن الدين وعن السنَّة والشريعة كان حقهم على غيرهم أشد، وكان ترك نُصرتهم من القادرين أقيح، وذلك الأمرين : أحدهما أن حق العالم على المسلمين أوكد، والثاني : أن ظلمه والعدوان عليه والتطاول عليه يعود على الدين والشريعة بالسلب لأنه من حملة الشريعة، قال الشيخ العلامة محمد بن صالح بن عثيمين - رحمه الله - : "إنَّ الذين يلتفتون زلاًت العلماء ليشيعوها ليسوا مُسيئين للعلماء شخصياً فحسب، بل مُسيئون للعلماء شخصياً، ومُسيئون إلى علمهم الذى يحملونه، ومُسيئون إلى الشريعة التى تُتلقى من جهتهم، لأن العلماء إذا لم يثق الناس فيهم، وإذا اطلَّعوا على عوراهم - التى قد لا تكون عورات إلا على حسب نظر هذا المغرض - فإنهم تقل ثقتهم بالعلماء وبما عندهم من العلم، فيكون في هذا جناية على الشرع الذى يحملونه

(١) رواه البخارى (٦٩٥١)، ومسلم (٢٥٨٠) وغيرهما .

من سُنَّة الرسول ﷺ ، لذلك من نصيحتك لأئمة المسلمين من أهل العلم أن تدافع عن عوراتهم وأن تسترها ما استطعت وأن لا تسكت<sup>(١)</sup> . اهـ .

لهذا فقد قمت بالنظر في الخصومة التي أنشأها الشيخ مصطفى ابن العدوى بينه وبين الشيخ الإمام المجدد محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - ، فقد بدأها الشيخ مصطفى بتسويده ما سماه بـ «النظرات في السلسلة الصحيحة» ، وذلك في غرة ذى الحجة عام ١٤٠٧هـ ، وتوالت ردوده وتتبعاته على الشيخ - رحمه الله - منذ ذلك الحين ، فقد أفردَ للردِّ على الشيخ أربعة مصنفات مستقلة<sup>(٢)</sup> ، وقد ملأ كتبه بتتبعاته على الشيخ - رحمه الله - ، بحيث لا تكاد تجد له مصنفًا يخلو من تعقب على الشيخ - رحمه الله - ، ومع ذلك فلم يُفرد أحدًا برد غير الشيخ الإمام المجدد - رحمه الله - بل لا تكاد تجد به يتعقب أحدًا بتعليق في كتبه غير الشيخ - رحمه الله - ، ولست أدعى عصمة الشيخ - رحمه الله - ، ولا أدعو إلى تقليده أو التعصب لأقواله ، ولا لأقوال غيره من أهل العلم ، وإنما المنكر أن يُحصَر عالمٌ بالتتبع والردود دون غيره ، فإن أضيف إلى ذلك النيل منه ورميه بما لا يليق ، وتنقصه ازداد الأمر سوءاً ، وازداد فاعله عدواناً وبغياً ، وهذا ما حدث من الشيخ مصطفى تجاه العلامة المجدد الألباني - رحمه الله - حيث وصفه بقوله في كتابه المسمى بـ «المؤثق» المطبوع ١٩٨٩م : هذا شئ عجيب ، وفقه سقيم ، ولم يترك الشيخ مصطفى لنا فرصة حمل هذه الكلمة على التسرع وعدم القصد بإعادتها في كتابه «أحكام النساء» المطبوع عام ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م ، مما يدل على قصده إياه وإصراره عليها ،

(١) شرح الشيخ - رحمه الله - لـ «رياض الصالحين» (١/٦٨٢) .

(٢) وهي «النظرات في السلسلة الصحيحة» ، و «عدد ركعات قيام الليل» ، و «المؤثق في إباحة تحلى النساء بالذهب المخلوق وغير المخلوق» ، و «الحجاب» .

وأكد قصده وإصراره على وصف الشيخ - رحمه الله - بذلك بقوله في كتابه المسمى بـ " مفاتيح للفقهاء في الدين " المطبوع ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ : فكيف يصح هذا الذي أخذ بحديث (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم) مع هذه النصوص ؟ هل يقول نترك صوم يوم عاشوراء وصوم يوم عرفة إذا وافقنا يوم السبت ؟ أم ماذا يصنع صاحب هذا الفقه السقيم ؟<sup>(١)</sup> انتهى كلامه<sup>(٢)</sup>

ولما طبع صاحب النظرات والردود كتابه هذا مرة أخرى أكد إصراره عليها وقصده لها بإعادتها فيه ص (٣٠) ، بل كأنه لم يرها كافية لما في نفسه تجاه هذا الإمام حتى زاد في هذه الطبعة قوله ص (٢٧) : أما النظر إلى متن حديث واحد وسند واحد وإهمال ما سوى ذلك فيورث فقهاً شاذاً منبوذاً .

فغريب أمر رجل يفطر يوم عاشوراء والمسلمون صيام لكون عاشوراء وافق عنده ! يوم سبت ، ولا يحل له بزعمه أن يصوم يوم السبت !!

وكذلك غريب أمر رجل ليس بحاج ، والناس من حوله يوم عرفات صيام وهو مفطر !!

أليس هذا محروم الأجر والثواب لقلته فقهه . اهـ .<sup>(٣)</sup>

ومن الأمور الخطيرة أيضاً التي رمى بها الشيخ مصطفى الإمام المحدث الألباني - رحمه الله - اتهامه بالتساهل في الحكم على الأحاديث ، وهذه المسألة قد لا يعي خطورتها كثير من الناس ، فإن وصف الشيخ - رحمه الله - بالتساهل يعنى

(١) ولا نعلم أحداً صرح بتحريم صيام يوم عاشوراء وعرفة إذا وافقنا يوم سبت غير الإمام المحدث الألباني - رحمه الله - ، وأرى أن الشيخ - رحمه الله - مأجور على هذا القول أجراً واحداً إن شاء الله ، ولكن هل هذا مؤسوغ لوصفه بـ " صاحب الفقه السقيم " ؟

(٢) " مفاتيح للفقهاء في الدين " ص (٢٩) .

(٣) " مفاتيح للفقهاء في الدين " الطبعة الثانية عام ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م .

عدم اعتماد حكمه على الأحاديث ، وهذا يعني هدم عمل كثير من الدعاة والمعلمين والهيئات التي تعتمد على أحكام الشيخ - رحمه الله - على الأحاديث . كل هذا ، ولم أحد من يقوم بالذب عن الشيخ - رحمه الله - تجاه هذه الهجمة الشرسة ، فالشيخ - رحمه الله - كان في آخر أيامه يريد إتمام مشاريعه الكبرى في خدمة السنة والدين بعد أن أحس بقرب الأجل والأعداء كثيرون من المبتدعة والمنحرفين ، فلا يجد الوقت والجهد للذب عن الحق وعن عرضه ، وقد تعرّض الشيخ العلامة الإمام الألباني - رحمه الله - قبل موته لمرض شديد استمر معه نحواً من عامين ، وصاحب النظرات ماضٍ في رذوده وتعدّيه على الشيخ ، حتى كان في السنة التي توفي فيها الشيخ - رحمه الله - ، وهو في مرض الموت ، أعلن صاحب النظرات عن مشروع يتسع لكل ما في نفسه تجاه الشيخ حيث قال في كتابه المسمى بـ "أحكام النساء" (٤٠/١) : يأتي لنا كلام مستوفي إن شاء الله في رسالتنا المتعلقة بالنظرات في كتب الشيخ ناصر - اهـ. (١)

فبعد أن كان يقول : نظرات في السلسلة الصحيحة أصبح يقول نظرات في كتب الشيخ ناصر ، كل ذلك وأنا أحس في نفسي بالتقصير لعدم القيام بنصرة الحق ونصرة الشيخ ، وأتمهل ، وأقول لعلني أكنفي من غيري ، وقد كلمتُ بعض من أراه أهلاً لذلك فلم يُجب (٢) ، فلما لم أحد من يقوم بهذا الواجب من الذب عن الحق وعن عرض الشيخ - رحمه الله - استعنتُ بالله في القيام بهذا الواجب ، ورأيتُ أن في ذلك نصرة للشيخ مصطفى نفسه فقد سبق

(١) "أحكام النساء" (٤٠/١) تأليف مصطفى العدوي . المطبوع سنة ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .  
 (٢) وقد كان يحملني على التمهّل ما بيني وبين الشيخ مصطفى من النسب والقرب المكاني الذي يتسبب في مشاركة أناس في هذه المسائل وهم لا يحسنونها ، لكن ماذا أصنع ؟

قوله النبي ﷺ: «لينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً، إن كان ظالماً فلينهه، فإنه له نصر» .

فلما بدأت الدخول في هذه النصرة، بدأت ببيان حق أهل العلم ثم بيّنت منزلة الإمام أحمد الألباني - رحمه الله - وذكرت مكانته عند أهل العلم، ثم بيّنت موقف صاحب النظرات منه، ثم بحثت فيما وراء تخصيص الشيخ بالتبعية والردود والنظرات والدافع وراء ذلك، فدفعتنا ذلك لبيان موقف صاحب النظرات من الطوائف والجماعات والفرق .

ثم نظرت في حكم صاحب النظرات على الشيخ حيث جعل نفسه في مكانة من يحكم على الشيخ ويقوم عمله حيث قال في أسئلته في المصطلح ص (١١٥) س (١٥٥) : ما هي درجة الشيخين الفاضلين أحمد شاكر وناصر الألباني في تصحيح الأحاديث من ناحية التساهل أو التشدد ؟

ثم أجاب بما مفاده أنهما متساهلان .

هكذا نزل صاحب النظرات الشيخين منزلة المجهولين اللذين لا يعرفهما درجة ولا منزلة في الحكم على الأحاديث، ويحتاجان إلى من يعرف الناس بمنزلتهما ودرجتتهما، وهل هما محازان أم لا؟ ثم لم يجزهما صاحب النظرات بوصفه لهما بالتساهل، فلما وضع صاحب النظرات نفسه في هذه المكانة حملنا ذلك على النظر في عمله والتي منها عمله الحديثي الوحيد وهو شيء سماه تحقيقاً لـ «منتخب عبد بن حميد» فوقفنا على أمور ما كانت تخطر ببال أحد أئمة تقع من صاحب النظرات!، فلقد قال في تعليقه على الحديث (١٤٢٨) من «المنتخب» في طبعته الأولى: ذكر المعلق على «سنن أبي داود» أن البخاري - رحمه الله - ذكر هذا الحديث في ترجمة إبراهيم بن أبي أسيد في «التاريخ

الكبير" و"ضعفه فليراجع في "التاريخ الكبير" فليس بيدي الآن . انتهى كلامه وظل "التاريخ الكبير" بعيداً عن يدى فضيلة الشيخ طيلة سبعة عشر عاماً إلى أن أعاد طباعة "المنتخب" مرة ثانية ، فأعاد قوله إن "التاريخ الكبير" ليس بين يديه ، ومع بُعد هذا الكتاب - الذى لا يغيب عن أصغر طالب علم<sup>(١)</sup> - عن يدى فضيلة الشيخ فإنه لم يمنعه من أن يكون حاكماً على أئمة الحديث فى هذا العصر (الألبانى وشاكر) .

ومن ذلك ما علق به صاحب النظرات على الحديث (١٥٦٣) من "المنتخب" حيث قال : لم نستطع تحديد ميمون من هو ؟

هكذا قال فى الطبعة الأولى فبينت لفضيلته فى كتاب "التفنيد لكتابه الترشيد" ص (١٤٧) أن هذا الراوى مذكور منسوباً فى سبعة مصادر (ميمون ابن مهران) ، وهو ثقة مشهور ، فهل هذا إصرار من فضيلته على إبقاء قوله : لم نستطع تحديد ميمون من هو ؟ أم أنه لم يقرأ كتابي "التفنيد لترشيده" ؟

ومن ذلك ما ثبت فى إسناد الحديث رقم (١٥٤) وهو اسم الراوى (بدر ابن عثمان) هكذا فى أصل "المنتخب" ، وفى تعليق فضيلته : فى السند : يزيد ابن عثمان ، والظاهر أنه بدر بن عثمان ، مما يدل دلالة قاطعة على أن فضيلة الشيخ لم ير نسخة "المنتخب" التى وضع عليها تعليقاته ، مع أنه قال فى المقدمة إنه قابلهما على عدة نسخ خطية<sup>(٢)</sup> ، فى أمور أخرى سترها فى موضعها إن شاء الله .

أفيجوز لناصح الله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم أن يسكت على عمل يسمى تحقيقاً لمصدر من مصادر السنة بهذا الوصف ؟

(١) مع أن فى مكتبة فضيلة الشيخ من "التاريخ الكبير" أكثر من نسخة .

(٢) وستقف على حقيقة هذه المقابلة إن شاء الله تعالى .

وبعد النظر في عمل فضيلة الشيخ صاحب النظرات وظهور ما ظهر من أمره أصبح من نافلة القول مناقشة حكمه على الشيخ بالتساهل إذ كيف يحكم من عمله بهذا الوصف على إمام الحديث في هذا العصر ؟

ومع ذلك رأيت إتماماً للفائدة مناقشة أسباب حكمه على الشيخ بالتساهل<sup>(١)</sup> ليكون في ذلك عبرة له ولغيره ممن تناولوا على أئمة هذا الشأن ، فلهذا وذاك كان هذا الكتاب المبارك إن شاء الله والذي سميته «الانتصار للحق وأهل العلم الكبار والرؤد على من رمى الشيخ الألباني - رحمه الله - بالتساهل» وقد خرج الكتاب في طبعته الأولى ، فكان له أثر طيب عند كل منصف ومحِب للحق وأهل العلم الكبار ، وقد كنت حريصاً على أن يصل إلى أكبر عدد من الدعاة وأهل العلم ، وكان من أهم أسباب ذلك أن أحظى بنصائحهم لاستدراك الأخطاء في طبعة لاحقة ، فكان ممن أرسلت إليهم نسخة من الكتاب الشيخ أسامة القوصي ، حملها شخص من قبلي إليه حتى سلمها له في يده ظناً مني أن ما كان بيننا من صلة ستحملة على أن يُبادر بالاتصال بي للتناصح فيما كتبت ، فأبي إلا أن يُعلق على الكتاب في درس عام ، فكان فيما قال : إن أخانا أحمد بن أبي العينين أخرج كتاباً في مصطفى ، وهذا حقيقة - وإن كنت

(١) ولا يزال الشيخ مصطفى يفرض كتابه «الأسئلة والأجوبة في المصطلح» على القادمين إليه قبل اشتغالهم فيما يسمونه تحقيقاً للأحاديث ، وفيها اتهامه للشيخ الألباني - رحمه الله - بالتساهل ، ولا يزال يتعقب الشيخ - رحمه الله - في أواخر أعماله كـ «تعليقه على المنتخب» الطبعة الثانية عام ٢٠٠٢ - ١٤٢٣هـ ، فمنه قوله على الحديث (١٢١٥) : وقد ذكر له الشيخ ناصر الألباني شواهد في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» رقم (١٦٠) محاولاً تصحيح الحديث بها ، ولكننا رأينا تلك المحاولة غير موفقة ، فهي شواهد واهية لا ترقى الحديث إلى الحسن ، فضلاً عن الصحة . اهـ .  
فهذا مما يؤكد أهمية إعادة نشر كتابنا هذا ، وتأمل قوله (ولكننا رأينا تلك المحاولة غير موفقة) .

أوافق أخانا أحمد على جلّ ما ذكر في الكتاب - لكنّي لا أوافق على هذه الطريقة ، وهذا ليس أسلوباً يُكتب به كتابٌ أبداً ، يعني إذا نحن أصبحنا في الكتب ينشغل ببعضنا البعض ، طبعاً أحمد متزوج بأخت مصطفى وبالتالي يعرف خباياه كما يُقال - يعرف كل شيء عنه - فمثل هذا الكتاب أنا لا أرضاه وإن كنتُ أوافقُه في جلّ ما كتب من الناحية العلمية في حق مصطفى وفي منهجه ، لكن حقيقة لا أوافق على هذه الطريقة أن كل واحد منا يُخرج خبايا الآخر ويكتبها في كتاب ، هذا معناه أننا وصلنا في الحضيض الأسفل كما يُقال ، فأنا لا أرضى هذا . انتهى كلامه .

وللآن لا أدري كيف أجمع بين كلام الشيخ أسامة ، فإن قوله إنه يوافق على جلّ ما في الكتاب يعني أن الذي لا يوافق عليه في الكتاب شيء يسير ، وأن جلّ الكتاب حق من وجهة نظره .

فهبل يختلف معنا في أن الكتاب الذي جله حق كتاب قد وُفق فيه صاحبه إلى حد كبير ؟

وهل هناك كتابٌ خلا من الخطأ أو النقص غير كتاب الله ﷻ ؟

وكيف يوافق على جلّ ما في الكتاب ثم يصفه بعد ذلك بأنه دليل على وصولنا إلى الحضيض الأسفل ؟ وأين خبايا فضيلة الشيخ مصطفى التي ذكرتها في الكتاب ؟، فهبل يعني بخباياه ما ذكرته من وقيعته في الشيخ الألباني - رحمه الله - وغيره من أهل العلم في مجالسه العامة والخاصة ؟

● وأقول : ينفي هذا الاحتمال ما ذكره الشيخ أسامة في أول كلامه ، حين عرض عليه سؤال هو : اشتهر في الفترة الأخيرة عنكم أنكم تقولون إن من

كان له علمٌ بمسائل المنهج فيحق له أن يذهب ويدرس عند الشيخ مصطفى العدوي فما صحة هذه المقولة ؟

فأجاب الشيخ أسامة :

« هذا ليس بصحيح ، الحقيقة أن أختانا مصطفى وبعد أن بلغنى عنه ما بلغنى : أولاً من أنه فى المملكة دائماً بين السروريين والقطبيين ؛ هم الذين يحيطون به ، وهم الذين يستضيفونه ، وهم الذين يحيطون به من كل جانب ، ما ينزل إلا عندهم ، ولا يذهب وما يكون إلا بينهم ، وكذلك بعد ما بلغنى من بعض الكلام الذى فيه غمزٌ أو لمزٌ للعلماء الكبار سواء فى الدروس العامة أو فى المجالس الخاصة ، فأنا أقول لإخوانى الذين كنت من قبل أنصحهم بالذهاب ، أقول لهم : لا تذهبوا عند أختنا مصطفى ، انتهى كلام الشيخ أسامة .

● وعلى كل حال جزاه الله خيراً على التعليق .

وأما عن طريقة الكتاب وأسلوبه فأنا أعترف أنه كان غريباً على كثير من سمعوا بالشيخ مصطفى ، ولم يقرؤوا له ففوجئوا بما فوجئوا به وأحياناً كنت أذكر نتيجة المسألة وخلاصة رأى فيها وأظن أن الدليل عليها واضح لوضوحه عندى ، ثم بدا لى أنها تحفى على كثير من القراء ، والله أعلم ، فعَدَلْتُ عن ذلك فى هذه الطبعة ، واجتهدتُ فى إيضاح الأدلة وترك النتيجة للقارئ كل حسب فهمه ما استطعت إلى ذلك سبيلاً ، فأرجو أن يخرج هذا الكتاب فى هذه الطبعة مرضياً لكل طالب حق ، وهذا بفضل الله ﷻ ثم بالانتفاع من نقد الناقدين ونصائح المحيين ، ومنهم شيخنا مقبل بن هادى - رحمه الله - الذى اتصلتُ به قبل وفاته - رحمه الله - بأقل من شهر وكان مزكياً للكتاب فى الجملة ، ومنهم فضيلة الشيخ أبو أحمد محمد حسان ، الذى زارنى بعد خروج الكتاب وكان

مسروراً بالذنب عن الإمام المجدد الألباني - رحمه الله - ، ومنهم الأستاذ الفاضل / محمد شاكر وكيل مدارس البشرى بمكة أعزها الله الذي نصحتني بحذف الأحبار التي كنت وحدي شاهداً عليها ، وذلك حتى لا تكون عرضة للقيل والقال فملتُ إلى قوله<sup>(١)</sup> إلى غير ذلك من نصائحه الغالية ، فجزاه الله خيراً .

ومن الأخطاء التي وقعت لي في الكتاب ما في ص (٤٨) الحديث رقم (٣) ، فإنني وهمتُ ونقلتُ تعليق الشيخ مصطفى على الحديث الذي بعده عليه ، فينبغي أن يُحذف هذا الحديث والتعليق عليه ، والذي نَبَّهني إلى هذا الوهم هو الأخ / أشرف أمين الداودي ، فجزاه الله خيراً .

ومن ذلك اسم الباب قبل الأخير ، وهو ( هل انتساب مصطفى لسنّة انتساب خالص ) ، فقد تراجعت عن هذه التسمية .

وبهذا أرجو أن أكون قد أدّيت بعض ما أوجبه الله عليّ في هذه المسألة ، وأمّا أنت أيها القارئ فلا تبخل بالنصيحة لمقيدته وللمخالف ، فإن كبر عليك ذلك واستصعب عليك ؛ فقد دعوته ولازلت إلى مناظرة علمية وتسجيل لبيان الحق ونصرته ، والله أسأل أن يجعل عملي خالصاً لوجهه وأن يقبّل شروري نفسي وأن يتقبل مني صالح العمل ، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين .

وكتبه :

**أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العيينين**

آخر رجب ١٤٢٤هـ

آخر شهر سبتمبر ٢٠٠٣م

(١) وإن كنت قد عرضت على الشيخ مصطفى المباهلة بيني وبينه إذا كان يُنكر شيئاً منها ، وهي حق ، وكان فيها بيان جانب من الحق ، ولكن استغيت بغيرها لما قد ذكرت .

## ● وجوب احترام العلماء وإجلالهم

### ● وجرم من تنقصهم

قال الله ﷻ : ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة: من الآية ١١] ، وروى مسلم في "صحيحه" عن عامر ابن واثلة أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعسفان ، وكان عمر يستعمله على مكة ، فقال : مَنْ استعملت على أهل الوادي ؟ فقال : ابن أبيزى ، قال : ومن ابن أبيزى ؟ قال : مولى من مولينا . قال : فاستخلفت عليهم مولى ؟ قال : إنه قارئ لكتاب الله ﷻ ، وإنه عالم بالفرائض . قال عمر : أما إن نبيكم ﷺ قد قال : إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين .<sup>(١)</sup>

فبان بما سبق ذكره من الآية والحديث أن رفعة منزلة أهل العلم إنما هي من الله ﷻ ، فيحجب على كل من آمن بالله واليوم الآخر أن يرفع قدرهم برفعة الله ﷻ لهم ، ومن تعمّد تنقصهم فقد ضاد الله ﷻ في حكمه .

قال طاوس بن كيسان : إن من السنة أن تُوقر العالم .<sup>(٢)</sup>

وعن الشعبي قال : أمسك ابن عباس بركاب زيد بن ثابت . فقال : أتمسك لي وأنت ابن عم رسول الله ﷺ ؟ قال : إنا هكذا نصنع بالعلماء<sup>(٣)</sup> .

وعن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي قال : ما كان إنسان يجترئ على سعيد بن المسيب يسأله عن شيء حتى يستأذنه كما يستأذن الأمير<sup>(٤)</sup> .

(١) رواه مسلم (٨١٧) وغيره .

(٢) "جامع بيان العلم وفضله" (٤٥٩/١) ، وقد صحح إسناده أبو الأشبال الزهيري .

(٣) "الجامع" للخطيب (١٨٨/١) رقم (٣٠٧) ، وعزاه المحقق لابن عبد البر في "الجامع" .

(٤) "الجامع" للخطيب (١٨٤/١) .

وعن مغيرة قال : كنا نهاب إبراهيم كما يُهاب الأمير<sup>(١)</sup> .

وعن إسحاق بن إبراهيم بن حبيب الشهيدى قال : كنت أرى يحيى القطان يُصلى العصر ، ثم يستند إلى أصل منارة مسجده ، فيقف بين يديه على ابن المدينى ، والشاذكونى ، وعمرو بن على ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وغيرهم ، يسألونه عن الحديث ، وهم قيام على أرجلهم إلى أن تحين صلاة المغرب ، لا يقول لواحد منهم اجلس ، ولا يجلسون هيبة وإعظاماً<sup>(٢)</sup> .

وقال الإمام النووى - رحمه الله - فى « كتاب التبيان » ص (٢٧) :

الباب الثالث : فى إكرام أهل القرآن والنهى عن إيدائهم :

○ قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾

[الحج : من الآية ٣٢] .

○ وقال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾

[الحج : من الآية ٣٠] .

○ وقال الله تعالى : ﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر : من الآية ٨٨] .

○ وقال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا

اَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٥٨] .

وفى الباب : حديث أبى مسعود الأنصارى ، وحديث ابن عباس

المتقدمان فى الباب الثانى<sup>(٣)</sup> .

(١) المصدر السابق .

(٢) المصدر السابق (١/١٨٥) .

(٣) حديث أبى مسعود رواه مسلم (٦٧٣) مرفوعاً : « يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله ... » الحديث ، وحديث ابن عباس قال : كان القراء أصحاب مجلس عمر رضي الله عنه ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً . رواه البخارى (٤٦٤٢) .

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من إجلال الله تعالى إكرام ذى الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالى فيه والجافى عنه ، وإكرام ذى السلطان المقسط » ، رواه أبو داود ، وهو حديث حسن <sup>(١)</sup> .

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم » رواه أبو داود في « سننه » والبخاري في « مسنده » ، قال الحاكم أبو عبد الله في « علوم الحديث » : هو حديث صحيح <sup>(٢)</sup> .

وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ، ثم يقول : « أيهما أكثر أخذًا للقرآن ؟ » ، فإذا أشير إلى أحدهما قدمه في اللحد ، رواه البخاري <sup>(٣)</sup> .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ : « إن الله ﻻ يهلك قال : من آذى لى ولياً فقد آذنى بالحرب » ، رواه البخاري <sup>(٤)</sup> .

وثبت في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال : « من صلى الصبح فهو في ذمة الله تعالى ، فلا يظلمكم الله تعالى بشئ من ذمته » <sup>(٥)</sup> .

(١) رواه أبو داود (٤٨٣٩) ، وفي إسناده أبو كنانة ، قال الذهبي : ليس بالمعروف ، وأعل بالوقف ، وله طرق لعله بحسن بها ، وقد حسنه ابن حجر أيضا ، ومن أراد المزيد فليرجع إلى كتاب « التبيان » بتحقيق راقمه ، وبالله التوفيق .

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٤٢) ، ومسلم في مقدمة صحيحه معلقاً وبصيغة التمريض ، وقال أبو داود عقبه : ميسون (يعنى الراوى عن عائشة) لم يدرك عائشة ، وللحديث شاهد ضعيف من حديث معاذ ، وقد بينت علله في تحقيقى لكتاب « التبيان » .

(٣) رواه البخاري (١٣٤٣) .

(٤) رواه البخاري (٦٥٠٢) .

(٥) رواه مسلم (٦٥٧) ، ولم يخرج البخاري كما قال النووي - رحمه الله - .

وعن الإمامين الجليلين أبي حنيفة والشافعي - رحمهما الله - قالوا : إن لم يكن العلماء أولياء الله فليس لله ولي .

وقال الإمام الحافظ أبو القاسم ابن عساكر - رحمه الله - : اعلم يا أحمى - وفقنا الله وإياك لمرضاته ، وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته - أن لحوم العلماء مسمومة ، وعادة الله في هتك أستار منتقصهم معلومة ، وأن من أطلق لسانه في العلماء بالثلب ، بلاه الله تعالى قبل موته بموت القلب ، ﴿ فَلَیَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: من الآية ٦٣] . اهـ .<sup>(١)</sup>

وقال ابن المبارك : من استخفَّ بالعلماء ذهب آخوته ، ومن استخفَّ بالأمراء ذهب ديناه ، ومن استخفَّ بالإخوان ذهب مروءته<sup>(٢)</sup> .

وقال الإمام العلامة شهاب الدين أحمد بن الأذرى الشافعي : الوقیعة فی أهل العلم ولاسیما أكابره من كبائر الذنوب ، وقد روى الخطیب البغدادی - رحمه الله تعالى - فی كتابه " الجامع فی آداب الراوی والسامع " بإسناده عن ابن عباس رضی الله عنهما أنه قال : من آذى فقیهاً واحداً فقد آذى رسول الله ﷺ ، ومن آذى رسول الله ﷺ فقد آذى الله تعالى<sup>(٣)</sup> . اهـ .

وكیف لا یكون الطعن فی العلماء عظیماً وهم حملة الشریعة وغیاهم سبب لوقوع الضلال فی الأمة ففی " الصحیحین " عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ ابْنَ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً ،

(١) " التبیان فی آداب حملة القرآن " ص (٢٧-٢٩) بتحقیق راقمه .

(٢) " السیر " (٤٠٨/٨) .

(٣) " سؤال وجوابه فی آخر الرد الوافر " ص (٢٨٣) .

يَنْتَرَعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا ،  
اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا فَسُئِلُوا ، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» (١).

وقد وعى أعداء الإسلام هذه الحقيقة ، ولذلك فإنهم إذا تمكّنوا من بلد  
من بلدان الإسلام ، فإنهم يبدعون بعلمائها ، والتاريخ خير شاهد على ذلك ،  
فما فعله التتار بالعلماء لا يخفى ، وكذلك فعل أتاتورك ، وسياد برى وغيرهما  
من قصدوا القضاء على الإسلام ، فلا يتصور أن يقصد مسلم صادقاً إهانة أحدٍ  
من أهل العلم لأن إهانتهم إهانة للشيعة التي يحملونها .



(١) رواه البخارى (١٠٠) ، ومسلم (١٦٧٣) ، وغيرهما .

## ● موقف المسلم من زلة العالم ●

إنَّ الله ﷻ لم يكتب العصمة إلا لكتابه ، فكلُّ إنسانٍ مهما بلغ علمه فإنه معرض للوقوع في الخطأ والزلل ، والواقع شاهد على ذلك ، فما صدر من أصحاب النبي ﷺ من أخطاء مشهور ، ولو كان أحدٌ سالماً من الخطأ لكانوا أولى الناس بذلك ، فهم خير الناس بنص النبي ﷺ وقد بيَّن لنا النبي ﷺ أن خطأ المجتهد مغفور له ، بل هو مأجور عليه ، فعن عمرو بن العاص ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ قال : « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ »<sup>(١)</sup>.

فلا يجوز لمسلم أن ينتقص عالماً خطئ وقع فيه ، إذ كيف يُلام على أمرٍ هو مأجور عليه .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : أما الصديقون والشهداء والصالحون فليسوا بمعصومين ، وهذا في الذنوب المحققة ، وأما ما اجتهدوا فيه ، فتارةً يصيبون ، وتارةً يخطئون ، فإذا اجتهدوا فأصابوا فلهم أجران ، وإذا اجتهدوا ، وأخطؤوا فلهم أجر على اجتهداتهم ، وخطئهم مغفور لهم ، وأهل الضلال يجعلون الخطأ والإثم متلازمين ، فتارةً يغفلون فيهم ، ويقولون : إنهم معصومون ، وتارةً يحفون عنهم ، ويقولون : إنهم باغون بالخطأ ، وأهل العلم والإيمان لا يعصمون ، ولا يؤثمون . اهـ.<sup>(٢)</sup>

(١) رواه البخارى (٧٣٥٢) ، ومسلم (١٧١٦) وغيرهما .

(٢) "الفتاوى" (٦٩/٣٥) .

وقال ابن القيم - رحمه الله - : من قواعد الشرع والحكمة أن من كثرت حسناته وعظمت ، وكان له في الإسلام تأثير ظاهر ، فإنه يُحتمل له ما لا يُحتمل لغيره ، ويُعفى عنه ما لا يُعفى عن غيره ، فإن المعصية خبث ، والماء إذا بلغ قُلَّتَيْن لم يحمل الخبث بخلاف الماء القليل ، فإنه يحمل أدنى خبث يقع فيه ، ومن هذا قول النبي ﷺ لعمر : « وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم »<sup>(١)</sup> .

وهذا هو المانع له ﷺ من قتل من حسَّ عليه وعلى المسلمين ، وارتكب مثل ذلك الذنب العظيم ، فأخبر ﷺ أنه شهد بدرًا ، فدل على أن مقتضى عقوبته قائم ، لكن منع من ترتب أثره عليه ما له من المشهد العظيم ، فوقعت تلك السقطة العظيمة مُغتفرة في جنب ما له من الحسنات . انتهى كلامه .<sup>(٢)</sup>

وقال الشاطبي - رحمه الله - : إن زلَّة العالم لا يصح اعتمادها من جهة ، ولا الأخذ بها تقليدًا له ، وذلك لأنها موضوعة على المخالفة للشرع ، ولذلك عُدَّت زلَّة ، وإلا فلو كانت معتدًا بها لم يجعل لها هذه الرتبة ، ولا نسب إلى صاحبها الزلل فيها ...

كما أنه لا ينبغي أن يُشنع عليه بها ، ولا يُنتقص من أجلها ، أو يُعتقد فيه الإقدام على المخالفة بحتًا ، فإن هذا كله خلاف ما تقتضى رتبته في الدين . اهـ .

وقال السبكي - رحمه الله - : فإذا كان الرجل ثقةً مشهودًا له بالإيمان والاستقامة فلا ينبغي أن يُحمل كلامه وألفاظ كتاباته على غير ما تُعوَّد منه ومن أمثاله ، بل ينبغي التأويل الصالح وحسن الظن الواجب به وبأمثاله<sup>(٣)</sup> . اهـ .

(١) رواه البخارى (٣٠٠٧) ، ومسلم (٢٤٩٤) وغيرهما .

(٢) "مفتاح دار السعادة" (٥٢٩/١) .

(٣) من أراد الاستزادة من هذا الباب والذي قبله فليرجع إلى كتاب "حرمة أهل العلم والإسلام" للشيخ محمد أحمد إسماعيل المقدم .

وقد سبق قول الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين - رحمه الله - في  
 "شرح رياض الصالحين" (٦٨٢) : إن الذين يلتفتون زلات العلماء لشيوعها  
 ليسوا مُسيئين للعلماء شخصياً فحسب ، بل مُسيئون للعلماء شخصياً ؛  
 ومُسيئون إلى علمهم الذي يحملونه ، ومُسيئون إلى الشريعة التي تُتلقى من  
 جهتهم ، لأن العلماء إذا لم يثق الناس فيهم ، وإذا اطلعوا على عوراتهم - التي قد  
 لا تكون عورات إلا على حسب نظر هذا المغرض - فإنهم تقل ثقتهم بالعلماء ،  
 وبما عندهم من العلم ، فيكون في هذا جناية على الشرع الذي يحملونه من سنّة  
 الرسول ﷺ ، لذلك من نصيحتك لأئمة المسلمين من أهل العلم أن تدافع عن  
 عوراتهم ، وأن تسترهما ما استطعت . اهـ .



## ❁ ومن المجمع على علمهم الشيخ الألباني :

● سياقة مختصرة لسيرة الشيخ الألباني \_ رحمه الله \_

فإن طلبه العلم وطره على ذلك ●



وُلد \_ رحمه الله تعالى \_ في مدينة أشقودرة عاصمة ألبانية عام ١٩١٤م في أسرة فقيرة بعيدة عن الغنى ، متدنية يغلب عليها الطابع العلمي ، فقد تخرج والده الحاج نوح بنحاتي الألباني في المعاهد الشرعية في العاصمة العثمانية \_ الأستانة \_ قديماً والتي تعرف اليوم بإستانبول ، ورجع إلى بلاده لخدمة الدين وتعليم الناس ما درسه وتلقاه ، حتى أصبح مرجعاً تتوافد عليه الناس للأخذ عنه .

وبعد أن تولّى حُكم ألبانية الملك «أحمد زوغو» سار بالبلاد في طريق تحويلها إلى بلاد علمانية تُقلد الغرب في جميع أنماط حياته ، فطُعن عليها بتغيرات اجتماعية كانت صدمة هزت أركان تلك البيئة المحافظة المطبوعة بالطابع الإسلامي ، فسأخذ يسير وفق خطوات أتاتورك أحد معاول<sup>(١)</sup> هدم الخلافة العثمانية .

فألزم المرأة الألبانية المسلمة بنزع الحجاب قسراً ، وألزم الرجال بلبس اللباس الأوربي كالبنطلون والقبعة كالحال في تركيا من سقوط الخلافة ١٩٢٢ إلى يومنا هذا ... ومنذ ذلك اليوم بدأت هجرة الذين يريدون دينهم ، ويخافون سوء العاقبة ، فتوجس والد الشيخ خيفة ، وتوقع أن يسوء الحال أكثر من ذلك ،

(١) كذا في كتاب «حياة الألباني» للشيخ محمد بن إبراهيم الشيباني ، والذي أعرفه أن أتاتورك هو الذي تولى هدم الخلافة العثمانية .

فقرر الهجرة إلى بلاد الشام فراراً بدينه ، وخوفاً على أولاده من الفتن ، ووقع اختياره على مدينة دمشق التي كان تعرّف عليها من قبل في طريق ذهابه وإيابه من الحج ، ودفعه إلى ذلك ما ورد في فضل هذه البلاد من الأحاديث ، ودعاء رسول الله ﷺ .

وقد بدأ الشيخ - رحمه الله - تعليمه بالالتحاق بالمدارس النظامية ، ونظراً لسوء رأى والده في المدارس النظامية من الناحية الدينية قرر عدم إكمالته الدراسة بها ، ووضع له برنامجاً علمياً مركزاً قام من خلاله بتعليمه القرآن والتجويد والصرف وفقه مذهب الخنفي ، كما تلقى بعض العلوم الدينية والعربية على بعض الشيوخ من أصدقاء والده مثل الشيخ سعيد البرهاني إذ قرأ عليه كتاب "مراقى الفلاح" وبعض الكتب الحديثة في علوم البلاغة .

وأخذ الشيخ - رحمه الله - إجازة في الحديث من الشيخ راغب الطباخ علامة حلب في زمانه ، وذلك إثر مقابلة له بوساطة الأستاذ محمد المبارك الذي ذكر للشيخ الطباخ ما يعرفه من إقبال الفتي على علوم الحديث وتفوقه فيها ، فلما استوثق من ذلك خصّه بإجازته تقديراً واعترافاً .

قال الشيخ محمد المجذوب في كتابه "علماء ومفكرون" نقلاً عن شيخنا الألباني - رحمه الله - : أول ما ولعت بمطالعتة من الكتب القصص العربية كالظاهر وعنصرة والملسك سيف وما إليها . ثم القصص البوليسية المترجمة كأرسين لويين وغيرها ، ثم وجدت نزوعاً إلى القراءات التاريخية .

وذاذ يوم لاحظت بين الكتب المعروضة لدى أحد الباعة جزءاً من مجلة المنار ، فاطلعت عليه ، ووقعت فيه على بحث بقلم السيد رشيد رضا يصف فيه كتاب "الإحياء" للغزالي ، ويشير إلى محاسنه وماآخذه .

والأول مرة أواجه مثل هذا النقد العلمي ، فاجتذبتني ذلك إلى مطالعة الجزء كله ، ثم أمضى ، لأتابع موضوع تخريج الحافظ العراقي على " الإحياء " ، ورأيتني أسعى لاستجاره لأني لا أملك ثمنه ؛ ومن ثم أقبلت على قراءة الكتاب ، فاستهوانى ذلك التخريج الدقيق الذى صممتُ على نسخه . وهكذا جهدت حتى استقامت لى طريقة صالحة تساعد على تثبيت تلك المعلومات ، وأحسب أن هذا الجهد الذى بذلته فى دراستي تلك هو الذى شجعنى ، وحبباً إلى المضى فى ذلك إذ وجدتنى أستعين بشئى المؤلفات اللغوية والبلاغة وغريب الحديث لتفهم النص إلى جانب تخرجه .

قال الأستاذ المحذوب : وقد أطلعنى الشيخ على عمله فى ذلك النسخ ، فإذا أنا تلقاء أربعة أجزاء فى ثلاثة مجلدات ، تبلغ صفحاتها ألفين واثنتى عشرة صفحة فى نوعين مختلفين من الخط ، أحدهما عادى ، والثانى دقيق علق به فى الغوامش تفسيراً أو استدراكاً .

ولعمر الحق إنه لمجهود يعجز عنه أولو العزم من أهل العلم فى هذه الأيام ، ناهيك بطلبة الجامعات ممن لا يملكون أى عزيمة تسعفهم بالصبر على التحقيق والمتابعة .<sup>(١)</sup>

فكيف إذا أضيف إلى ذلك أن الشيخ لم يكن آنذ قد تجاوز العشرين من العمر ، ولا جرم أن هذا الجهد الجبار فى تأليف تلك المجلدات مع الاستعانة بكل

(١) إذا كان الأستاذ المحذوب يقول هذا فى طلبه الجامعات الإسلامية ، مع أن لكثير منهم جهداً لا يُنكر فى تحصيل العلم الشرعى ، فماذا عسى أن يقول عن أولئك الشباب العارين عن حُلِّ أصول العلم الشرعى وفروعه ، ثم هو يُيادر بالتصنيف ، بل يخرج رقيق منهم علينا بياكورة عسله العلمى : وهو حديث خالف الشيخ فى الحكم عليه ، فيسمى به عمله ويلحق به " والرد على الألبانى " ، فإننا لله وإنا إليه راجعون .

وسائل التحقيق المتيسرة للفطن أيامئذ ، كان ذا أثر كبير في تمرسه بهذا الضرب من العمل العلمي ، فهو وإن كان لا يستحوذ على رضاه بصورة تامة قد شق له الطريق إلى تقدم أعلى في هذا المضمار .

ومن خلال هذه الحياة ، وتلك النشأة ، وهاتيك الملابس ، يترأى لى أن ثمة عوامل خفية كانت دائبة على توجيه الفطن في ذلك الطريق ، لتجعل منه في النهاية واحداً من كبار خدمة السنة المطهرة في ديار الشام .

وحول هذه المؤثرات غير المنظورة يقول الشيخ : إن نعم الله على كثيره لا أحصى لها عدداً ، ولعل من أهمها اثنتين : هجرة والدى إلى الشام ، ثم تعليمه إياى مهنته في إصلاح الساعات .

فأخذ عن أبيه مهنة إصلاح الساعات ، فأجادها حتى صار من أصحاب الشهرة فيها ، وأخذ يكسب رزقه منها ، يقول : أما الأولى فقد يسرت لى تعلم العربية ، ولو ظللنا في ألبانية لما توقعنا أن نأعلم فيها حرفاً .

ولا سبيل إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ إلا عن طريق العربية . أما الثانية فقد قيّضت لى فراغاً من الوقت أملؤه بطلب العلم ، فأتاحت لى فرص التحارة السني لو حاولت التدريب عليها أولاً لالتهمت وقتى كنه ، وبالتالي لسدت بوجهى سبيل العلم ، الذى لا بد لطالبه من التفرغ .

يقول الشيخ عندما سُئل عن الطريقة التى يوفق بها بين تفرغه للعلم واشتغاله بتصليح الساعات وبيعها : إن ذلك صحيح ، ومن توفيق الله تعالى وفضله على أن وجهنى منذ أول شبابى إلى تعلم هذه المهنة ، ذلك لأنها حرة لا تتعارض مع جهودى فى علم السنة ، فقد أعطيت لها من وقتى كل يوم ، ما عدا الثلاثاء والجمعة ثلاث ساعات زمنية فقط ، وهذا القدر يمكننى من الحصول

على القوت الضروري لى ولعيالى وأطفالى على طريقة الكفاف طبعاً ، فإن من دعائه ﷺ : « اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا » رواه الشيخان .<sup>(١)</sup>

وسائر الوقت أصرفه فى سبيل طلب العلم والتأليف ودراسة كتب الحديث ، وبخاصة المخطوطات منها فى المكتبة الظاهرية ، ولذلك فإننى ألزم هذه المكتبة ملازمة موظفيها لها .

ويتراوح ما أقضيه من الوقت فيها ما بين ست ساعات إلى ثمان ساعات يومياً على اختلاف النظام الصيفى والشتوى فى الدوام فيها ، وكان إذا جاء وقت صلاة الظهر أذن وصلى بالمسلمين فى المكتبة ، وكذلك الأوقات الأخرى كالمغرب والعشاء .

وكان أول عمل حديثى قام به هو نسخ كتاب «المغنى عن حمل الأسفار فى الأسفار فى تخريج ما فى الإحياء من الأخبار» للحافظ العراقى والتعليق عليه ، ومعلوم أن هذا الكتاب هو تخريج لأحاديث كتاب «إحياء علوم الدين» للغزالي .

وقد حكى لى الشيخ عن قصة عمله فى «المغنى» هذا : بعدما خططت فى ذهنى صوراً لنسخ التخريج الذى هو مطبوع على هامش «الإحياء» بدأت أنسخ الأحاديث ، ووضعت خطة هذه منها قائلاً : إن العبد ليُنشر له من الثناء ما بين المشرق والمغرب وما يزن عند الله جناح بعوضة . هكذا فى الإحياء .

(١) رواه البخارى (٦٤٦٠) ، ومسلم (١٠٥٥) ، وأقول : ليت الشباب استفاد من سيرة الشيخ - رحمه الله - فى ذلك ، فإن بعض من يطلب العلم يترك الكسب وينتظر عطاء الناس أعطوه أو منعه ، وآخرون شغلوا بتحصيل المال ويعتدرون بأنهم لا يجدون وقتاً ، والموفق من وفقه الله ﷻ ، وأغناه عن الناس .

يقول الحافظ العراقي: وقد نقلته منه ، ولكنى لم أجده هكذا، وفي "الصحيحين" من حديث أبي هريرة: "إنه ليأتى الرجل السمين العظيم يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة". انتهى كلام العراقي - ولكن أنا ماذا فعلت؟

وضعتُ شرطة وأتممتُ الحديث من "الصحيحين"، واصطلحتُ على هذا حتى ما أنسب إلى الحافظ العراقي شيئاً ليس له<sup>(١)</sup>، اصطلحت على أن الزيادة التي أنقلها من الأصل الذي عزا الحديث إليه أضعه بين شرطتين، ويومئذ كنت حديثاً عهد بالمطالعة، ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت لوضعت الأقواس التي جريت عليها في كتيبي فيما بعد بدل الشرطتين، والمقصود أنني بدأت بالنسخ، ثم وصلت إلى نصف المجلد الأول، ثم خطر في بالي خاطرة، وذلك أني أثناء عملي بالأحاديث تمر بي بعض منها لا أفقه بعض ألفاظها، وبالتالي لا أتبين المعنى المراد من الحديث كله، فقلت: لماذا لا أشرح كل هذه الألفاظ في الهامش وتكون مذكرة لي ومساعدة على فهم الحديث.

وبعد أن وصلت إلى نصف المجلد الأول ألقيته، ورجعت أنسخه من جديد على الخاطرة الجديدة، وكلما مررت بحديث فيه كلمة مغلقة على أستعين بـ "غريب الحديث" لابن الأثير والقاموس، وأكتب المعنى في الهامش حتى توسع الأمر، وصار التعليق أكثر من المتن، وهكذا حتى انتهى الكتاب.

وهذا ما نفعتني كثيراً جداً، والحقيقة كدت أقول أنا أعجب من لطف الله بعباده، ولكن أشعر بأن الله كان ينقلني من خطوة إلى أخرى، الآن أقتطف ثمار ما كنت أولف وأخطط وأنا لا أدري ما وراء هذا التأليف وما وراء هذا

(١) ليتأمل القارئ أمانة الرجل من نشأته، ومن ثم فقد بارك الله في جهده، فليستفد من ذلك طلاب العلم.

التخطيط ، والآن أقتطف ثمار بعض التأليف ، فأجد هناك مادة غزيرة في مشاريعي العلمية الأولى ، وذلك لوفرة النشاط والرغبة الملحة في متابعة البحث واستكمال روايات الحديث ، وإن كنت والحمد لله لا زلت على النشاط والبحث ، ولكن للشيخوخة حقها . انتهى كلام الشيخ .

والذى ينظر إلى جهد الشيخ في هذا العمل يعجب لنباهته وحسن اطلاعه في مثل ذلك السن ، ويزداد عجبه من شدة إتقانه لترتيب الكتاب وتنسيقه وحسن خطه<sup>(١)</sup> ، وكان ذلك العلم فاتحة خير كبير ، فقد ازداد إقبالاً على علم الحديث ودراسة السنّة بشغف شديد ، وكان والده - رحمه الله وغفر له - يحذره قائلاً : علم الحديث صنعة المفاليس . ورغم هذا فقد ازداد حب الفقى لحديث رسول الله ﷺ وتميز صحيحه من ضعيفه .

ومما أنه كان يعيش في كنف والده الذى يعول أسرة كبيرة فلم يكن بمقدوره أن يشتري ما يحتاج إليه من الكتب التى لا يجدها في مكتبة أبيه العامة بكتب المذهب الحنفى خاصة ، فلذلك يَمَّ شطر المكتبة الظاهرية ، وكانت من نعم الله الكبرى عليه ، إذ كان يجد فيها ما لا يستطيع شراءه من الكتب ، كما كان يستعين أحياناً ببعض المكتبات التجارية الخاصة التى يعدها الشيخ من التوفيقات الربانية بسبب ما تيسر له من الاتصال بالسيد سليم القصيباتى وابنه عزت اللذين يملكان إحدى أكبر مكتبات دمشق ، وقد مكّنا الشيخ من كل

(١) قال الأستاذ محمد بن إبراهيم الشيبانى : وقد رأيت ذلك بنفسى ، وذلك عندما أطلعنى الشيخ على هذه الكتب .

قال أبو عبد الله أحمد : وقد أطلعنى الشيخ على كتابه " الروض النضر فى التعليق على مرتب معجم الطبرانى الصغير " ، وقد كتبه الشيخ بخط جيد ، وكتب على طرته وصيته بعدم طباعته لكونه من بواكير عمله - رحمه الله - .

كتاب يعوزه الاطلاع عليه فيسبحان له باستعارته لزمن غير محدود دون أجر حتى يأتيهما راغب في شراء الكتاب ، فيبعثان إليه ، فيرده إليهما ، وبذلك فُسح لهذا التَّهَم الذي لا يشبع من العلم أن يجد تحت تصرفه أعداداً لا حصر لها من الأسفار التي هو في أمسِّ الحاجة إليها ، كما اتصل بالمكتبة العربية الهاشمية « عيد إخوان » وكان له من أصحابها أحمد وحمدي وتوفيق خير معين في الحصول على أربه من الكتب .

ولعل الاهتمام بالحديث أصبح شغله الشاغل ، حتى كان يغلِق محله ويذهب إلى المكتبة الظاهرية ويبقى فيها اثنتي عشرة ساعة ، لا يفتر عن المطالعة والتعليق والتحقيق إلا أثناء فترات الصلاة ، وكان يتناول طعامه البسيط في المكتبة في كثير من الأحيان فيها .. ولعمري هكذا الأوائل من أهل الحديث أمثال ابن الجوزي ؛ فقد كان يقول : « كنت أكل الخبز اليابس وأشرب عليه الماء عند نهر عيسى بكورة البصرة ، وكنت أعتيره وقتاً ، وذلك لألحق أهل العلم لأخذ عنهم ولا يفوتني شيء منهم » . ولهذا قدرته إدارة المكتبة ، فخصصت له غرفة خاصة به ، ليقوم فيها مع بعض أمهات المصادر بأبحاثه العلمية المفيدة ، فكان يدخل قبل الموظفين صباحاً ، وفي بعض الأحيان كان من عادة الموظفين الانصراف إلى بيوتهم ظهراً ، ثم لا يعودون ، ولكن الشيخ يبقى في المكتبة ما شاء الله له البقاء فرمما يصلّي العشاء ، ثم ينصرف .

وإن كل من رآه في المكتبة آنذاك يعرف مدى اجتهاده وحرصه على الاستفادة من وقته ، حتى إن كثيراً من الناس كانوا يحملون عليه لكثرة انهماكه في المطالعة والتأليف أثناء زيارتهم له في المكتبة ، وبالطبع كان للشيخ عذره لأنه لا يريد إضاعة الوقت بالترحاب والمجاملة ، وكان يُجيب عن بعض الأسئلة التي

تُوحي إليه وهو ينظر في الكتاب دون أن يرفع بصره إلى محدثه بأوجز عبارة تؤدي الغرض .

وكما يقول عنه الأستاذ محمد الصباغ : عين في الكتاب وعين في السائل<sup>(١)</sup> .

ويقول الأستاذ محمد بن إبراهيم الشيباني :

ومن شدة العنت والفقر الذي عاشه الشيخ أنه كان لا يملك قيمة ورقة يشتريها ليسودها بما من الله تعالى عليه من علم فيها ، فكان يطوف في الشوارع والأزقة يبحث عن الأوراق الساقطة فيها من هنا وهناك ليكتب على ظهرها ، وذلك لأن وجه الورقة يكون عادة مكتوب فيه إما دعوة لافتتاح معرض أو حفلة زواج أو دعاية لمصنوعة من المصنوعات ، وقد أطلعني الشيخ على بعض الكتب المحطوبة التي كتبت بهذه الأوراق ، وأغلبها قد تقطعت أطرافها وتساقطت ؛ وقال لي مرة : كنت أشتري الأوراق ( سقط المتاع ) بالوزن لرخصه . اهـ .<sup>(٢)</sup>



(١) « حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه » للأستاذ محمد بن إبراهيم الشيباني (٤٤/١-٥٣)

بتصرف قليل .

(٢) المصدر السابق ص (٤٣) ، ومن أراد المزيد فليرجع إلى المصدر المشار إليه .

## ● جهاد الألباني - رحمه الله - في نشر السنة

### ● والمنهج السلفي



قال شيخنا الألباني - رحمه الله - : كنت بفضل الله طويل النفس ، وكان موقف والدي - رحمه الله - آنذاك سلبياً بسبب تعصبه للمذهب الحنفي ، وكان كهلاً ، بل شيخاً ، وكان يقول لي أثناء المحادثة : علم الحديث صنعة المفاليس - رحمه الله وغفر لنا وله .

وبعد الاستمرار في دراسة علم الحديث تبينت لي أخطاء كانت سائدة في ذلك الوقت بتابعهم بعض البدع ، فمثلاً في حاشية ابن عابدين في الكتاب الأخير ذكر فيه عن سفیان الثوري أن الصلاة في مسجد بني أمية بسبعين ألف صلاة ، وهذا الأثر معزو لابن عساكر في «تاريخه» ، فوجدت هذا الأثر ، وإذا بإسناده ظلّمات بعضها فوق بعض ، فقلت : سبحان الله ! كيف يروى هؤلاء الفقهاء هذا الأثر والسند كما ذكرت ؟ ولو كان السند غير ذلك لكان معضلاً كما يقول علماء المصطلح .

وكذلك اطلعت في «تاريخ ابن عساكر» على قصة «قبر يحيى» المزعوم أنه في مسجد بني أمية ، فأحببت أن أعرض رأيي على بعض المشايخ كأبي والشيخ البرهاني ، وفي هذه الأيام بعد صلاة الظهر أسررت إلى الشيخ البرهاني أن الصلاة في مسجد بني أمية لا تصح ، فقال لي : اكتب كل الأشياء التي حصلتها في هذا الباب ، فقممت بكتابتها في ثلاث أو أربع صفحات ، وقدمتها له ، فقال لي : سوف أعطيك الجواب بعد العيد ، وكان ذلك في شهر رمضان ، ولما ذهبت إليه قال لي : كل الكلام الذي كتبتّه لا أصل له ، فقلت له متعجبا :

لماذا؟ قال : لأن جميع الكتب التي نقلت منها غير معتمدة عندنا . فلا أدري معنى كلامه هذا ، مع أنني نقلت من كتب مذهبه الحنفى مثل كتاب "مبارق الأزهار شرح مشارق الأنوار" وهو كتاب حنفى ، ونقلت له من "مرفأة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" للملا على القارى ، وهو حنفى ، وبعض نصوص أخرى ، فلم يرفع إليها رأسه ، وعلى هذا النمط كان أيضا موقف والدى .

قال الشيخ : وبعد ذلك قمت بتأليف كتاب "تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد" ، فمن هنا لا بد من أخذ قرار حاسم للصلاة في مسجد بنى أمية حتى لا يخالف فعلى قولى ، فعلم أبى بذلك ، فأسرهما فى نفسه . ثم جاءت مسألة أخرى خالفت فيها القوم، وهى صلاة الجماعة الثانية ، ففى مسجد بنى أمية جماعتان :

الأولى : حنفية بإمام ، والثانية : شافعية بإمام

وكان يؤم الجماعة الأولى الشيخ ( البرهانى ) ، فكان إذا غاب يوم والصدى مكانه ، فكنت لا أصلى خلف والدى الجماعة الثانية<sup>(١)</sup> التى أرى أن الجماعة الثانية تكره فى مسجد قد صلى فيه .

وبعد ذلك بدأ الخاقدون يُحرّضون والدى علىّ ، ففى يوم ما ونحن على طعام العشاء ، قال لى والدى بلسان عربى مبين : "إما الموافقة وإما المفارقة" ،

(١) يعنى بعد تغير الحال ، بتقديم جماعة الشافعية ، وتأخير الحنفية بأمر تاج الدين الحسينى بعد توليه الحكم .

● وألفت نظر القارئ الكريم إلى ما لاقاه الشيخ - رحمه الله - فى عمله بالسنة فى بيته لا تعرف إلا التعصب المذهبى والبدع والخرافات العقائدية ، فهل يُسوّى بين من هذا حاله وبين من نشأ بين علماء سنة وعلى التوحيد والعقيدة الصحيحة ، فلا شك أن الآخرين مع فضلهم لم يلقوا من العنت والأذى فى السنة ما لقيه شيخنا - رحمه الله الجميع - .

فطلبتُ منه أن يمهلني ثلاثة أيام ، وبعد التفكير جئتُ بالجواب، فقلتُ له: أخرج من البيت حتى لا أكون سبباً في إزعاجك. بمخالفتي لمذهبك ، فخرجت ولا أمنسك درهماً ولا ديناراً ، وأذكر أنه قدم لي خمساً وعشرين ليرة سورية فقط ، وذهبتُ إلى أحد الإخوة ، وأخذت منه مائتي ليرة سورية ، واستأجرت دكاناً ، فاستقلت في العمل ، ومن فضل الله عليّ كنت دقيماً في مهنتي وناصحاً .

وفي ذلك الوقت ألفت كتاباً يسمى «الروض النضير في ترتيب وتخريج الطبراني الصغير»<sup>(١)</sup> ، وكان عمري يومئذ اثنين وعشرين عاماً . ففي المكان الجديد استقلت في عملي وفكري ، وكنا نقيم دروساً عند بعض الإخوة ، ولما اتسعت دائرة الدعوة بفضل الله ، أقمنا دروساً في الحديث وفقهه .. وكان أبي يأتي أحياناً ، ويكلمني وأكلمه ، ففي مرة جاء لي ، وقال : أنا لا أنكر أنني استفدت منك . قال الشيخ : لما اشتريت قطعة أرض خارج التنظيم ، لأنها رخيصة في الثمن ، وبالفعل قمت بتأسيس المنزل ، وأسست به دكاناً ، ولما كان الأمر كذلك بعدت المسافة من منزلي إلى المكتبة الظاهرية التي كنت أتردد عليها ، فكنت أعمل ساعة أو ساعتين في دكاني قبل أن تفتح المكتبة أبوابها .

قال الشيخ : اشتريت دراجة لأركبها ، وكان لأول مرة - يرى الدمشقيون مثل هذا المشهد أن شيخاً معمماً يركب دراجة ، فلذلك تعجبوا من ذلك المشهد ، وكانت هناك مجلة تسمى «المضحك المبكي» يصدرها رجل نصراني ، فذكر هذا المشهد ضمن التُّكَّت الظُّراف ، وكنت لا أبالي بهذه الأمور الصغيرة ، فكل الذي يهمني هو «الوقت»<sup>(٢)</sup> .

(١) كذا بالأصل ، وهو مفرغ من أشرطة أبي إسحاق الحويني مع الشيخ - رحمه الله - ، ولغة الخطاب غير لغة الكتاب ، فقد سقط منه كلمة (معجم) فيكون الاسم : «الروض النضير في ترتيب وتخريج معجم الطبراني الصغير» .

(٢) «صفحات بيضاء من حياة الإمام محمد ناصر الدين الألباني» ص (٢٦-٣٠) .

ويقول الأستاذ محمد المحذوب نقلاً عن الشيخ - رحمه الله - :

لقد بدأت بالاتصال بالمعارف والأصدقاء وأصدقائهم ، وجعلت من الحانوت ندوة نجتمع بها ، ثم رأينا الانتقال إلى دار أحد الأنصار ، ثم إلى واحدة أخرى أكبر ، ومن ثم استأجرنا إحدى الدور لهذه الغاية ، وجعل الحضور يتكاثرون حتى ليضيق بهم المكان ، وبلغ النشاط مستوى عالياً في قراءة الاتجاه ، فضيق علينا ، ثم ألغيت الاجتماعات ، وانفض السامر .

قال الأستاذ المحذوب : وهكذا بدأت المناقشات بين الشيخ وغيره من المشايخ وأئمة المساجد ، ولقى المعارضة الشديدة من كثير من المشايخ المذهبيين المتعصبين ، ومشايخ الصوفية ، والخرافيين المتدعين - وبخاصة من بني قومه - الذين يثيرون عليه العامة والغوغاء ، ويشيعون عنه بأنه وهابي ضال ، ويحذرون منه الناس<sup>(١)</sup> ، في الوقت الذي وافقه على دعوته بعض أفاضل العلماء منهم العلامة بحجة البيطار ، والشيخ عبد الفتاح الإمام ، والشيخ حامد التقى ، والشيخ توفيق البزرة - رحمهم الله تعالى - وغيرهم من أهل الفضل .

ولم يكن الألباني ليبالى بكلام الناس ومعارضة المعارضين ، وإنما كان يزيد ذلك إصراراً على التمسك بهذا المنهج الحق ، ويوطن نفسه على الصبر وتحمل الأذى عملاً بوصية لقمان لابنه : ﴿ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: من الآية ١٣] الآيات إلى قوله تعالى : ﴿ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَيَّ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [لقمان: ١٧] .

(١) هؤلاء هم خصوم الشيخ الألباني - رحمه الله - فمن خصوم صاحب النظرات غير شيخنا الألباني - رحمه الله - وغيره من أهل العلم والفضل ؟

وقد حمل الشيخُ رايةَ التوحيد والسنة ، وزار كثيرين من مشايخ دمشق ، وجرت بينه وبينهم مناقشات حول مسائل التوحيد والتعصب للمذاهب والبدع بصحبة الشيخ عبد الفتاح الإمام - رحمه الله تعالى - رئيس جمعية الشباب المسلمين يومئذ .

وتابع الشيخ الحسادُ وجهلةَ المنتطعين والجواسيسُ والوشاةُ والمعارضون<sup>(١)</sup> لمنهجه ، وما هو ذا يحدثنا عن أهم ما واجهه من هذه المضايقات فيقول :

كان من آثار الإقبال الطيب الذي لقيته الدعوة أن رتبنا برنامجاً لزيارة بعض مناطق البلاد ما بين حلب واللاذقية كإدلب، وسلمية ، وحمص ، وحمّاة ، ثم السرقة ، وعلى الرغم من الأوقات التي خصصت لكل من المدن فقد صادفت هذه الرحلات نجاحاً ملموساً ، إذ جمعت العديد من الراغبين في علوم الحديث على ندوات شبه دورية ، يُقرأ فيها من كتب السنة ، وتتوارد الأسئلة ، ويثور النقاش المفيد .

إلا أن هذا السجوال قد ضاعف من نقمة الآخرين ، فضاغفوا من سعائناهم لدى المسؤولين ، فإذا نحن تلقاء مشاكل يتصل بعضها برقاب بعض .

وقد وصل الأمر في هؤلاء الحاقدين على الشيخ إلى حد الوشاية به وقول الزور إلى الحكام مما أدى إلى سجنه نحو ستة أشهر ، وكان قد سجن مرة قبل ذلك عام ١٩٦٧ لمدة شهر فقط ، وقد يسر له الله تعالى من التوفيقات الربانية ما أتاح له الاتصال بمن لولا ضرورات السجن لما فكروا يوماً بلقائه ، فضلاً عن الدخول معه في حوار عدل كثيراً من أفكارهم عن الشيخ وعن السلفية .<sup>(٢)</sup> أهـ .

(١) في الأصل : المعارضين ، وما أثبتته هو المناسب للسياق .

(٢) " حياة الألباني " ص (٥٤-٥٦) .

وقال الشيخ عاصم بن عبد الله القريوتي : لقد زار دمشق قديماً الأستاذ الأديب عبد الله بن خميس ، ووصف زيارته لدمشق وسفرته ، وكتب كتاباً بعنوان " شهر في دمشق " طبع عام ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م ، ذكر فيه انطباعاته عن شيخنا في ذلك الوقت ، ورأيت أن أنقلها لما فيها من الفوائد العديدة : ... وهكذا وجدت السلفية في دمشق بين صفوف الجامعة ، وفي حلقات العلماء يحملها شباب مثقف مستنير ، يدرس الطبَّ والحقوق والآداب ، قال لي شاب منهم : ألا تحضر درسنا اليوم ؟ ، فقلت : يشرفني ذلك ، فذهبت مع الشاب لأحد فضيلة الشيخ ناصر الدين الألباني يحدث دمشق الكبير (١) وحواله ما يزيد على الأربعين طالباً من شباب دمشق المثقف ، وإذا بي أحد الدرس جارياً في باب حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد وسده طريق الشرك .. من كتاب التوحيد وشرحه " فتح المجيد " للمجدد الإمام محمد بن عبد الوهاب وحفيده - رحمهما الله - فعجبت أشد العجب لهذه المصادفة الغريبة ، وأنصتُ لأسمع درس الشيخ ، وإذا بي أسمع التحقيق والتدقيق والإفاضة في علم التوحيد وقوة الضلع فيه ، وإذا بي أسمع مناقشة الطلبة الهادئة الرزينة واستشكالاتهم العميقة ، حتى انتهى درس التوحيد ، وبدءوا في درس الحديث بـ " الروضة الندية " ، وهنا سمعت علماً جماً ، وفقهاً وأصولاً وتحقيقاً ، وهكذا حتى انتهى الدرس ، ولم أزل طيلة مقامي بدمشق محافظاً على درس الشيخ ، وقد انتهوا في علم التوحيد من كتاب " فتح المجيد " ، وبدءوا في كتاب " اقتضاء الصراط المستقيم " لشيخ الإسلام ابن تيمية ، وفي كل حين يزداد عددهم ، وتتجدد

(١) تأمل أحي القارئ مكانة الشيخ - رحمه الله - عند أهل العلم من نحو خمسين سنة ، وذلك قبل ولادة هؤلاء الذين يتطلون عليه في هذه الأيام ، وأسأل الله أن يجعلني وإياك من الناصرين للحق وأهل العلم .

رغبتهم ، ويكتبون ، وينشرون ، ومن تتبع مجلة « التمدن الإسلامي » وقف على ما لهذا الشيخ وتلامذته من نشاط وجهود ، وقد لمستُ بنفسى لهم تأثيراً كبيراً على كثير من الأوساط ذات التأثير في الرأي العام ، مما يبشر بمستقبل جد كبير لهذه الدعوة المباركة ... إلى أن قال ذلك الشاب :

لا أعرف على وجه التحديد الوقت الذي بدأ فيه الشيخ اجتماعاته ، وكان أول اتصالى به عام ١٩٤٥ م : وكان يقرأ مع ما يقرب من ثلاثين أخاً كتاب « زاد المعاد » ، وخرج من هذه الدراسة بكتابه القيم « التعليقات الجياد على كتاب زاد المعاد » ، وهو مخطوط ، وقد طلب منى الشيخ حامد الفقى عام ١٩٥٣ م أن أطلبه منى الشيخ ، وأنه على استعداد لطبعه بجميع الشروط التى يضعها الشيخ<sup>(١)</sup> ، ولا أعرف السبب الذى منع الشيخ من إرسال كتابه للشيخ حامد ، ثم انقطعتُ عن الشيخ حتى عام ١٩٤٩ م حيث قام الشيخُ مع إخوانه بإحياء سنة صلاة العيد خارج المدينة ، وقرأ مع بعض إخوانه فى عام ١٩٤٩ م - ١٩٥٠ م نجمة الفكر ، ثم بدأ مع إخوانه بقراءة كتاب « الروضة الندية » بدار الأستاذ عبد الرحمن البانى ، وقد اتسعت هذه الحلقة حتى أصبح الذين يحضرونها يتراوح عددهم بين (٤٠-٦٠) ، وأكثرهم من أهل الرأي والعلم ، ويقرأ فى جلسة ثانية كتاب « فتح المجيد » بناء على اقتراح الأستاذ / عبد الخليم محمد أحمد ، وهو مدرس مصرى درس فى الشام ، ثم عمّان وقد قدم له بقراءة رسالة « تطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد » ، ويحضر هذه الجلسة عدد مماثل لعدد الجلسة الأولى ، وهناك جلسة شبه خاصة يدرس فيها كتاب « الباعث الحثيث

(١) تسأمل تقدير فضيلة الشيخ محمد حامد الفقى - رحمه الله - لشيخنا الألبانى وعلمه وحرصه على نشر تحقيقاته وتعليقاته ، وذلك من نحو خمسين عاما .

في اختصار علوم الحديث»<sup>(١)</sup>، وكتاب «طبقات فحول الشعراء»، وبعد أن انتهى الإخوان من قراءة كتاب «أصول الفقه» خلاف، وكانت تنعقد هذه الجلسة بدار الأستاذ / علي الطنطاوي، وبعد سفره إلى باكستان عُقدت بدار الدكتور / أحمد حمدي الخياط، وهناك درس مع بعض علماء الشام في التفسير، وما زال هذا الدرس مستمرا حتى اليوم، ويحضره عدد يتراوح بين (١٠-٢٠)، وقد مضى على استمراره عدة سنوات، ودرس في كتاب «الترغيب والترهيب»، ويتراوح عدد حضوره بين (١٥-٢٥)، وهكذا، فإن هذه الدروس تجمع أمثال من ذكرنا من أهل العلم والفضل والأدب ممن يُرجى منهم في المستقبل القريب - إن شاء الله - أن ينشروا السلفية في كافة ربوع سوريا وغيرها إذا عرفنا أن منهم السوري والأردني والمصري والمغربي. اهـ.<sup>(٢)</sup>

وفي جهاد الشيخ - رحمه الله - لنشر السنة والمنهج السلفي لم يكن يفرق بين صغير وكبير، قال الأخ عطية بن صدقي علي سالم: حدثني الشيخ حسين ابن خالد عشيئ بقصص عن الشيخ الألباني - رحمه الله - قد تكون نادرة السماع يقول: إن الشيخ قد عرف بالتواضع الجهم الذي لا يدانيه فيه أحد، فأذكر في عام ١٩٦٥ أو ١٩٦٦ كان عمري يومها بين الخامسة عشرة والسادسة عشرة، بعثت له برسالة أنا وأخ سلفي يومها - وليس في مدينة «حمّة» سلفي إلا أنا وذاك الأخ - ندعوه فيها أن يقدم علينا، ولا نتخيل أن الشيخ يلبي، نظراً لصغرنا، وأنه لا يعرفنا<sup>(٣)</sup>، فما هي إلا أيام وإذا بالشيخ

(١) كذا قال الأستاذ، واسمه «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث».

(٢) «مجلة التوحيد» عدد شعبان سنة ١٤٢٠هـ.

(٣) وليس ذلك فقط، فأيضاً هل يتوقع أن أحداً في مكانة الشيخ يذهب لمجرد رسالة، ودون موعد إلى غير ذلك مما يعرفه كل أحد.

الألباني يأتي إلى بيت الأخ الذي أشرت إليه ، وإذا بالأخ يأتي ، ويقول :  
بشراك ، قلت له : ماذا ؟ قال : إن الشيخ الألباني قد لبى دعوتنا ، فذهبنا في  
الشارع كالمجنونين . اهـ .



## ● مكانة الشيخ الألباني - رحمه الله - العلمية

### ● واستفادة طلاب العلم منه



قال الأستاذ محمد بن إبراهيم الشيباني :

لم أكن أعرف بعد أن هداى الله تعالى إلى السنّة والالتزام بها إلا عن طريقه ( يعنى الألباني ) وطريق مؤلفاته التي أنارت في قلبي حبّ السنّة وصاحبها معلّم البشر الخير والفلاح محمد ﷺ ، ولقد شدتني هذه المؤلفات إلى تعلم الحديث النبوي وعلومه ، بل شدتني إلى أكثر من ذلك، ألا وهو أن أعد العدة ، وأحزم الحقائق ، وأشدّ الرحال إليه لأتلمذ على يديه ، وذلك في بداية الطلب عندي لولا أن طرأ طارئ أقوى من ذلك منعتني من السفر ، ولكن وإلى اليوم أهل من مؤلفاته التي غيرت في نفسى مفاهيم إسلامية كثيرة بفضل الله ﷻ ، وقد استفدت منها وما أزال ، وأفدت في دعوتى إلى الله تبارك وتعالى إخوانى المسلمين ، وقومى وعشيرتى الأقربين طيلة السنوات الماضية راجياً المولى سبحانه المتفضل الكريم أن لا يضيع أجر المحسنين من خدمة الدين من علماء وطلاب علم وحق .

واليوم ، وبعد أن قسّت قلوبُ كثير من الناس و طال عليهم العمر ، يخرج علينا بعض أشباه طلبة العلم من هنا وهناك ، ومن يتسمون بالمشايخ وأستاذة الجامعات ( إلا من رحم الله ) من الذين استفادوا من علم الشيخ ، وُثِّقُوا على كتبه ودروسه ، وما يزالون ينهلون منها الدرر ، ويستخرجون الكنوز ولا ينسبون ما أخذوا منه إليه ، وإن تعجب فعجب فعلمهم عندما يتزعمون تحقيقاته وتخرجاته وآراءه وإشاراته إلى مخطوطات لم تطبع بعد ولم تر

النور ويتناسون الاعتراف بذلك ، وهي معروفة عند محبيه وأهل العلم والدراية ،  
بأنها منقولة من كتبه عند المقابلة والمقارنة<sup>(١)</sup> ، فلا تملك إلا أن نقول آه من<sup>(٢)</sup>  
حساسة الهمم ودناءة النفس وسوء الأخلاق ، وما مرد ذلك إلا إلى الحسد  
والكراهية والغيرة والبغض .

فكم هم الذين يستعجلون وقتهم ومقامهم ، وكم هم الذين يعجبون  
بعملهم ولو كان مسروقاً من غيرهم<sup>(٣)</sup> ، وكم هم الذين يجنون البروز والعجب  
بالنفس ومناداة العامة والدهماء لهم بالمشايخ والأساتذة ، وكم هم الذين  
يفرحون بهذه الألقاب المزورة والأقنعة المزيفة التي ما تلبث أن تزول بحرارة الحق  
حين يُتلقى عليها مضاجعها ويُورق عليها نومها .

ولا تملك هذه الأصناف من عزاء إلا الإشفاق والرتاء على نسيانها  
النفس ، لأنها نسيت الوقوف بين يدي علام الغيوب الذي لا تخفى عليه خافية  
﴿ وَتَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقَسِطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ  
حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء: ٤٧] ، ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ  
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧ : ٨] .

ولقد وصل الحال في صنف آخر منهم إلى حد أن يستحي من أن يذكر  
للشيخ ناصر تخریباً لحديث من أحاديثه أو تحقيقاً من تحقیقاته العلمية الموثقة في  
كتبه ، فتجد أحدهم قد ملأ حاشية كتابه برموز كثيرة دون أن يذكر له شيئاً أو  
يكون له نصيب في حاشيته .

(١) وأقول : آه ثم آه من المقابلة والمقارنة ، وسلمت يمينك يا شيباني .

(٢) في الأصل (على) والمناسب ما أثبت .

(٣) لله درك ودرّ القائل : ( إن المصائب يجتمع المصابين ) .

وإنك لترى التدليس واضحاً في هذه الكتب والرسائل الحديثة مما يعجب له العقل والفكر ، وذلك حينما يضعون لرسائلهم تلك فهارس لكل ما ورد فيها فهارس نلايات والأحاديث والرجال المترجم لهم وأطراف الحديث وغيره ، ولا يضعون فهرساً للمصادر التي استقوا منها هذه المعلومات من تخرجات أو تحقيقات ، وذلك حتى لا يذكروا مصدراً واحداً من كتب الشيخ ، ومن ثم تكون عليهم كالمقصصة العلمية ، لأنهم أخذوا من علم الألبان أو تصيح فيهم الغوغاء من العامة وأشبه العلماء وطلبة العلم ، إنهم ألبانيون !، وأسفاه على هذه النفوس الرديئة التي تظن أنها بعملها هذا قد خدمت الإسلام والمسلمين عن طريق الغش والتدليس ، ولكن سرعان ما ينكشف هذا الزغل عاجلاً أم آجلاً ، وهذا ما صارحتُ به كثيراً من المشتغلين بهذا العلم الشريف - علم الحديث النبوي - الذي أرى أنه لم يرب فيهم وللأسف الشديد إلا الحسد وبخس الناس أشياءهم : لأن طريق أخذهم هذا العلم لم يكن بالصورة السليمة الصادقة التي كان عليها الأوائل من التقوى والورع والخافة من سوء العاقبة ، أو حتى احترام أهل العلم النقي الصالح من خدمة هذا الدين الحق ، وتقديرهم حق التقدير .

وإن تعجب فعجب أفعالهم من كتم بعضهم العلم عن بعض ، وتفشئ الغيبة والنميمة والحسد والتعالى فيهم ، وقد لمست ذلك عند الكثير منهم ، حتى إنك لتقول : لماذا لم يستفد القوم من هذا العلم الشريف ؟ ولماذا لم يؤثر فيهم ؟ وإنك لتجد أعجب من هذا " السرقة باسم العلم " فكم من سارق لمؤلفات غيره ، وكم هم الذين سرقوا أسطراً كثيرة كانت لغيرهم دون أن يذكروا من أين أخذوها أو اقتبسوها ، وأما طلبة الماجستير والدكتوراة - إلا من رحم منهم - فحدث ولا حرج عن سرقاتهم ، وكأنهم في الساحة العلمية وحدهم ، وأن غيرهم غائب عن الوجود ، فلا حول ولا قوة إلا بالله .

حدثني شيخ فاضل أن فلاناً من الناس يشتغل بالعلم قد سرق منه موضوعاً يتعلق بالمرأة ، وآخر ألف له كتاباً يتعلق بشعر الدعوة ووضع اسمه عليه<sup>(١)</sup> .

وما أحرأهم عنى التصحيح والتضعيف للحديث النبوى ، وهم أولاد أربع أو ست سنين أو سبع فى الالتزام بالإسلام ، وليس فى العلم<sup>(٢)</sup> ، وما أحرأهم على التشهير بغيرهم حين وجود خطأ فى العزير أو التصحيح أو النقل ، ومما يؤسف له أن يحصل هذا بين أناس اعتقدوا فى عقيدة السلف واتباع النبى ﷺ مما كان يفرض عليهم أن يترفعوا عن هذه الدنيا والتواضع من الأمور التى لا تفيد ولا تزيد المسلم إلا وهناً وحزناً فى الدنيا والآخرة<sup>(٣)</sup> . انتهى كلامه وقد نقلته بطوله لنفسه ، فجزاه الله خيراً .

وأما الذين كان الشيخ سبياً فى توجيههم للعلم الشرعى عامة ولعلم الحديث خاصة فكثيرون<sup>(٤)</sup> ، والذين انتفعوا من كتب الشيخ وكلامه أكثر من أن يحصوا ، بل إننى لا أكون مبالغاً إذا قلت : إنك لا تكاد تجد أحداً اشتغل بالعلم الشرعى إلا وللشيخ عليه منة بعد الله ﷻ ؛ فرحمه الله وجعل الجنة مثواه .



- 
- (١) تبَّحَّح اللهُ هؤلاء الوضَّاعين .  
 (٢) لقد رأينا من يحقق كتاباً لبعض أهل العلم بعد أيام من ظاهر الالتزام ، والله المستعان .  
 (٣) « حياة الألبانى » ص (٣٣-٣٦) .  
 (٤) انظر مقدمة « تنبيه الهاجد » للشيخ أبى إسحاق الحوينى .

## ● تقدير أهل العلم للألباني - رحمه الله - ●



قال الأستاذ محمد بن إبراهيم الشيباني : قد قال الشيخ ابن باز يوماً في الشيخ : ما رأيت تحت أدم السماء عالماً بالحديث في العصر الحديث مثل العلامة محمد ناصر الدين الألباني ، اهـ .<sup>(١)</sup>

وفي الكتاب نفسه ص (٥٤١) : من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرّم الشيخ محمد بن إبراهيم الشيباني وفقه الله للخير .. آمين .  
سلامٌ عليكم ورحمةُ الله وبركاته .

بعده يا مُحب كتّابكم الكريم وصل ، وصلنكم الله بهداه ، وفهمت ما تضمّنه من عزمكم على كتابة ترجمة موسعة لصاحب الفضيلة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني ورغبتم في كتابة رأينا في فضيلته .

نفيدكم أن الشيخ المذكور معروف لدينا بحسن العقيدة والسيرة ، ومواصلة الدعوة إلى الله سبحانه مع ما يبذله من الجهود المشكورة في العناية بالحديث الشريف وبيان الحديث الصحيح من الضعيف من الموضوع ، وما كتبه في ذلك من الكتابات الواسعة كله عمل مشكور ونافع للمسلمين ، ونسأل الله أن يضاعف ثبوته ، ويعينه على مواصلة السير في هذا السبيل ، وأن يكمل جهوده بالتوفيق والنجاح ، وقد أحسنتم فيما عزمتم عليه من كتابة ترجمة له توضحون فيها جهوده وأعماله الجليلة ، فجزاكم الله خيراً ، وسدّد خطاكم ، ومنحكم التوفيق فيما عزمتم عليه ، وبارك في جهود أحنينا وصاحبنا الشيخ

(١) " حياة الألباني " ص (٦٥-٦٦) .

محمد ناصر الدين ، وزاده من العلم واهدى ونصر به الحق ، وجعلنا وإياكم من الهداة المهتدين ؛ إنه جواد كريم .

والسلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته

الرئيس العام

لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

وقد سئل الشيخ الإمام عبد العزيز بن باز عن المحدد في هذا القرن فأجاب بأنه يراه الشيخ الألباني .. رحم الله الجميع .

وقال العلامة الشيخ مُحِب الدين الخطيب .. رحمه الله - : من دعاة السنَّة الذين وقفوا حياتهم على العمل لإحيائها ، وهو أخونا بالغيب الشيخ أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين نوح نحاتي الألباني .<sup>(١)</sup>

وقال الشيباني أيضاً عن الشيخ الألباني : والتقى بالشيخ عبد الصمد شرف الدين المحقق المعروف أحد علماء الديار الهندية الكبار ، وبينهما مراسلات علمية ، وقد كتب مرة يقول ( يعنى الشيخ عبد الصمد ) : هذا وقد وصل إلى الشيخ عبيد الله الرحمان شيخ الجامعة الإسلامية ( يعنى الجامعة السلفية فى بنارس - الهند ) استفسار من دار الإفتاء بالرياض من المملكة العربية السعودية عن حديث غريب فى لفظه ، عجيب فى معناه ، له صلة قريبة بزمنا هذا ،

(١) المصدر السابق ص (٥٤١) .

فاتفق رأى من حضر ههنا من العلماء على مراجعة أكبر عالم بالأحاديث في هذا العصر ، ألا وهو الشيخ الألباني العالم الرباني .<sup>(١)</sup> - ص (٦٧)

وقال شيخنا مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله - :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وسلم ،  
وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد فقد سئلتُ مراراً عن الشيخ ناصر الدين الألباني - حفظه الله -

(١) • وأقول : إن هذه الشهادة وحدها كافية لبیان منزلة الشيخ - رحمه الله - عند أهل العلم ، وعلى كافية أيضاً في فضح السفهاء الذين يتناولون عنى الألباني ولا يدرون من الألباني ، أو المغرضون الذين يدرون ويجهلون ، ومن هؤلاء المسئى بإيهاب حسن الذى قال في كتاب سماه " استحالة دخول الجان بدن الإنسان " ص (١٣٥) : نتقل الآن إلى عرض بقية شبهات محمد الألباني في شريطه العبر حميد الذى لم يكنف فيه بالجهل فجمع معه أشياء أخرى ، وسنعرض لك الآن الآتى من أوجه الانحطاط :

- أولاً : أمثلة لكذب الألباني في شريطه على بعض أئمة السلف .
  - ثانياً : مثالان لتلبيس الألباني في شريطه على السامع .
  - ثالثاً : سبع [كذا] أمثلة لافتراءات الألباني في شريطه .
  - رابعاً : مثال لتدليس الألباني في شريطه .
  - خامساً : أمثلة عديدة لبذاءات الألباني .
  - سادساً : أمثلة عديدة لجهل الألباني عاقاه الله . انتهى كلامه .
- فبظرة سريعة لكلامه تقف على مدى التدنى الذى وصل إليه حال بعض من يكتبون اليوم ، وأنا لله وأنا إليه راجعون .
- وقد بين شيخنا الألباني بعض حاله في " السلسلة الصحيحة " ( ١٠٠٢/٢ - ١٠١٠ - ) ، ( ٣/٧ / ٩١٩ ) ، ولكن هل يسلم صاحب النظرات من تشجيع أمثال هذا بكثرة تبيعه للشيخ : أخطأ الألباني .. أخطأ الألباني ؟

فأقول كما قال كثير من السلف إذا سُئلوا عمَّن هو أجلُّ منهم قدراً ،  
 فيقولُ أحدُهم : أنا لا أسأل عن فلان ؛ هو يُسأل عني ، ولولا أنا في عصر  
 أصبح كثيرٌ من العامة لا يُميِّز بين العالم والمنجم ، ولا بين المؤمن بالله والتدبير  
 الملحد ، بل أقبح من ذلك أن بعض ذوى الأهواء من المبتدعة المعاصرين أصبحوا  
 يطلقون الألقاب المنفرة على أهل السنَّة .

ولقد كان المبتدعة يطلقون على أهل الحديث الألقاب المنفرة ويرمونهم  
 بجمود الفطنة وعدم القدرة على استنباط الأحكام من الحديث حتى قال بعضهم :

زوامل للأخبار لا علم عندهم      يجيدها إلا كعلم الأباعر

لعسرك ما يدري المطى إذا غدا      بأحماله أو راح ما في الغرائر

وقال آخر :

يدعون أهل الحديث وما هم      لا يكادون يفقهون حديثاً

وقد زاد المتأخرون على هذا ، فرموا أطلقوا على العالم مرة أنه ماسون ،  
 وأخرى أنه عميل ، وثالثة أنه جاهل بالواقع ، ورابعة أنه مُداهن ، فلهذا أقول :

إن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - حفظه الله - لا يوجد له نظير في  
 علم الحديث ، وقد نفع الله بعلمه وبكته أضعاف أضعاف ما يقوم به أولئك  
 المتحمسون للإسلام على جهل ، أصحاب الثورات والانقلابات .

والذي أعتقده وأدين به أن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - حفظه الله -  
 من المحددين الذين يصدق عليهم قول الرسول ﷺ : « إن الله يبعث لهذه الأمة  
 على رأس كل مائة سنة من يجدد لها أمر دينها » . رواه أبو داود ، وصححه  
 العراقي وغيره .

والناس ينقسمون في شأن الشيخ ناصر الدين الألباني - حفظه الله - إلى ثلاثة أقسام :

- قسم يقلده ويتقبل كل ما جاء به .
- وقسم يرفضه ويرفض علمه ويحذر منه .
- وقسم وسط يعتبره عالماً من علماء المسلمين من الله على الناس به في هذا الزمان لنشر السنّة وقمع البدعة، ويعتقدون أنه يُصيب، ويُخطئ، ويجهل، ويعلم، ولكنهم يعتقدون في أنه لا يوجد له نظير في علم السنّة، فهم يستفيدون من علمه ومن كتبه غير مقلدين له . وهذا شأن سلفنا مع علمائهم .

هذا ؛ وقد سُئِلْتُ قَبْلَ : هل يُقبلُ تصحيح الشيخ الألباني للأحاديث وتضعيفه ؟

فأجبتُ : بأن الذي يقبل تصحيحه وتضعيفه لا حرج عليه ، لأن الشيخ عدلٌ ثقةٌ ، وربُّ العزّة يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [الحجرات: من الآية٦] مفهوم الآية أنه إذا جاءنا العدل بالنبأ نقبل خبره، وهذا ليس من باب التقليد ، كما أفاده الصنعاني في كتابه القِيم " إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد " .

ومن أحب من طلبه العلم أن يقف على الحقيقة ، ويبحث ، وله قدرة على معرفة أحوال الرجال وعلم العلل فهو الأفضل .

على أنه لا يستغني طالب علم في هذا الزمن عن الاستفادة من كتب الشيخ الألباني - حفظه الله - ، وإني أنصح كل طالب علم باقتنائها والاستفادة منها ، فقد جمع فيها الشيخ - حفظه الله - ما لا يُستطاع الوقوف على كله ، وتيسّر له الاطلاع على كتب لم يطلع عليها كثير من طلبه العلم .

إذا عرفت أن الشيخ - حفظه الله - ليس له نظير في علم السنّة ، فما منزلته في فهم النصوص ؟

« الذي أعرّفه عنه أن فهمه للنصوص كفهم كبار علمائنا المعاصرين ، على أنّي أقول كما قال الإمام مالك - رحمه الله - : كلُّ يُؤخَذُ من قوله ويترك إلا صاحب هذا القبر يعني رسول الله ﷺ » .

كتبه أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي

اليمن<sup>(١)</sup>



(١) « حياة الألباني » للشيباني ص (٥٥٦) .

## ● موقف صاحب النظرات مما سبق ●



لقد بدا موقف صاحب النظرات من الإمام الألباني - رحمه الله - غريباً عن غيره من الاختلافات الواقعة بين الناس ، فالهجمة شرسة والردود متتالية ولهجة الخطاب شديدة ، وتخصيص الشيخ بذلك واضح ، فقد خصّه بالردّ في أربع رسائل ، وهى : " النظرات فى السلسلة الصحيحة " و " المؤنق فى إباحة تحلّى النساء بالذهب المخلّق وغير المخلّق " و " عدد ركعات قيام الليل " و " الحجاب " ، وأما التعقب والتتبع والتماس العثرات أثناء كتبه فلا يكاد ينحصر! أخطأ الألباني - أخطأ الألباني .. دون أن يكون لغير الشيخ الألباني - رحمه الله - حظ من ذلك عند صاحب النظرات ، فهذا وحده كافٍ فى بيان قصد صاحب النظرات تنقص الشيخ الألباني - رحمه الله - .

ومن الأدلة على ذلك أيضاً :

- الدليل الثانى : كون الشيخ مسبوفاً بتقوية حديث ، ويذكر من سبقه بذلك ، فأخفى صاحب النظرات ذكر من سبق الشيخ بتقوية الحديث ، ثم يوجه النقد للشيخ وحده ليتوصل بذلك إلى وصفه بالتساهل ، ومن هذه الأمثلة :
- فى الحديث رقم (٤٤) فى " الصحيحة " ، قال الشيخ - رحمه الله - :
- قال الحافظ ابن حجر فى الأحاديث العاليات : حديث حسن ، فأخفى صاحب النظرات فى نظراته ذكر تحسين الحافظ ابن حجر للحديث .
- فى الحديث الحادى عشر من " نظراته " رقم (٦٧) من " الصحيحة " ، قال الشيخ - رحمه الله - : وقال الحافظ فى " الفتح " : سنده

حسن ، فأخفى صاحب النظرات ذكر تحسين الحافظ للحديث في « نظراته » ، ليوجه انتقاده للشيخ وحده ليظهره في صورة المتفرد بتصحيح شيء ضعيف ، فهل لهذا سبب غير قصد التنقص !؟

○○○ أورد الشيخ - رحمه الله - في « أحكام الجنائز » ص (٥٥) فقرة ٣٢ - الثالث : حديث أنس قال الشيخ في حكمه عليه : قال النووي في « المجموع » : إسناده حسن أو صحيح .  
وقال الشيخ : هو عندي حسن .

فأخفى صاحب النظرات تحسين النووي أو تصحيحه فلم يذكره في كتابه « الغسل والكفن » ص (١٣٢) ثم وجه سهامه تجاه الشيخ وحده قائلاً : إن ما ذهب إليه الشيخ ناصر الدين الألباني في « أحكام الجنائز » من تحسين هذا الحديث وهم منه .

فهل لهذا معنى غير قصده تنقص الشيخ ؟

وليت اكتفى بهذا ، بل وجدها فرصة ذهبية للتشكيك في الشيخ وفي علمه ومنهجه في الحكم على الأحاديث ، فبعد إظهاره بصورة المتفرد بتحسين الحديث ، كأنه يقول للقراء : لا تظنوا أن هذا الحديث وحده الذي وهم فيه هذا الألباني الذي راحت كتبه وانتشرت بينكم ، بل هذا كثير في عمله ، فاحذروا منه ومن أخطائه ، وذلك حين قال صاحب النظرات : فعلى هذا فليتنبه الباحث إلى مثل هذا ، فكثيراً ما تكون أسانيد الأحاديث يعل بعضها بعضاً ويعتبرها الشيخ ناصر شواهد لبعضها . اهـ .

فهل يمكن لعاقل بعد هذا أن يقبل كون صاحب النظرات يريد مجرد بيان الحكم على الحديث ولا يريد النيل من منزلة الشيخ في النفوس بمحاولته جعل هذا الحديث مدخلاً للتشكيك في أحكامه على غيره من الأحاديث ؟

وأكتفى بهذه الأمثلة الثلاثة خشية الإطالة ، والله الموفق .

● الدليل الثالث : كون الشيخ مسبقاً بتقوية راو ، فلا يذكر السابق بالتقوية ، ثم يوجه سهامه للشيخ - رحمه الله - ليتسنى له الطعن فيه .  
ومن الأمثلة على ذلك :

○ في الحديث ( ٢١ ) من « الصحيحة » ، الثالث من « النظرات » :  
قال الشيخ : سهل بن معاذ لا بأس به في غير رواية زيان عنه ، وكذلك قال الحافظ في « التقريب » ، فضعّفه صاحب النظرات ، ولم يُشر لقول الحافظ - رحمه الله - .

○○ الحديث ( ٥٩ ) من « السلسلة الصحيحة » ، والثامن من « النظرات » :  
قال الشيخ الألباني - رحمه الله - عن فليح بن سليمان : مختلف فيه ، وقد ضعّفه جماعة ، ومثّاه بعضهم ، واحتج به الشيخان في « صحيحهما » ، والراجح عندنا أنه صدوق في نفسه ، وأنه يخطئ أحياناً ، فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى إذا لم يتبين خطؤه .

فانظر إلى هذا التفصيل الذي جمع كل ما يخص هذا الراوى ثم انظر إلى صاحب النظرات حيث قال :

فليح بن سليمان متكلم فيه .

وترك ذكر احتجاج الشيخين بحديثه ، ليبين أن الشيخ فاته أنه متكلم فيه واستدركه هو عليه ، وما يعنى قول الشيخ - رحمه الله - : مختلف فيه ، وقد ضعّفه جماعة ، ومثّاه بعضهم ؟ .

ثم قال صاحب النظرات : وشيخه أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة الصواب أنه مستور .

ولم يذكر أن الحافظ سبق الشيخ الألباني بالحكم على ذلك الراوى بأنه صدوق، إلى غير ذلك من الرواة المذكورين فيما سياتى .

● **الدليل الرابع** : إخفاؤه ما يقوى الحديث لينتقده على الشيخ ، وذلك كما فى الحديث الثانى عشر من " نظراته " ، وسيأتى بيانه ، إن شاء الله تعالى .

● **الدليل الخامس** : تكثيره عدد الأحاديث المنتقدة ليفزع الجاهل من عددها ، والمثال على ذلك الحديث رقم ( ٤٧ ) من " الصحيحة " فالحديث أورده الشيخ ، وقوؤه بشواهد ، ولم يعتمد ذلك الإسناد وحده ، فعده صاحب النظرات واحداً من الأحاديث المنتقدة ، ثم قال : لم يكن هناك داع لإفراجه برقم مستقل .

●● **أقول** : فكان ماذا ؟ أيكون ذلك سبباً فى عدّه واحداً من الأحاديث التى انتقدها على الشيخ ؟

ثم قال : وقد قصرَّ الشيخ كثيراً فى نقل ترجمة الحكم بن سنان

ثم نقل كلام أئمة الجرح والتعديل من " تهذيب التهذيب "

ثم قال : فمثل هذا الراوى لا ينبغى الاعتبار به .

●● **فأقول** : أما رمية للشيخ بالتقصير كثيراً فى ترجمة الحكم فإنما أتى من

قيل عدم فهمه للغة أهل العلم ، فإن المحدث إذا اختلفت أقوال أئمة الجرح والتعديل فى راو ، فإنه قد يختار من أقوالهم ما يراه وسطاً يجمع بين أقوالهم جميعاً ، وهذا ما صنعه الشيخ - رحمه الله - ، فليس تركه لسائر الأقوال عن تقصير منه كما اتهمه صاحب النظرات ، وهل يقول أحد إنه يلزم الباحث أن يكتب كل

ما قيل فى كل راو ؟!

وماذا فعل صاحب النظرات سوى أنه نقل الأقوال ورضَّها بعضها فوق بعض حتى سوَّدَ بها صفحةً كاملةً ، دون تأمل لما يذكره من أقوال أئمة الجرح والتعديل ، فإنه نقل قول الساجي فيه : صدوق كثير الوهم ، أراه كذاباً فإن هذا القول ينقض أوله آخره ، فكيف يصنفه بالصدق ، ثم يقول أراه كذاباً ، وأظن ذلك خطأ وقع في « تهذيب التهذيب » ، كما وقع فيما نسب للبخاري فإن المثبت في نسخة التهذيب : قال البخاري في « التاريخ الصغير » : لا يكتب حديثه ، فعلق عليه صاحب النظرات بقوله : أى لا يستشهد به ، ولا يعتبر به .

وبعد الرجوع لـ « الضعفاء الصغير » للبخاري ص (٤٢٢) ترجمة رقم (٦٨) و « الضعفاء » للعقيلي (٢٥٧/١) رقم (٣١٣) إذا فيهما (يكتب حديثه) بدون (لا) ، فأين التحقيق والتدقيق الذى ادعاه فى المقدمة؟! ، ثم إنه اعتمد على هذه المقولة المحرَّفة فى عدم الاعتداد بالراوى فى المتابعات ، وإن كان اعتمد على قول ابن حبان ( تفرد عن الثقات بالأحاديث الموضوعات لا يشتغل به ) ، فمعلومٌ عند العارفين بهذه الصناعة أن ابن حبان من المتشددين فى الجرح حتى وصفه الذهبي بالحسَّاف المنتهور ، وقد ترك قول أبي حاتم : ( عنده وهم كثير ، وليس بالقوى ، ومحل الصدق ، يكتب حديثه ) ، ولذا قال الذهبي فى « الضعفاء » : ضعفوه ، ولم يترك .

فهل يوجد أحد يُقدِّم قولَ صاحب النظرات على قول الذهبي؟! .

●● أقول : قد يوجد ، فنحن فى زمن العجائب .

● الدليل السادس : تقوله على الشيخ ما لم يقله ، وذلك فى الكلام

على الحديث رقم ( ٧٩ ) من « الصحيحة » ، فإن شيخنا الألبانى - رحمه الله - أورد طريقاً من طرق حديث ، ثم قال : قال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ، وقال الذهبي : على شرط مسلم .

فقال شيخنا - رحمه الله - : وفي كل ذلك نظر ، فإن إسحاق هذا إن كان ابن عبد الله بن الحارث كما وقع لدى الحاكم فليس من رجال البخارى ولا مسلم ، ولكنه ثقة روى عنه جماعة ، وإن كان أبا إسحاق مولى الحارث فلا يعرف كما قال الذهبي ، وإن كان إسحاق غير منسوب فلم أعرفه .

هكذا أورده شيخنا متعباً الحاكم والذهبي في تصحيحهما للحديث ، مبيناً سبب ضعفه ، فقال في النظرات ص ( ٣٥ ) : " ومما يؤيد ما قاله الحفاظ الرواية التالية ، والتي ذكرها الشيخ ناصر تحت رقم ( ٧٩ ) ، متوهماً أنها تؤيد هذه الرواية ، والصحيح أنها تعلها " .

والشيخ لم يقل لها تؤيدها وغاية ما يقال لماذا أعطى لها رقماً في " الصحيحة " ؟ ولكن إذا كان الشيخ قد بين ضعفها بعد ، فالأمر سهل ، والله المستعان .

● **الدليل السابع :** تمويله إذا وقف على خطأ للشيخ ، ومثاله انتقاده الحديث رقم ( ٦٠ ) من " الصحيحة " وفي " نظراته " ص ( ٢٧ ) ، ثم قال فيما سماه بـ " المؤنق " تعليقاً على حديث ما : وإننى لأتعجب من الشيخ ناصر في تصرفه هذا عجباً\* شديداً حيث إن منهجه في " السلسلة الصحيحة " التوفيق بين الروايات ما استطاع إلى ذلك سبيلاً ، وها أنا ذاكر لك مثلاً لم يخالف فيه راوٍ راوياً غيره ، بل يخالف ثمانية أو أكثر من الثقات والأئمة ، ومع ذلك قد صحح الشيخ ناصر حديثه ، وهو مثال من أمثلة لا تكاد تحصى<sup>(١)</sup> .

● **الدليل الثامن :** جرده لحسنات الشيخ - رحمه الله - ، فإن المتأمل فيما زعمه لنفسه من كتب يجد أن تخريجاته الموسعة لا تكاد تخرج عن

\* مصدر أتعجب : تعجباً

(١) " المؤنق " ص ( ١٣ )

تخرجات الشيخ - رحمه الله - ، ولا يذكره في شيء من ذلك ، وكذلك نتائج بحثه - رحمه الله - ، وأذكر لك مثلاً على ذلك يجلي لك الأمر :

○ قال الشيخ - رحمه الله - في " الإرواء " ( ٢٦٠/١ - ٢٦١ ) : زيادة :  
 « إنك لا تخلف الميعاد » في آخر الحديث عند البيهقي ، وهي شاذة ، لأنها لم ترد في جميع طرق الحديث عن علي بن عياش .

فأورده صاحب النظرات كمثال للزيادات الشاذة فيما سماه بـ " شرح علل الحديث " ص ( ١٧١ - ١٧٣ ) دون أن يشير إلى سبق الشيخ له بذلك أدنى إشارة ، في حين أنه إذا وقف على خطأ للشيخ فعل به كما سبق في الدليل السابع مما يدل على قصد النيل من الشيخ - رحمه الله - .

وانظر لذلك أيضاً الحديث رقم ( ٧٢١ ) من " المنتخب " ، والحديث رقم ( ٧٣٣ ) ، ورقم ( ٧٤٥ ) ، وسيأتى لذلك أمثلة كثيرة جداً فيما بعد .

● الدليل التاسع : تقويته بعض الأحاديث الضعيفة التي حكم الشيخ بضعفها وحرصه على تقويتها خلافاً لما رمى به الشيخ من التساهل ، وانظر لذلك باب هل موقف صاحب النظرات لما زعمه من تساهل الشيخ الألباني .

فإذا تبين مما سبق من الأدلة قصد صاحب النظرات تنقص الشيخ الألباني - رحمه الله - فما الحامل له على ذلك ؟ وما الداعي لمحاولة نيله منه بما سبق حكاية بعضه ؟

- إن النبي ﷺ قال : « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْدَفَ فِي النَّارِ » (١) .

(١) رواه البخارى (١٦) ، ومسلم (٤٣) ، وغيرهما من حديث أنس رضي الله عنه .

فالحبُّ في الله والبغض في الله من الإيمان ، فالمؤمن يحب المؤمنين ويبغض الكافرين ، ويزداد حبه للمؤمن كلما رأى منه إيماناً وتقوى لله ﷻ ، لذلك كان أحب الخلق إلى المؤمن الكامل الإيمان هو رسول الله ﷺ ، ولا يتم إيمان المؤمن ولا يكمل إلا إذا كان حب النبي ﷺ أعظم من حبه لغيره :

- قال رسول الله ﷺ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » (١) .

- وقال أيضا : « آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ » (٢) .

- وقال أيضا : « الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ » (٣) .

- وقال ﷺ : « لَا يَبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » (٤) .

- وعن علي بن أبي طالب ؓ قال : والذي فارق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إلى : « أن لا يجبنى إلا مؤمن ، ولا يبغضنى إلا منافق » (٥) .

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، فالمؤمن يُحب، المؤمنين على قدر إيمانهم، ويُبغض العصاة بقدر معصيتهم ، ويكون غضبه ونيكاره بقدر المعصية ، فالإنكار على الكافر وعداوته عداوة كاملة ، وأما فساق المسلمين وضلالهم فينكر عليهم ويشنع عليهم ويحذر منهم بقدر بعدهم عن الحق ؛ ولذلك كان

(١) رواه البخارى (١٥) ، ومسلم (٤٤) ، وغيرهما من حديث أنس ؓ .

(٢) رواه البخارى (١٧) ، ومسلم (٧٤) ، وغيرهما من حديث أنس ؓ .

(٣) رواه البخارى (٣٧٨٣) ، ومسلم (٧٥) ، وغيرهما من حديث البراء ؓ .

(٤) رواه مسلم (٧٦) ، (٧٧) من حديث أبى هريرة وأبى سعيد - رضى الله عنهما - .

(٥) رواه مسلم (٧٨) .

السلف رضى الله عنهم ، يشنّعون على أهل البدع ويحذرون منهم ، ويجتهدون في إهانتهم لإماتة بدعتهم وحماية لعقيدة عوام المسلمين ، فكانوا يسمّوهم الأصاغر ، فقصة عمر في ضرب صبيغ لما أكثر السؤال عن أشياء في القرآن مشهورة ، والآثار عن السلف في ذلك مستفيضة<sup>(١)</sup> ، والعكس بالعكس ؛ فمن كان رأساً في السنّة ينبغي احترامه وتبجيله والتغاضى عن زلّاته<sup>(٢)</sup> ، وذلك لأن في احترامه احتراماً للسنّة ونصراً لها ، ولأن في الغض منه وتنقصه غضاً من السنّة وتنقصاً لها ، قال ابن القيم - رحمه الله - : من قواعد الشرع والحكمة أن من كثرت حسناته وعظمت ، وكان له في الإسلام تأثير ظاهر فإنه يحتمل له ما لا يحتمل لغيره ويعفى عنه ما لا يعفى عن غيره ، فإن المعصية حيث ، والماء إذا بلغ قنّين لم يحمل الخبث ، بخلاف الماء القليل ؛ فإنه يحمل أدنى حيث يقع فيه ، ومن هذا قول النبي ﷺ لعمر : وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم . وهذا هو المانع له ﷺ من قتل من جسّ عليه وعلى المسلمين وارتكب هذا الذنب العظيم ، فأخبر ﷺ أنه شهد بدرًا ، فدلّ على أن مقتضى عقوبته قائم ، لكن منع من ترتب أثره عليه ما له من المشهد العظيم ، فوُجعت تلك السقطة العظيمة مغفورة في جنب ما له من الحسنات . انتهى كلامه - رحمه الله تعالى -<sup>(٣)</sup> .

وقال ابن رجب - رحمه الله - :

وإذا كان مُراد الرادّ على العالم إظهار عيبه وتنقصه وإظهار قصوره في العلم ونحو ذلك كان محرماً ، سواء كان رده ذلك في وجه من رد عليه أو في

(١) راجع ما جاء في « البدع » لابن وضاح وغيره إن شئت .

(٢) هذا بالضوابط التي سبق ذكرها في باب موقف المسلم من زلة العالم .

(٣) « مفتاح دار السعادة » (١/٥٢٩) .

غيبته ، وسواء كان في حياته أو في موته ، وهذا داخل فيما ذمّه الله تعالى في كتابه ، وتوعّد عليه من الهمز واللمز ، وداخل أيضا في قول النبي ﷺ : « يا معشر من آمن بلسانه ولم يؤمن قلبه لا تؤذوا المسلمين ، ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من يتبع عوراتهم يتبع الله عورته ، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته »<sup>(١)</sup> .

وهذا كله في حق العلماء المقتدى بهم في الدين ، فأما أهل البدعة والضلالة ، ومن تشبّه بالعلماء وليس منهم فيجوز بيان جهلهم وإظهار عيوبهم تحذيراً من الاقتداء بهم ، والله أعلم .

ومن عُرِف منه أنه أراد برّدّه على العلماء النصيحة لله ورسوله ، فإنه يجب أن يُعامل بالإكرام والاحترام والتعظيم كسائر أئمة المسلمين الذين سبق ذكرهم وأمثالهم ومن تبعهم بإحسان ، ومن عرف أنه أراد برّدّه عليهم التنقيص والذمّ ، وإظهار العيب ، فإنه يستحق أن يُقابل بالعقوبة ليرتدع هو ونظراؤه عن هذه الرذائل المحرمة . ويعرف هذا القصد تارة بإقرار الراد واعترافه ، وتارة بقرائن تحيط بفعله وقوله ... « انتهى »<sup>(٢)</sup> .

وقد سبق قول الشاطبي - رحمه الله - : إن زلّة العالم لا يصح اعتمادها ، ولا الأخذ بها تقليدا له ، وذلك لأنها موضوعة على المخالفة للشرع ، ولذلك

(١) رواه أبو داود (٤٨٨٠) ، وغيره من حديث أبي برة ، والترمذي (٢٠٣٢) من حديث ابن عمر ، وأحمد (٢٧٩/٥) من حديث ثوبان ، وهو صحيح . مجموع طريقه ، وصححه شيخنا الألباني - رحمه الله - كما في « صحيح الجامع » (٧٩٨٤) ، (٧٩٨٥) .

(٢) نقلا من كتاب « الإعلام بحرمة أهل العلم والإسلام » للشيخ محمد بن إسماعيل ص (٢٣٤) ، وتأمل قول ابن رجب - رحمه الله - : ويعرف هذا القصد تارة بإقرار الراد واعترافه ، ( وتارة بقرائن تحيط بفعله وقوله ) ، فيبين أن القصد يُعرف بالقرائن التي تُحيط بالفعل والقول ، خلافا لمن قيد معرفة القصد باعترافه فقط .

عُدَّت زَلَّةً ، وإلا فلو كانت معتدّاً بها لم يجعل لها هذه الرتبة ، ولا نسب إلى صاحبها الزلل فيها ...

كما أنه لا ينبغي أن يُشَنَّع عليه بها ، ولا يُتَقَصَّص من أجلها ، أو يُعْتَقَد فيه الإقدام على المخالفة بحتاً ، فإنّ هذا كلّه خلاف ما تقتضى رتبته في الدين . اهـ .<sup>(١)</sup>

وقال السيكي - رحمه الله - : فإذا كان الرجل ثقةً مشهوداً له بالإيمان والاستقامة ، فلا ينبغي أن يُحْمَل كلامه وألفاظ كتاباته على غير ما تُعوّد منه وأمثاله ، بل ينبغي التأويل الصالح وحسن الظن به وبأمثاله . اهـ .<sup>(٢)</sup>

فظهر بما سبق من أقوال أهل العلم أنّ الشخصَ الذي يقف على خطأ أو زلّة لعالمٍ ينبغي له أن يُبين الصواب نصحاً لله ولرسوله ، مع المحافظة على مكانة العالم مهما أمكنه ، فإن تيسر له أن يُرسل بهذا الخطأ إليه ليصوبه العالم بنفسه كان في ذلك تصويب للخطأ مع المحافظة على منزلة العالم ، فإن كان الشخص قد جمع للعالم عدة أخطاء من وجهة نظره ، تأكد في حقه أن يُرسل إليه إذا أمكنه ذلك للحفاظ على منزلة العالم في قلوب الناس ، فإن أصرَّ على إخراجها وبخالة هذه كان ذلك دليلاً واضحاً على عدم مبالاة هذا الشخص بتقص هذا العالم إن لم يكن قاصداً ذلك ، وهذا ما حدث من فضيلة الشيخ مصطفى حين جمع ما ظنه أخطاء ثم عرض عليه الأخ الفاضل / عماد بن صابر المرسي صاحب مكتبة التوعية أن يسافر إلى الشيخ على نفقته ذهاباً وإياباً بالطائرة ليناقشه فيما ظنّه أخطاء فلم يبال ، واستمر في إخراج ردوده على الشيخ ، فإن لم يمكن للشخص أن ينبّه العالم على خطئه فحينئذ عليه أن ينبّه على ما يراه صواباً ، ثم

(١) " حرمة أهل العلم والإسلام " ص (٣٧٣) .

(٢) " حرمة أهل العلم والإسلام " ص (٣٧٤) .

يعتذر عن العالم ويتأول كلامه على أحسن الوجوه ؛ بحيث لا يفهم القارئ من التعليق على كلامه وبيان خطئه أنه أتى من قِبَلِ قَلَّةٍ علمه فيتشكك الناس في علمه ، فيعرض قول العالم بطريقة لا تُشعر بقِلَّةِ علمه ، فيُقَال لعلَّه يُريد كذا ولعلَّه ظهر له كذا ، ويحمل كلامه على أحسن المحامل رعاية لحقه كما سبق في كلام أهل العلم ، فإن لم يفعل ذلك ، وراح ينفخ في خطئه كان قصد التنقص واضحاً ، فكيف إذا انضم إلى ذلك التعجب منه ومن صنيعه ؟

فتأمل بعض كلام صاحب النظرات في الإمام الألباني - رحمه الله - :

كان اللائق به أن لا يدخل في « صحيحته » هذا الحديث بهذا الطول<sup>(١)</sup> - هذا قولٌ غريبٌ في منتهى الغرابة<sup>(٢)</sup> - إنني لأتعجب من الشيخ ناصر في تصرفه هذا عجباً [كذا] شديداً ، حيث إنَّ منهجه في « السلسلة الصحيحة » التوفيق بين الروايات ما استطاع إلى ذلك سبيلاً ، ثم ذكر مثلاً لحديث صححه الشيخ وضعفه صاحب النظرات ثم قال : وهو مثال من أمثلة لا تكاد تحصى<sup>(٣)</sup> .

فهل الشيخ الإمام المجدد الألباني أخطأه لا تكاد تحصى !؟

أم أنه زعم الأخطاء ثم النفخ فيها ؟

فإن لم يكن هذا قصداً للتنقص فلا أدري ما قصد التنقص ؟

وتأمل تطاوله على الشيخ حيث يقول :

هذا رد مفحم على من يرى تحريم الذهب المخلوق على النساء وخاصة إذا كان يرى أن هذا الحديث حسن كالشيخ ناصر ، فإنه يرى معنا أن

(١) « النظرات » ص (٣٧) .

(٢) « عدد ركعات قيام الليل » ص (٦٠) .

(٣) « المؤتق » ص (١٣) .

الحديث حسن<sup>(١)</sup>، ثم جعل يتندر منه، ويتعجب كأنه صبي يلعب، ويعبث في موضع الجد، وكأنه يقول ما هذا الذي تصنع يا ألباني، فتأمل قوله:  
هذا عجيب منه، فما هكذا تناقش العلل<sup>(٢)</sup>.

وقال وهو يناقش الشيخ - رحمه الله - في تحريم الذهب المخلق على النساء: هل فهم السلف أنه يجوز للمرأة أن تتحلّى بكيلوات متعددة [كذا] من الذهب غير المخلق، ويجرم عليها أن تلبس خاتماً صغيراً أو دبلة لأنه مخلق؟  
كلا ما فهموا ذلك، ولم نقف على أن ذلك نُقل عن أحد منهم، فهذا شيء عجيب وفقه سقيم<sup>(٣)</sup>.

فهل هذا الوصف مدح للشيخ أم ذم وتنقص؟<sup>(٤)</sup>  
وهل يمكن أن يُقال: إن هذا الذم والتنقص خرج من فضيلة الشيخ صاحب النظرات دون قصد؟

● وأقول، هذا أمر محتمل في الكلام باللسان وأما في الكتابة التي بمارسها الكاتب حال انفراده وهدوئه فبعيدٌ، فكيف إذا تبين أن فضيلة

(١) "المؤنق" ص (٤٢).

(٢) "المؤنق" (٤٧)، وأعاده في "أحكام النساء" (٤/٤٦٠)، والمطبوع عام ٢٠٠٠ م.

(٣) "المؤنق" ص (٣٢) المطبوع ١٤٠٩ - ١٩٨٩ م.

(٤) ومع ذلك فقد تجاسر صاحب النظرات بقوله فيما زعمه بـ "الترشيد" ص (١٠): أفلا يعلم كل شخص أننا سنقاضيهِ أمام الله سبحانه وتعالى، ولن نحله إذا أقمنا بكرامية الشيخ أو محاولة انتقاصه، وبطبيعة الحال لم يذكر أمثال هذه الأوصاف لأنه لو ذكرها لتضارب كلامه، ولظهر تناقضه، وكأنه يخاطب أقواماً لا يقرؤون ولا يسمعون إلا منه.

وعلى أي حال فنحن نتمنى له أن يتوب من هذه الأفعال التي وصفها أهل العلم بأنها رذائل محرمة، وشروط التوبة معروفة، ومنها ردُّ المظالم إلى أهلها، وردُّ مظلمة الشيخ أن يكتب ويذكر أنه بغى على الشيخ وظلمه، وأنه مُترجع عن ذلك حتى يصل ذلك إلى حيث وصل ذمه للشيخ.

الشيخ قد أعاد هذا الوصف بلفظه في كتاب « أحكام النساء » الذى طبع بعد « مؤنقه » باثني عشر عاماً؟<sup>(١)</sup>.

هل يمكن لأحد أن يدعى بعد ذلك أنها زلّة قلم أو أن صاحب النظرات لم يكن يعقل ما يخرج منه ؟

كيف وقد ناقش صاحب النظرات الشيخ فى مسألة أخرى وهى صيام يوم السبت إذا وافق يوم عاشوراء وعرفة ، فنص الشيخ - رحمه الله - على أنه يحرم صيام يوم عاشوراء ويوم عرفة إذا وافق يوم سبت<sup>(٢)</sup> ، فعقب عليه بقوله : فكيف يصنع هذا الذى أخذ بحديث « لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم » مع هذه النصوص ؟

هل يقول نترك صوم يوم عاشوراء وصوم يوم عرفة إذا وافق يوم السبت ؟ أم ماذا يصنع صاحب هذا الفقه السقيم !!!<sup>(٣)</sup>  
فتأمل إعادة الذمّ والتنقص السابق نفسه !

فهل يُقال إنّه لا يقصد التنقص ، والقصدُ محله القلب كما يقوله المنتطعون ؟

إذا لقم كل من يريد إهانة إنسان بسبّه وضربه والتعدّى عليه بكلّ سبل الإهانة ثم يكفيه أن يقول لا أقصد ؛ والقصد محله القلب !!

فكيف إذا أعاد ذمّه للشيخ وتنقصه له فيما سمّاه بـ « التسهيل لتأويل التنزيل » - جزء عم (٢/٤٠٦) ، والمطبوع ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م !!!

(١) « أحكام النساء » (٤/٤٥٠) .

(٢) قد سبق أنه لم يصرح أحد بتحريم صيام يوم عاشوراء ويوم عرفة إذا وافق يوم سبت غير الشيخ - رحمه الله - ، والشيخ ماجور على ذلك إن شاء الله أجرا واحداً .

(٣) « مفاتيح للفقّه فى الدين » - ص (٢٩) ، والمطبوع ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

ثم راجعه جماعة في هذا الذمّ والتنقص للشيخ - رحمه الله - ، وكان منهم الأخ الفاضل الشيخ ساعد بن عمر غازي ، فوعده بأنه سيحذفها إذا أعاد طباعة الكتاب .

فلما همّ بإعادة طباعة الكتاب المسمّى بـ « مفاتيح الفقه في الدين » طلب منه الأخ الفاضل عبد الله بن محمد حيدر صاحب مكتبة صنعاء الأثرية كميّة من الكتاب شريطة أن يحدف منه وصفه للشيخ الألباني بصاحب الفقه السقيم<sup>(١)</sup> ، فوعده بذلك ، فلما أعاد طباعته لم يف بوعده مع هذين الأخوين ، بل زاد في الطبعة الثانية : أما النظر إلى متن حديث واحد وسند واحد وإهمال ما سوى ذلك فيورث فقهاً شاذاً منبوذاً ، فغريب أمر رجل يفطر يوم عاشوراء والمسلمون صيام لكون عاشوراء وافق عنده يوم سبت ، ولا يحل له بزعمه أن يصوم يوم السبت : وكذلك غريب أمر رجل ليس بحاجّ والناس من حوله يوم عرفات صيام وهو مفطر ، أليس هذا بمحروم الأجر والثواب لقلة فقهه . اهـ .<sup>(٢)</sup>

ما الداعي لكل هذه الطعون؟! ( ورت فقهاً شاذاً ومنبوذاً ) ، و ( غريب أمره ) ، ثم يكرر غرابة أمره ، ثم الحكم عليه بالحرمان من الأجر والثواب، وهو المتسبب في ذلك لقلة فقهه؟ أكل هذا بسبب مسألة اجتهد فيها الشيخ ثم أخطأ؟

(١) وهذه تحسب في ميزان الأخ عبد الله حيدر إن شاء الله ، وأسأل الله أن يجزيه خيراً . وأعتذر للقارئ الكريم عن الإطالة في تقرير حقيقة موقف صاحب النظرات من الشيخ - رحمه الله - ، لأنه من البدهي أن محاولة علاج المرض قبل تشخيصه ضرب من ضروب العبث ، ومعلوم أن تشخيص المرض يعتمد على استيعاب أعراضه .

(٢) ومع هذا الإصرار الشديد على النيل من الشيخ الألباني - رحمه الله - وهو على أقل تقدير عالم جليل كما ألحى إلى وصفه بذلك صاحب النظرات في مقدمة كتابه المسمّى بـ « الترشيد » ، فإن كل من يعرفه يعرف عنه أنه إذا أغضب رجلاً جاهلاً فإنه يسترضيه بكل سبيل من تقبيل رأس فما فوقه ، ومن لم يفسر تلك الظواهر المتضاربة بما انتهت إليه في باب ( هل وراء ذلك أن من محاسن الدين عنده حب الوجهة ومدح الناس وثناهم ) فسيفي في حيرة ، والحمد لله أولاً وآخراً .

ثم قوله (غريب أمر رجل.. إلخ) هل هذا لبيان وجه الصواب في المسألة أم للنيل من الشيخ - رحمه الله - ؟

فإذا كان الأمر على ما قد سبق بيانه فما الحامل لصاحب النظرات على تنقص الشيخ الألباني - رحمه الله - والنيل منه ؟ ، هذا مع ما سبق تقريره من كون المؤمن يوالى المؤمن بقدر إيمانه فهو يحب النبي ﷺ ويقدم حبه على من سواه، ويجب أصحاب النبي ﷺ ، ويجب أئمة الدين الذين نصرُوا دين الله ﷻ ، ونصروا السُّنة ويغض الكفار والفساق ، وشيخنا الألباني - رحمه الله - إمام في السُّنة ونشرها ومحاربة البدعة وقمعها ، وقد عاش حياته يجاهد في نشر منهج سلفنا الصالح ، وإنما نجد أصحاب المناهج الأخرى يعظمون رؤوسهم ، بل ويبالغون في تعظيمهم ، وإن وقع منهم ما وقع<sup>(١)</sup> ، ولا يمكن أن نجد شخصاً ينتمى لجماعة أو طائفة يجعل أحد رؤوسها هدفاً له إلا إذا فارقهم ونايذهم<sup>(٢)</sup> ، وشيخنا الإمام المجدد - رحمه الله - يعتبر رأساً في السُّنة وفي منهج السلف الصالح رضى الله عنهم ، فكم ناقش رؤوس المبتدعة ودحض حججهم ، وأظهر عوارهم ؟ وكم هدى الله على يديه منهم ؟

وكم ناقش أصحاب المناهج المنحرفة وبيّن الخرافهم ؟ وأشرطته وكتبه ومناقشاته موجودة يهدى الله بها من يشاء ، وهى تعتبر غصّة في حلق كل منحرف ومبتدع .

فهل يمكن للمؤمن يريد إعلاء السنن وإماتة البدع وأن ترفع راية السلفية وتنتشر بين المسلمين هل يمكن له أن يجعل الألباني - رحمه الله - هدفاً لسهامه ؟

(١) والعلو مرفوض على كل حال .

(٢) فهل فارق صاحب النظرات منهج السلف بضربه أحد رؤوس المنهج .

إذاً فما وراء صاحب النظرات ، وما الحامل له على كل هذه الردود  
والانتقادات والطعون في الشيخ الألباني - رحمه الله - دون غيره ؟ هذا هو محل  
بحثنا فيما يأتي ؟



## ● جهل نيل صاحب النظرات من الشيخ الألباني - رحمه الله -

### لخلاف في عقيدة ؟ ●



لقد سبقت شهادة أهل العلم للشيخ الألباني - رحمه الله - بسلامة الاعتقاد ، وأنه على اعتقاد أهل السنة والجماعة ، بل هو رأس السلفية في هذا العصر ، ومع ذلك فلم أقف لصاحب النظرات على انتقاد على الشيخ في شيء من أمور العقيدة ، ولو في موضع واحد مع كثرة تتبعه له ، بل لم أقف لفضيلة الشيخ صاحب النظرات على موضع واحد تعقب فيه شخصاً بعينه في أمر من أمور العقيدة ، ولم أعرف عن فضيلته أنه ذم أحداً لسوء اعتقاد ، أو عادي أحداً لخلاف في عقيدة ، بل إن الأخ الفاضل الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان قد أخبرني عندما زرته من أكثر من خمس سنوات أنه كلم صاحب النظرات لكي يكتب في السقاف الضال المنحرف المعطل الذي يصف شيخ الإسلام ابن تيمية بالضلال ، فقال لصاحب النظرات : إن السقاف يستكثر بك ، ويستشهد بك ، ويستظهر بك على الشيخ الألباني ، فلو كتبت ورددت عليه حتى لا يستكثر بك ، ومع ذلك فلآن ما رأينا شيئاً من ذلك ! .

فتبين بهذا أن موقف صاحب النظرات من الشيخ الألباني - رحمه الله -

ليس دافعه العقيدة .



## ● جهل موقف صاحب النظرات من الشيخ الألباني - رحمه الله -

### ● باختلاف فى أمور منهجية ؟



سبق أن الشيخ - رحمه الله - رأس في منهج السلف ، ولذا فأصحاب المناهج المنحرفة يعادونه عداوة شديدة ، ويحاولون النيل منه لما قام به - رحمه الله - من تعرية مناهجهم الباطلة وكشف عوارهم ، وهذا أمر ظاهر واضح وضوح الشمس في رابعة النهار .

ومع ذلك فإنني لم أقف لفضيلة الشيخ صاحب النظرات على موضع واحد انتقده على الشيخ - رحمه الله - في أمر من الأمور المنهجية مع كثرة تتبعه وتعبه وردوده على الشيخ - رحمه الله - ، بل إنني لم أقف على موضع واحد سئى فيه صاحب النظرات أحدًا وانتقده في مسألة منهجية وذلك فيما كتب ، ولم أعرف عنه - على خبرى به - أنه اتخذ موقفاً مع أحد لخلاف في المنهج .

وقد طرح سؤالاً في أسئلته في " المصطلح " ص (٦٠) رقم (٦٢) :

من هم مظنة<sup>(١)</sup> الأحاديث الضعيفة والموضوعة في هذا الزمان ؟

فأجاب : أغلبهم الصوفية ، وجماعة التبليغ فهي منبثقة عنهم ، وتدعو في نهاية أمرها إلى التصوف الصريح .

فلما أعاد طباعته وسمّاه بـ « شرح علل الحديث » حذف ذكر جماعة التبليغ ، وغير العبارة إلى : أغلبهم الصوفية ، وبعض الجماعات والفرق المنبثقة عنهم والتي تدعو في نهاية أمرها إلى التصوف الصريح .

(١) والعهد في هذا التركيب على فاعله .

وقد طرح سؤالاً في المكان نفسه ص (١١٥) سؤال ١٥٥ :

ما هي درجة الشيخين الفاضلين أحمد شاکر وناصر الألبانی فی تصحيح الأحاديث من ناحية التساهل أو التشدد ؟

فأجاب بالحکم علی الشيخ أحمد شاکر بالتساهل ثم قال عن الشيخ الألبانی - رحمه الله - :

أما الشيخ ناصر الألبانی فهو أحسن حالاً في هذا الجانب إلا أن عمله لا يخلو من شيء من ذلك ، ووجه ذلك أنه يُصحح الحديث في كثيرٍ من الأحيان بناءً على صحة الإسناد فقط ، ولا ينظر إلى أوجه إعلاله .

فلما أعاد طباعته باسمه الجديد أبقى الكلام على الشيخ ، ثم زاد عليه ص (٦٨) : وأحياناً يصحح الحديث بمجموع الطرق وكثرهما مع شدة ضعفها .

فحذف ذكر جماعة التبليغ وزاد حظ الشيخ كيلاً ، فهل غيرت جماعة التبليغ منهجها أم أن فضيلة الشيخ هو المتغير ؟ ، وعلى أي حال فقد ظهر بهذا أن صاحب النظرات لا يحركه خلاف في المنهج .



## ● أهل موقف صاحب النظرات لما زعمه

### ● من تساهل الشيخ الألباني



نظر :

إن صاحب النظرات قال في كتاب « الفتن » ص ( ٢٨ - ٢٩ ) عن حديث حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قصة ماشطة ابنة فرعون : وقد ذكر عدد من أهل العلم أن حماد بن سلمة قد سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط ، وعلى هذا فلا تعويل<sup>(١)</sup> على ما ذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في « الضعيفة » ( ٨٨٠ ) حيث قال : وقد علمت مما سبق أن حماد بن سلمة سمع منه في اختلاطه أيضاً ، ولا يمكن تمييز ما سمعه في هذا الحال عما سمعه قبلها ، فلذا يتوقف عن تصحيح روايته<sup>(٢)</sup> .

ثم قال صاحب النظرات : وقد علمت مما أوردناه أن كثيراً من أهل العلم ذكروا أن حماداً سمع من عطاء قبل الاختلاط . انتهى كلامه .

● قلت : إنه لم يورد شيئاً ، وإنما هي مجرد دعوى فقط ، وعلى أي حال ، فإن العبرة ليست بكثرة العدد ، وإنما بالحجة والبرهان ، والجرح المفسر مقدّم على التعديل ، لأن الجارح جرحاً مفسراً عنده زيادة علم ، وهناك الجرح المفسر ، ففى الضعفاء للعقيلي ( ٣٩٩/٣ ) : قال علي ( يعني ابن المديني ) : قلت ليجي ( يعني القطان ) : وكان أبو عوانة حمل عن عطاء بن السائب قبل أن

(١) ومع حدة عبارته في الكلام على الشيخ ، فإنه قد اعتمد على تحريجات الشيخ - رحمه الله - في هذا الكتاب إلى حد كبير .

(٢) هنا انتهى كلام شيخنا الألبان - رحمه الله - .

يختلط ؟ فقال : كان لا يفصل هذا من هذا ، وكذلك حماد بن سلمة ، وكان يحيى لا يروى حديث عطاء بن السائب إلا عن شعبة وسفيان . انتهى .

وهذا يعنى أن حماد بن سلمة سمع منه قبل الاختلاط وبعده ، وكان لا يفصل هذا من هذا ، فهذه زيادة علم ليست عند من قال إنه أخذ عنه قبل الاختلاط - يجب الأخذ بها ، ولما كتب الأخ الفاضل الشيخ أبو إسحاق الحويني نحو هذا الكلام ، لم يتراجع صاحب النظرات عن قوله بتقوية الحديث ، ثم ذهب يقوِّيه بأشياء هي أوهى من بيت العنكبوت ، فقال فيما يسميه بـ «التسهيل» فيما كتبه حول سورة آل عمران ص ( ١٤٨ ) : والراجح عندي أنه صحيح ، وإن كان بعض أهل العلم<sup>(١)</sup> تكلم في سماع حماد بن سلمة من عطاء بن السائب وأنه بعد الاختلاط إلا أن جمهور المحدثين على أنه روى عنه قبل الاختلاط وإن ذكر البعض ! : أنه روى عنه بعد الاختلاط أيضا ، لكن يفهم من كلامهم أن جلَّ روايته عنه قبل الاختلاط ، فضلا عن هذا فإن الحديث مصحوب بقصة ، وقد ذكر البعض ! : أن الحديث إذا كان مصحوبا بقصة دلَّ ذلك على ثبوته ، وخاصة إذا كان فيه ما يشعر بالرفع كحالنا هذا ففيه : مررت ليلة أسرى بي ، فضلا عن هذا ، فلبعض فقرات الحديث شاهد بإسناد ضعيف عند ابن ماجه من طريق سعيد بن بشير ( وهو ضعيف ) عن قتادة عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي بن كعب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض معناه ، فالحديث يصح ، والله أعلم ، هذا وفي آخر الحديث عند أحمد موقوفاً على ابن عباس أنه قال : تكلم في المهدي أربعة صغار : عيسى ابن مريم عليه السلام ، وصاحب جريج ، وشاهد يوسف ، وابن ماشطة فرعون ، وهذا موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما . انتهى كلامه .

(١) لماذا لم يسهه ؟ أرايت لو أنه الألبان أكان يسكت عن تسميته ؟

هذا وتلخص ما أورده لتصحيح الحديث في أمور ، وهي :

- الأول : أن جمهور المحدثين رأوا أن حماداً روى عن عطاء قبل الاختلاط .
- الثاني : يفهم من كلامهم أن جلاً روايته عنه قبل الاختلاط .
- الثالث : قوله: إن الحديث مصحوب بقصة، وقد ذكر البعض [كذا] أن الحديث إذا كان مصحوباً بقصةً دل ذلك على ثبوته .
- الرابع : فيه ما يشعر بالرفع .
- الخامس : لبعض فقرات الحديث شاهد .

والآن ننظر في هذه الأمور التي اعتمد عليها في تصحيح الحديث :

- فالأول : قوله : إن جمهور المحدثين رأوا أن حماد بن سلمة روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط .

●● فأقول ، وبالله التوفيق ، قد مرّ بنا ما قاله أبو إسحاق الحويني ، فيما ذكرناه قبل من أن يحيى القطان ، وهو من أقعد الناس بهذا الفن قد ذكر أن حماد ابن سلمة سمع من عطاء قبل الاختلاط وبعده فكان لا يفصل هذا من هذا ، فدفع صاحب النظرات هذا القول مهولاً بذكر الجمهور ، وهذه حيدة عن محل النزاع لأن قول القطان فيه زيادة علم ، لأنه أثبت كلام الجمهور ، ثم زاد أنه سمع منه مرة أخرى بعد الاختلاط ، ثم كان لا يفصل هذا عن هذا .

وقال الحافظ في التهذيب : فاستفدنا من هذه القصة أن رواية وهيب وحماد وأبي عوانة عنه في جملة ما يدخل في الاختلاط .

- الثاني : قوله ( يفهم من كلامهم أن جلاً روايته عنه قبل الاختلاط) .

●● فأقول : من أين فهم هذا ؟ كان ينبغي عليه أن يبين من أين فهم

هذا من كلام أئمة الحديث ؟

أم أنه يريد من الناس أن يأخذوا بقوله دون دليل عليه ، لطمعته في رجل قضى لحوماً من سبعين عاماً في علم الحديث ؟

وعلى أى حال فقد راجعت أقوال أهل العلم فلم أر كلمة واحدة تشير إلى أن جلّ رواية حماد بن سلمة عن عطاء قبل الاحتلاط . فهذه من عنديات فضيلة الشيخ صاحب النظرات!..

ولئن سلمنا له ما يقول لكانت روايته عنه ضعيفة أيضاً لكونه لا يفصل ما قبل الاحتلاط عما بعده .

● الثالث : قوله : إن الحديث مصحوب بقصة ، ونسبته إلى بعضهم أن الحديث إذا كان مصحوباً بقصة دل ذلك على ثبوته .

● فالظاهر أنه لا يدري من قال هذا ، وإلا لذكره ، وعلى أى فإن مسألة اقتران الحديث بقصة هي من قبيل الحديث المسلسل ، فإن الراوى إذا وقعت له قصة مع الحديث تجعله يذكر الحديث ، وهذا مما يعرفه الإنسان من نفسه إذا وقعت له حادثة ورآها بعينه فإنها تثبت في ذاكرته ، بخلاف ما إذا حكيت له فإنه يحتاج إلى جهد في حفظها ، لذلك فقد عد أهل الحديث من فوائد المسلسلات زيادة ضبط الراوى ، فالقصة لو كانت وقعت لعطاء ابن السائب لكان ذلك أدعى لحفظه لها ، أما وهو يرويه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، فهو مما يعتمد فيه على حفظه فقط ، ولو كان الأمر على ما ذكر صاحب النظرات لكانت أحاديث السيرة كلها ثابتة ، وهذا بخلاف ما هو مشهور عند أهل العلم من أن كثيراً من قصص السيرة لا يثبت .

● الرابع : قوله : فيه ما يشعر بالرفع .

●● فأقول : ما دخل الرفع أو الوقف بصحة الإسناد وعدمه ؟ ، وكأنه يكثر الكلام ليوهم الجاهل أن هذه كلها حجج ، أهنكذا يكون التحقيق والتدقيق المزعوم .!!!

● الخامس : قوله لبعض فقرات الحديث شاهد ، وساق بعض إسناد الحديث ، وترك الشيء ، فتسوق إسناد الحديث كاملاً :

قال ابن ماجة - رحمه الله - ( ٤٠٣٠ ) : حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن بشر بن قتادة عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي ابن كعب فذكره .

●● فأقول : قد تبين مما سبق أن كل الأوجه التي أوردها لتصحيح الحديث ليست بشيء ، فالخاصل أن رواية حماد بن سلمة عن عطاء ضعيفة ، فهل يشد من ضعفها شيء الحديث من الطريق الثاني ؟ .

●● فأقول : فأما إسناد الشاهد فلم يد صاحب النظرات من علله إلا شيئاً واحداً وهو ضعف سعيد بن بشر ، وترك ما يلي :

○ الأول : الوليد بن مسلم مدلس تدليس التسوية فينبغي أن يكون التصريح بالسماع في الإسناد كله .

○ الثاني : قتادة مدلس ، ولم يصرح بالسماع .

○ الثالث : هشام بن عمار مع كون البخاري أخرج له ، فإنه عمى فكان يلقن ما ليس من حديثه .

●● وأقول : لماذا لم يذكر صاحب النظرات من علله إلا ضعف سعيد ابن بشر ، مع كونه ذكر بعضها وزاد عليها شيئاً لا نوافقه عليه وهو زيادة

ضعف سعيد في قتادة ذكر ذلك حين أراد أن يضعف حديثاً كما في « أحكام النساء » ( ٤ / ٥٢٥ ) ؟

الإجابة : يعرفها القارئ اللبيب .

والآن هل يتقوى الحديث من الطريقتين ؟

●● أقول : إن الذي له معرفة بهذا العلم إذا تأمل حال هذا الحديث بطريقه ، ثم قارن بينه وبين الأحاديث التي انتقدها صاحب النظرات على الشيخ - رحمه الله - وحكم عليه بالتساهل لأجلها ليجد واضحاً أن أكثرها إن لم نقل كلها أحسن حالاً من هذا بكثير ، ثم إن هذا الشاهد إنما يشهد لبعض فقرات الحديث فقط كما ذكر صاحب النظرات نفسه ، فلماذا صحح الحديث بطوله ؟ لعله قد بدا أن المسألة ليست تساهلاً ولا تشدداً يراه في الشيخ ، ولكنه البيل فلماذا !؟ ، والله المستعان .

ونسوق مثلاً آخر يزيد الأمر بياناً ، وهو ما أورده في كتاب « الغسل والكفن » ص ( ٢٢ ) قال : قال الحاكم ( ١ / ٣٥٣ ) : أخبرني إسماعيل ابن محمد بن الفضل بن محمد الشعرائي ثنا جدي ثنا نعيم بن حماد ثنا عبد العزيز ابن محمد الدراوردي عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي ﷺ ، فذكر الحديث ، ثم قال : مرسل من مراسيل عبد الله بن أبي قتادة فضلاً عن الكلام الوارد في نعيم بن حماد . انتهى كلامه .

●● فأقول : قد ترك ذكر علل في هذا الإسناد ، وهي كما يلي :

٥ أولاً : قد أهدم القول في نعيم بن حماد ، ولم يبد رأيه فيه ، وقد قال فيه الحافظ في التقریب : صدوق يخطئ كثيراً .

○ الثاني : يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة لم يوثقه معتبر ، ومثل هذا يحكم عليه صاحب النظرات بجهالة الحال .

○ الثالث : الفضل بن محمد الشعرائي ، وإن وثقه بعضهم ، فقد قال أبو حاتم : تكلموا فيه ، ورماه الحسين القتباني بالكذب .

○ الرابع : حفيد الفضل ، وهو إسماعيل لم أر من وثقه ، بل قال تلميذه الحاكم : ارتبتُ في لقبه بعض الشيوخ .<sup>(١)</sup>

فترك صاحب النظرات ذكر هذه العلل ، ثم ذهب يقوى هذا المرسل الكثير العتل مع طرق أخرى منقطعة وموقوفة على البراء بن معرور ، فهل هذا المرسل يقوى بالطرق الموقوفة المنقطعة !!!؟

ثم قال : فهذه المراسيل إلى البراء بن معرور ترتقى بجملتها إلى الحسن ، وينضح منها أنه يستحب توجيه المحتضر إلى القبلة ، فقد فعل ذلك بالبراء ابن معرور على عهد رسول الله ﷺ ولم ينكره ﷺ ، بل قال عليه السلام في بعض المراسيل المتقدمة : أصاب الفطرة !! . انتهى كلامه .

●● فأقول : كيف تقوى مرسلًا بثلاثة أسانيد كلها موقوفة ومنقطعة ، وكيف تجعلها مراسيل ، بصيغة الجمع ، وهو واحد ، وغيره موقوف ؟ ، ثم كيف تحكى عن النبي ﷺ ما روى عنه مرسلًا مع ما فيه من علل بصيغة القطع !!!؟ هل بهذه الطريقة تعامل الأحاديث التي تنتقدها على الشيخ أم أنه النيل ؟<sup>(٢)</sup>

ثم راح يُظهر الشيخ - رحمه الله - بصورة المتفرد ، وقد ساق الأسانيد إلى سعيد بن المسيب بإنكار ذلك ، وبعدها يقول : أما ما ورد عن سعيد ابن

(١) وقد تكلم شيخنا الألبان - رحمه الله - على هذا الأثر في "الإرواء" (٦٨٩) ، وضعفه .  
(٢) هذا يذكرني بقول الشيخ الألبان - رحمه الله - في "الرد المفعم" ص (٨٦) عن صاحب النظرات : أليس هذا من قبيل اللعب على الحبلين أو الكيل بكليين !؟

المسيب - رحمه الله - ، فقد عورض بقول غيره ، ثم إن سعيد [كذا] لم يجزم ببدعية ذلك ولا بتحريمه ، فقد يكون أنه [كذا] لا يرى ذلك واجباً ولا مستحباً .  
انتهى كلامه .

فإذا كان الأمر على ما يقول فلم يبق إلا أن يكون مباحاً أو مكروهاً ، والمباح لا يكون في الأمور التعبدية لأنها توقيفية، فلم يبق إلا أن يكون مكروهاً، فهل يتناسب كونه مكروهاً مع إنكاره ، بل غضبه كما في رواية عبد الرزاق عن إسماعيل بن أمية أن رجلاً دخل على ابن المسيب وهو شاك مستنقٍ ، فقال : وجّهوه لقبلة ، فغضب سعيد ، وقال : أولست على القبلة ، وصحّحه صاحب النظرات .

فإذا كان سعيد بن المسيب - رحمه الله - لا يرى الشيء مشروعاً وهو مما يُتبع به ، ويتقرب به إلى الله ، ألا يكون هذا الشيء من البدع عنده بذلك!!!

وكل هذه المجاهدة من صاحب النظرات ليصل إلى هذه النتيجة التي ذكرها حيث قال : أما قول من ذهب إلى بدعية ذلك ، كما أورده الشيخ ناصر الدين الألباني فذلك قول مرفوض لدينا غاية الرفض .

فظهر بهذا أن المسألة ليست مسألة اختلاف في الحكم على الأحاديث ، ولا يستقيم أن يكون هذا دافعاً وراء تلك الحملة على الشيخ وحده دون غيره ، فلو كان منشؤها الاختلاف في الحكم على الأحاديث فقط لوجدنا صاحب النظرات ينتقد على غير الشيخ ممن لهم تحقيقات على الكتب كالعمارين ، وحسين سليم أسد ، وشعيب الأرنؤوط وغيرهم ، وقد وضع صاحب النظرات اسمه على طبعة لـ « شرح العقيدة الطحاوية » ، وسمى عمله « تحقيقاً وتخريجاً

للأحاديث " ، وقد اعتمد فيها على نسخة الأستاذ شعيب الأرنؤوط<sup>(١)</sup> ، وقد ضعف ستة أحاديث مما قوَّاه الأرنؤوط وهي في طبعة صاحب النظرات ص : ٤٨ ، ٢٤٠ ، ٢٨٣ ، ٣٠١ ، ٣٢٢ ، ٤٦٧ ، وفي طبعة الأرنؤوط : ص ٥٦ ، ٣٤٢ ، ٤١١ ، ٤٤١ ، ٤٧٥ ، ٦٩٩ ، ومع مخالفته له والكتاب واحد ، فقد

(١) والتي قام بشرها القائم على دار ابن رجب بفارسكور والمنصورة ، وهذا العمل يحتاج إلى وقفة ، فإن " شرح العقيدة الطحاوية " قد قام بتحقيقها الشيخ الإمام أحمد بن محمد شاکر قاصداً لإخراج النص فقط ، ولم يكن همه تحقيق الأحاديث ، فقام بذلك الشيخ الإمام المحدث شحباً محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - وعمل الشيخ الخديني معلوم لا يحتاج إلى تبينه ، وكانت الحاجة إلى مثل عمله ظاهرة لا تحتاج إلى نص ، ومع ذلك ذكر الأستاذ / زهير الشاويش ما عجزت ، هذه الطبعة عما سبقها ، ثم قام الأستاذ شعيب الأرنؤوط بإخراج طبعة أخرى ذكر أيضاً ما عجزت به على غيرها ، وأهم ذلك إخراج نص الكتاب بصورة أفضل وذلك تشبیه على عدة نسخ خطية ، وقد زاد في تخریجات بعض الأحاديث ، وأشار إلى النسخ المطبوعة قبل نسخته .

وأما فضيلة الشيخ صاحب النظرات فقد قال في مقدمته ص (٦) : وقد نقي هذا الكتاب نصيباً وافراً من القبول لدى العلماء ومن الشاء الحسن عليه ، فأردت من الله أن يكون لي نصيب من الأجر والثواب بتحقيق أحاديث هذا الكتاب وآثاره ، وذلك ببيان صحيحها من ضعيفها . أهـ . فهل أحاديث الكتاب لم تحقق بعد ، ولم يبين صحيحها من ضعيفها ؟ ولماذا لم يشر فضيلة الشيخ إلى الطبعات التي سبقت طبعته ؟ وهل وقت بالمراد أم لا ؟ ولماذا ؟ وبصورة أخرى ، لماذا وضع اسمه على هذا الكتاب ؟ وماذا أضاف على عمل غيره ؟

أما بالنسبة لتخریج الأحاديث فلم يصف شيئاً يذكر ، وأما ضبط نص الكتاب فهي نسخة الأرنؤوط بصوابها وحفظها ؛ فعلى سبيل المثال في نسخة الشيخ الألباني - رحمه الله - ص (٤٥١) ، والشيخ شاکر ص (٣٨٢) كلمة " تأليهه " على الصواب ، ف وقعت خطأ في نسخة الأرنؤوط ص (٦٦٢) : " تأله " ، فتابعه صاحب النظرات على قوله " تأله " ص (٤٤٤) على الخطأ ، وفي ص (٤٥١) من نسخة الألباني - رحمه الله - ، وص (٣٨٣) من نسخة الشيخ شاکر كلمة " بتوفيته " على الصواب ، ف وقعت في ص (٦٦٣) من نسخة الأرنؤوط : " بتوفيه " على الخطأ ، فوافق صاحب النظرات خطأ الأرنؤوط ص (٤٤٥) ، ولا أريد الإطالة بتبع ذلك ، فكون نسخته لا جديد فيها أمر ظاهر لكل من له أدنى معرفة ، ولكن إلى متى سنظل نرى من هذه الأفاعيل تحقيقاً ؟!!! .

تحاشى ذكره تصريحاً بل وتلويحاً ، فدل ذلك - دلالة قاطعة - على أن صاحب النظرات يتحاشى ذكر أحد بنقد غير الشيخ الألباني - رحمه الله .

وصاحب النظرات يُري من نفسه تقوية الأحاديث الضعيفة بالشواهد والمتابعات ، وهناك من شباب هذا العصر من طلبه العلم من يردون هذه القاعدة ، ولا شك أن الاختلاف في قاعدة تدرج تحتها مئات الأحاديث أخطر من الاختلاف في أفراد عدد من الأحاديث ، وسبب الاختلاف هو مجرد الاختلاف في الاجتهاد ، ومع ذلك لما عرض صاحب النظرات هذه المسألة في أسئلته وأجوبته عرضها على أنها مسألة خلافية ، وتكلم عن المخالف فيها بلطف ولين ، بل إنه لم يرحح فيها شيئاً ، ولم يسم فيها أحداً ، فتأمل قوله فيما سناه بـ " شرح علل الحديث " ص ( ٦٧ - ٦٨ ) ، فقال :

س- هل هناك من أهل العلم من لا يعمل بالشواهد والمتابعات ؟

ج- هناك من أهل العلم من ينظر إلى الأسانيد استقلالا ، ويحكم على كل إسناد بما يستحق ، فإن كانت هناك جملة من الأسانيد في كل منها ضعيف ، فيحكم بضعفها ، ولا يقويها ببعضها ، ومن هؤلاء : أبو محمد ابن حزم - رحمه الله - وهو وارد أيضا في بعض تصرفات الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - ، إلا أن الكثير من أهل العلم يعملون بالشواهد والمتابعات فيرقون الحديث إلى غاية الصحة إذا كثرت طرقه - وإن كان فيها ضعف - إذا لم يشتد سبب الضعف . انتهى كلامه .

فنحن نجد هنا قد عرض المسألة على أنها مسألة خلافية ، وغاية الأمر أنه عرض القول بتقوية الحديث بطرقه على أنه قول الكثير من أهل العلم ، ولم يقل الأكثر - وحتى لو قال قول الأكثر ، فهل قول الأكثر دائما يكون هو

الصواب ؟ ، وهل وجود أفراد أحاديث ضعفها الإمام أحمد يعني أن هذا قاعدة له ؟ ، وأين هذا من قول أحمد : ابن لهيعة ما كان حديثه بذاك ، وما أكتب حديثه إلا للاعتبار والاستدلال ، إنما قد أكتب حديث الرجل ، كأني أستدل به مع حديث غيره يشده ، لا أنه حجة إذا انفرد ؟ .

فهذا قول الإمام أحمد الذى هو قاعدة له فى هذه المسألة ، فلماذا يعرض عن هذا الأصل ، ويذكر أحكاماً على بعض الأحاديث ؟ . وقد فصلت المسألة وبينت رأى الإمام أحمد وموافقته لغيره من أهل العلم فى هذه المسألة ، فى كتابي . القول الحسن فى كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن .

أما ابن حزم فإنه - مع جلالة - فقيه وأصولي أكثر منه محدثاً ، وقد دأب صاحب النظرات عدم علمه بالترمذي وحُكمه عليه بالجهالة ، فقال فيما سناه - شرح علل الحديث " ص ( ٢٥ ) :

قال ابن حجر : فنأدى على نفسه ( يعنى ابن حزم ) بعدم الاطلاع .

●● فأقول : هل يقدم من هذه منزلته من علم الحديث على أئمة هذا الفن ويعرض قوله على أنه قول آخر فى المسألة ؟ ، أم يعرض ويبين أنه قول مردود ؟ ، خاصة مع ما عرف عن ابن حزم من التشدد فى تضعيف الأحاديث .

ثم أقول أيهما أبعد عن الحق : الذى يختلف معك فى قاعدة تندرج تحتها مئات الأحاديث أم الذى يختلف معك فى أفراد أحاديث حكم عليها باجتهاده ، وحكمت أنت عليها برأيك ؟ ، فالمنصف يقول الذى يختلف معى فى قاعدة أبعد عن الحق ، وهاك كلام شيخنا شيخ الإسلام الألبانى - رحمه الله - فى هذه المسألة فى سؤالاتى له ص ( ٣٠ ) :

الاختلاف أمر طبيعي لا بد منه ، ولذلك أنا لا أنكر ولا أؤاخذ طويلاً علم يخالف البخارى ومسلماً ، فضلاً عن الألبانى فى آخر الزمان ، لا أنكر ذلك عليه ، إذا ما كان فعلاً طالب علم ، واجتهد ، وبدا له خلاف ما بدا لمن سمينا من المتقدمين أو المتأخرين ، ولكن أنكر على من كان عالماً فعلاً أن يحدث فى الاصطلاح اصطلاحاً جديداً ليبلبل أفكار طلاب العلم ، فضلاً عن أن يشكك عامة المسلمين وكافة المسلمين الذين وثقوا فى علمائهم خاصة المتقدمين منهم ، وبالتالي هؤلاء المتأخرين الذين يسلكون سبيل الأول . انتهى كلامه .

فانظر إلى إنصاف ذلك الإمام كيف لم يلتفت إلى الدفاع عن نفسه ، وقدم الدفاع عن القواعد الحديثية ، فهذا الذى نحسبه يُنكر لله ، وأما صاحب النظرات فمع لينة ولطفه مع هؤلاء ، فإنه عندما يرد على الشيخ نجد التشجيع والانفعال : هذا غريب - هذا عجيب - هذا مرفوض تماماً - . الخ .

ثم إن بعض خصوم الشيخ يتهمونه بتضعيف الأحاديث التى يروونها صحيحة ، فلو كان الدافع لصاحب النظرات وراء موقفه من الشيخ اعتقاد أنه متساهل ، لدفعه ذلك على الإنكار على هؤلاء أشد من الإنكار على الشيخ ، ولم نر شيئاً من ذلك ، فدلّ هذا وغيره على أن الدافع وراء حملته على الشيخ ليس غيرة على الحديث ، وأن هناك أمراً آخر .



## ● جهل موقف صاحب النظرات باختلافه مع الشيخ

### فأى بعض الأحكام الفقهية ؟



لقد قال صاحب النظرات في كتابه المسمى بـ « الترشيد » ص (٥٥) :

إن بعض إخواننا من طلبة العلم الذين درسوا المسائل من جميع الوجوه ،  
 واطلعوا بصورة واسعة على الأقوال والاستدلالات قد يصلوا [كذا] إلى رأى  
 يخالفوا [كذا] فيه عالماً من العلماء ، فيظن البعض أنهم قد خالفوا الأدب<sup>(١)</sup> ،  
 وجانبوا الصواب ، وتناولوا على العلماء ، وليس الأمر على هذا الوجه بحال  
 من الأحوال ، إنما هو بيان لأقوال علماء قد خفيت<sup>(٢)</sup> .

وقال ص (٥٦) : ليس معنى أن شخصاً تقلد رأياً مخالفاً لأى عالم أنه  
 انتقصه أو خاصمه أو حاربه بحال من الأحوال<sup>(٣)</sup> .

وقال فى الصفحة نفسها : فلا يظن ظان أنه لاختلاف صدر فى الحكم  
 على حديث أن تمَّ عداً وشحناء ، فهذا ضرب من ضروب الجهل ، ونوع من  
 أنواع الغباء ، وسبيل من سبل بث الشقاق والفرقة بين المسلمين . اهـ .

فحاصل كلامه أنه يدعى أن كل هذه الحملة هى مجرد اختلاف فى

حكم بينه وبين الشيخ .

(١) من الذى قال ذلك ؟

(٢) خفيت على من ؟ وكيف خفيت ؟ .

(٣) من الذى قال هذا أيضاً ؟

●● فأقول : يصح هذا الكلام لو كان انتقاده موجهاً للشيخ وغيره من أهل العلم إذا خالف واحداً منهم ، أمّا أن يتبع الشيخ في كل شاردة وواردة دون غيره ، فالأمر غير .

ثم أين السنن في شيء من عمل غير الشيخ ، ثم بعد ذلك أين النظرات في كتب غير الشيخ - رحمه الله - كما أعلن عنها مؤخراً في حق الشيخ - رحمه الله - ؟

لقد أفرد جزءاً في الرد على الشيخ - رحمه الله - في قوله باستحباب تعظمية المرأة وجهها دون الوجوب مع موافقة الشيخ الجمهور ، وسمى جزءه : « الحجاب أدلة الموجبين وشبه المخالفين » ، فسمى أدلة المخالفين شبهاً ، وقد ناقش الشيخ - رحمه الله - فيه بحرّة وتناول عجب ، ومن ذلك قوله ص ( ٣٣ ) : ( ومن عجيب أمر الشيخ ناصر الدين ) ، وفي ص ( ٤١ ) قال : ( أمّا ما حاول به الشيخ ناصر الألباني إثبات أن ذلك كان بعد الحجاب فمحاولة واهية لا تقوم على أساس من الصحة ) ، ثم قال بعد ذلك : ( فهل في هذا إشارة يا أولى النهى إلى أن قصة سفهاء الخدين كانت بعد الحجاب !!! ) .

فهل الشيخ لبس من أولى النهى ؟ .

●● فأقول : لماذا قطع الحكم في هذه المسألة ، مع أنه في غيرها يتعامل مع المخالف بطريقة أخرى ، فعلى سبيل المثال في « مفاتيح الفقه في الدين » ص ( ١١٥ ) أورد النصوص الصريحة في مشروعية الصلاة على الجنائز بعد الدفن ثم نقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - قوله : وله أن يُصلى على القبر إذا فاتته الصلاة ، هذا مذهب فقهاء الحديث قاطبة ، كالشافعي وأحمد وإسحاق وغيرهم .

ثم قال صاحب النظرات : أما المانعون لصلاة الجنائز عند القبر لمن لم يصلى [ كذا ] عليها ، فلم أر لهم دليلاً صحيحاً صريحاً يصلح للمنع .

ثم قال : ويتلخص مما تقدم أن أكثر أهل العلم على جواز الصلاة على الجنائز عند القبر لمن فاتته ، بل وعلى استحباب ذلك ، ومع هذا الذى ذكره فلا أرى تثيرياً على من تقلد رأى المانعين . انتهى كلامه .

فتأمل اللين والتراخى فى موقفه من المخالف هنا ، مع أن أبا بكر بن أبى شيبة قد شنع على أبى حنيفة فى المسائل التى خالف فيها الأحاديث برأيه وجمع عدة مسائل من هذا القبيل فى كتاب فى مصنفه سماه " كتاب الرد على أبى حنيفة " : هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذى جاء عن رسول الله ﷺ ، ثم بؤب لذلك باباً ( ٨ / ٣٦٦ ) باب ( ٧ ) مسألة الصلاة على القبر وصلاة الغائب .

وسرد الأحاديث فى ذلك ثم قال : وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يصلى على ميت مرتين .

فانظر إلى تشديد أهل العلم على أبى حنيفة لمخالفته الأحاديث باجتهاده ومسح ذلك بقول صاحب " النظرات " : ومع هذا الذى ذكره فلا أرى تثيرياً على من تقلد رأى المانعين .

وواضح ميوعته فى معاملة المخالف فى مشروعية صلاة الجنائز على القبر مع وضوح الأدلة وتصريحه بعدمها مع المخالف وعسفه وتطاوله على المخالف فى وجوب النقاب لأنه الشيخ الألبانى ، وهل هذه ديانة ؟

ثم أين مشروع الكبر " مسائل يسع المسلمين الخلاف فيها " ؟ لماذا لم يدخل فيها مسألة الحجاب ، أو على الأقل يتلطف فيها فى نقاشه ، ولا يكون

يمثل ما سبق نقله ، وخاصة وأن فضيلة الشيخ صاحب النظرات كاد أن لا يقطع بتخطئه أحد مهما بعدُ قوله عن الحق ؛ فعلى سبيل المثال قوله :

قد يعتمد شخص إلى قوله تعالى : ﴿ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ ﴾ ، ويستدل به على ختام تلاوة القرآن بـ « صدق الله العظيم » ، فهذه الآية تصديق لإخبار متقدم ، ألا وهو قوله تعالى : ﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنزَلَ التَّوْرَةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ، فَمَنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ، قُلْ صَدَقَ اللَّهُ ﴾ [آل عمران ٩٣ : ٩٥] .

ثم إننا لم نقف على خير واحد فيه أن النبي ﷺ حتم التلاوة بقوله : « صدق الله العظيم » ، وإن كان هو أصدق القائلين ، لا يشك في ذلك إلا ملحد ، لكن ختام القراءة بصدق الله العظيم لم نقف فيه على نص كما أخبرنا ، ثم قال في الحاشية : وقد ورد عند ابن أبي شيبة « المصنف » ( ١٢٢٣٧ ) بإسناد حسن<sup>(١)</sup> عن بريدة قال : كان رسول الله ﷺ يخطبنا ، فأقبل حسن وحسين عليهما قبيصان أحمران يمحيان ، ويعثران ويقومان ، فنزل رسول الله ﷺ ،

(١) كذا قال ، وذلك لأن ابن أبي شيبة أخرجه في « المصنف » ( ٥١٣/٧ ) من طريق زيد بن الحباب قال حدثني حسين بن واقد قال حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه ، فالظاهر أنه قال إسناده حسن لأجل زيد بن الحباب فإنه صدوق ، لأن باقي رجال الإسناد ثقاة ، وهذا قصور شديد ، فإن زيد بن الحباب متابع ، تابعه علي بن الحسين ، والفضل بن موسى ، وأبو ثينة ، وذلك فيما أخرجه أبو داود ( ١١٠٩ ) ، والنسائي ( ١٠٨/٣ ، ١٩٢ ) ، والترمذي ( ٣٧٧٤ ) ، وابن ماجه ( ٣٦٠٠ ) ، وأحمد ( ٣٥٤/٥ ) ، وابن خزيمة ( ١٤٥٦ ) ، ( ١٨٠٢ ) فترك تخريج الحديث من عند هؤلاء ، وتخرجه من عند ابن أبي شيبة وحده قصور شديد أيضا ، كغيره من عمله الحديثي الذي لا يكاد يخلو من ذلك ، ثم بعدها يطعن في أكابر أهل العلم ، والله المستعان .

فأخذهما ، فوضعهما بين يديه ، ثم قال : « صدق الله ورسوله : ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ ، رأيت هذين ، فلم أصبر ، ثم أخذ في خطبته » .

ثم قال صاحب النظرات : وهذا أيضا لا يُستفاد منه مشروعية ختم القراءة بـ ( صدق الله العظيم ) ، ومع هذا الذي ذكرناه فلا نستطيع أن نبذع من قال : صدق الله العظيم عقب القراءة ، لاندراجها تحت أصل ، بل أصول . انتهى كلامه . ( مفاتيح الفقه : ١٦٣ ، ١٦٤ )

والمقصود من هذا الوقوف عند قول صاحب النظرات : ومع هذا الذي ذكرناه فلا نستطيع أن نبذع من قال : صدق الله العظيم عقب القراءة ، لاندراجها تحت أصل ، بل أصول .

●● فأقول : إن كان يعني بالأصل ما تضافرت عليه الشريعة من صدق الله ﷻ يعني صحة العبارة ، فأقول كذلك قول الشيعة في الأذان ( حى على خير العمل ) هي عبارة صحيحة المعنى ، وذلك لأن الصلاة هي خير الأعمال وأفضلها ، وعلى هذا ينبغي عليه أن يقول : إنها ليست بدعة وإن كان يعني قول الله ﷻ ﴿ قُلْ صَدَقَ ﴾ ، فقد ذكر هو أنها جواب على كلام أهل الكتاب فيما يخص يعقوب عليه السلام ، وليس لها أية صلة بمسألة انتهاء القارئ من قراءته ، ويلزمه أيضا أن يقول بمشروعية الذكر باسم الله ﷻ المفرد كما تفعله الصوفية ويحتجون بقوله ﷻ ﴿ قُلْ اللَّهُ ﴾ (١) .

قال الشاطبي - رحمه الله - في « الاعتصام » (٣٧/١) في تعريف البدعة : هي طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه وتعالى . انتهى .

(١) وقد رمى هو قائل ذلك بالجهل في الصفحة التالية ، وهذا تفريق بين المتماثلين دون بينة .

هذا هو تعريف أهل العلم للبدعة فهل هذا لا ينطبق على من يلتزم قول (صدق الله العظيم) بعد الانتهاء من القراءة ، بل وينكر على من لا يفعلها ، ويرى أنه مقصر ، كما هي حال المحافظين عليها؟(\*)

أم أن صاحب النظرات له مفهوم آخر للبدعة !!؟

ونرجع بالمسألة إلى سلفنا الصالح رضى الله عنهم ، فمعلوم أن رفع اليدين في الدعاء ثبت عن النبي ﷺ في مواطن ، ولما فعله بعضهم في مواطن لم يفعله رسول الله ﷺ فيها أنكر صاحب رسول الله ﷺ ، فعن عمارة بن رؤيبة أنه رأى بشر بن مروان على المنبر رافعا يديه ، فقال : قَبِّحَ اللهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ ، لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد عن أن يقول بيده هكذا ، وأشار بإصبعه السبابة<sup>(١)</sup> .

وروى الدارمي ( ٢٠٤ ) عن الحكم بن المبارك أنا عمرو بن يحيى قال سمعت أبي يحدث عن أبيه قال : كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة ، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد ، فجاءنا أبو موسى الأشعري ، فقال : أخرج إليكم أبو عبد الرحمن بعد ؟ قلنا : لا ، فجلس معنا حتى خرج ، فلما خرج قمنا إليه جميعا ، فقال له أبو موسى : يا أبا عبد الرحمن إني رأيت في المسجد أنفا أمرًا أنكرته ، ولم أر والحمد لله إلا خيرا .

قال : فما هو ؟

فقال : إن عشت ، فستراه ، قال : رأيت في المسجد قوماً حلقاً جلوساً ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل ، وفي أيديهم حصي ، فيقول : كبروا مائة ،

\* وقد عدها العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد في بدع القراء .

(١) رواه مسلم ( ٨٧٤ ) .

فيكبرون مائة ، فيقول هللوا مائة ، فيهللون مائة ، ويقول سبحوا مائة ،  
فيسبحون مائة .

قال : فماذا قلت لهم ؟ . قال : ما قلت لهم شيئاً انتظار رأيك أو انتظار  
أمرك ، قال : أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم ، وضمنت لهم أن لا يضيع من  
حسناتهم ، ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حنقة من تلك الحلق ، فوقف عليهم ،  
فقال : ما هذا الذي أراكم تصنعون ؟

قالوا : يا أبا عبد الرحمن حصى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح .

قال : فعدوا سيئاتكم ، فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء ،  
ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هنكتكم ، هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون ،  
وهذه ثيابه لم تبل ، وآبته لم تكسر والذي نفسى بيده إنكم لعلى منة هي أهدي  
من منة محمد ؟ أو مفتحو باب ضلالة ؟

قالوا : والله يا أبا عبد الرحمن ، ما أردنا إلا الخير ، قال : وكم من مرید  
لخير لن يصيبه ، إن رسول الله حدثنا أن قوما يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم ،  
وإيم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم ، ثم تولى عنهم ، فقال عمرو بن سلمة :  
رأينا عامة أولئك الخلق يطاعوننا يوم النهروان مع الخوارج .<sup>(١)</sup>

ثم لو كان الداعي لذلك اختلافاً في أحكام أليس الأولى بالنتع والتعقب  
أولئك المشايخ المميعين الذين قد كثرت فتاواهم الجائرة مثل القرضاوى والغزالي  
وغيرهما ؟

فهل الألباني أبعد عن الحق من أولئك ؟

(١) رواه ابن وضاح في " البدع " رقم (٩)، (١٧) - (٢٤) ببعضه بأسانيد أخرى .

ومع ذلك لم نجد لصاحب النظرات نظرةً واحدةً في كتب أولئك أو  
أقوالهم ، فظهر أن هذا لا يصح أن يكون سبباً وراء هذه الحملة على الشيخ  
رحمه الله .



## ● جهل وراء ذلك أن من محاسن الدين

### عنده حب الوجهة ومدح الناس وثنائهم ؟ ●



في « السير » (٤٣٩/٨) : وقال الفيض : قال لي الفضيل : لو قيل لك : يا مرائي غضبت ، وشق عليك ، وعسى ما قيل لك حق ، تزيت للدنيا وتصنعت ، وقصرت ثيابك ، وحسنت سمك ، وكففت أذاك حتى يقال : أبو فلان عابد ، ما أحسن سمته ، فيكرمونك وينظرونك ، ويقصدونك ، ويهدون إليك ، مثل الدرهم السُّتوق<sup>(١)</sup> لا يعرفه كل أحد ، فإذا قشر قشر عن نحاس .

وقال الخطيب البغدادي : ولتق المفاخرة والمباهاة به [يعنى بالعلم] ، وأن يكون قصده في طلب الحديث نبيل الرئاسة واتخاذ الأتباع وعقد المجالس ، فإن الآفة الداخلة على العلماء أكثرها من هذا الوجه<sup>(٢)</sup> .

وفي « السير » (٣٦١/٦) : قال هشام بن حسان : ليت ما حفظ عني من العلم في أحيث تنور بالبصرة ، وليت حظي منه لا لي ، ولا عليّ .

قال الذهبي : ليس مراده ذات العلم ، فهذا لا يقوله مسلم ، وإنما مراده التعليم والقصد بالعلم ، ألا تراه كيف يقول : ليت حظي منه لا لي ، ولا عليّ .

وفي « السير » أيضا (٢١٦/١١) : قال أحمد بن حنبل : أريد أن أكون في شعب بمكة حتى لا أعرف ، قد بليت بالشهرة ، إن أئتمني الموت صباحاً ومساءً .

(١) السُّتوق : الرديء الزيف الذي لا خير فيه .

(٢) « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (٨٥/١) .

وقال المروذى : قال لى أحمد : قل لعبد الوهاب : أحمل ذكرك ، فإن  
قد بليت بالشهرة .

وقال محمد بن الحسن بن هارون : رأيت أبا عبد الله إذا مشى فى الطريق  
يكره أن يتبعه أحد .

وقال الذهبى فى « السير » ( ٢٢٦/١١ ) : إثار الخمول والتواضع وكثرة  
الرجل من علامات التقوى والفلاح .

وقال فى « الميزان » ( ٤١٩/٢ ) : إن الحظوة وبال على العالم ،  
والسلامة فى الخمول ، فمسأل الله المسامحة .

فهذه بعض أقوال سلفنا فى التحذير من طلب الوجاهة والشهرة ، وأما  
فضيلة الشيخ صاحب النظرات فله رأى آخر ، فإنه قد كتب شيئاً سماه  
بـ « فقه الأخلاق » ، وكتب فى مقدمته بعد خطبة الحاجة : فإن المؤمن بلا  
شك يريد أن يكون محبوباً لدى الخالق ، وأيضاً محبوباً لدى الخلق .

وكذلك فإنه يريد أن يكون وحيهاً فى الدنيا ووجيهاً فى الآخرة أيضاً .

إلى أن قال : يجب أن يثنى عليه الناس فى الدنيا ، ويمدحونه [كذا] ،  
ومع ذلك يلقى الأجر العظيم والثواب الجسيم والثناء الجميل فى الآخرة .  
يجب أن يذكر بخير فى الأرض ويذكر فى الملأ الأعلى كذلك بخير  
وحسن ثناء .

وليس هذا بضائر للمؤمن فى دينه ، بل ذلك كله من محاسن هذا  
الدين . اهـ .

فقد جعل فضيلة الشيخ صاحب النظرات حب ثناء الناس ومدحهم مما  
يطلب طلباً مستقلاً ، فقد قرن حب ثناء الناس ومدحهم بطلب الثواب فى

الآخرة ، بل قد قدم حب ثناء الناس ومدحهم ، فتأمل قوله : ( يجب أن يثنى عليه الناس في الدنيا ، ويمدحونه ) ، ثم قال : ( ومع ذلك يلاقى الأجر العظيم ... ) فمعنى كلامه : ومع حبه لثناء الناس وحب مدحهم لا بأس أن يطلب معه ثواب الآخرة ، وعلى أى حال فهذا نص صريح من فضيلة الشيخ صاحب النظرات في كونه يعد من محاسن الذين عنده طلب الوجاهة وهى الرياسة والشهرة وطلب ثناء الناس ومحمدهم ، ثم بين سبيل تحقيق ذلك بقوله : وهذا الذى ذكر يتأتى بفضل الله ، ثم بحسن خلقه . اهـ .

وحسن الخلق من الإيمان ، وقد أورد صاحب النظرات في ص (٩) من كتابه المذكور حديث : أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ، وصححه (١) . فدل هذا على أن حسن الخلق مما يكمل به الإيمان ، ومن لم يرزق خلقاً حسناً فإيمانه ناقص ، فحسن الخلق شعبة من شعب الإيمان ، فهو من الطاعات التى يعبد المؤمن بها ربه ﷻ ، وعلى هذا ففضيلة الشيخ صاحب النظرات يرى أن من محاسن الدين عنده طلب ثناء الناس ومحمدتهم بفعل الطاعات والقربات ، فهل هذا إلا مرض الرياء؟ (٢)

وأما إيراده ما أورده من الآيات مستدلاً بها على ذلك فدل على كونه ما يحده من نفسه دفعه إلى إلباسه ثوب الشرع والدين ، فإنه قال : فأهل الإيمان يقولون : ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ ،

(١) وهو جرى بالتصحيح ، وقد جمعت طرفه وبينت حالها في تحقيقى لكتاب " الاعتقاد "

لبيهفى ، فراجعه إن شئت .

(٢) وهذا تصديق لقول الله ﷻ : ﴿ وَتَعْرِفَهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ﴾ [محمد: من الآية ٣٠] ، وقول القائل : ومهما تكن عند امرئ من خلقة وإن حالها تحفى على الناس تعلم .

وعيسى عليه السلام ﴿ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ ، وإبراهيم  
الخليل يقول : ﴿ وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ ﴾ . اهـ .

فمثل هذه الآيات وما في معناها دال على أن الوجاهة وهي الرياسة  
والمنزلة عند الناس عطاء من الله ﷻ يخص بها بعض عباده ابتلاءً لهم وامتحاناً  
لينظر كيف يعملون .

قال الله ﷻ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ خِلَافَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ  
فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيُبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ  
رَحِيمٌ ﴾ [الأعام: ١٦٥] .

وقال تعالى : ﴿ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ  
لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ، قَالُوا أَوْذَيْنَا مِنْ قَبْلُ أَنْ تَأْتِنَا  
وَمَنْ بَعْدَ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ  
فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٢٨ : ١٢٩] .

وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ  
إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَ لَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يَأْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾  
[المائدة: ٢٠] .

فالرياسة والوجاهة والمنزلة في قلوب الناس نعمة من الله ﷻ ؛ من  
استعملها لنصرة الدين وعبادة الله وطاعته كانت رفعة لدرجاته ومنزلته في  
الآخرة ، وعلى هذا فلا تطلب طلباً مستقلاً ، وإنما تطلب مقيدة بإعانة الله العبد  
على استعمالها فيما يقرب إليه سبحانه ، فمن ذلك قول عباد الرحمن :  
﴿ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ [الفرقان: من الآية ٧٤] أى أئمة يقتدى بهم في الخير ؛  
وكذلك قوله تعالى عن إبراهيم عليه السلام : ﴿ وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي  
الْآخِرِينَ ﴾ [الشعراء: ٨٤] .

قال ابن كثير : أى واجعل لى ذكراً جميلاً بعدى أذكر به ، ويُقتدى بى فى الخير . اهـ .

فالذكر الحسن لأجل أن يقتدى به فينتفع به بعد موته ، وهكذا ما ورد فى مثل هذا المعنى من نصوص ، فطلب الجاه والمنزلة عند الناس إنما يحمد حين يطلب من الله مقيداً بإعانة الله للعبد على استعماله فى طاعته ، وأما إن أحبه شخص حباً مستقلاً كان مذموماً منافياً لعبادة الله ﷻ ، قال تعالى : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص: ٨٣] .

والجاه نظير المال ، فإن المال لا يحبه المؤمن حباً مستقلاً ولا يطلبه من الله استكثاراً إلا لاستعماله فى طاعة الله ﷻ ، ففى « الصحيحين » من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَسَلَّطَ عَلَيْهِ هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا » (١) .

وعن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ » .  
قيل : وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ ؟

قال : « زَهْرَةُ الدُّنْيَا » . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ؟ فَصَمَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُتْرَلُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ فَقَالَ : « أَيْنَ السَّأئِلُ ؟ » . قَالَ : أَنَا . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : لَقَدْ حَمَدْنَاهُ حِينَ طَلَعَ لِذَلِكَ ، قَالَ : « لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، وَإِنْ كُلَّ مَا

(١) رواه البخارى (٧٣) ، ومسلم (٨١٦) ، وغيرهما ، ورواه من حديث ابن عمر بمعناه .

أَلْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَيْطًا أَوْ يُلِمُّ ، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرَةَ ، أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ ، فَاجْتَرَّتْ ، وَتَلَطَّتْ ، وَبَاَلَتْ ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ ، وَإِنْ هَذَا الْمَالَ حُلُوةٌ ، مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ ، وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ ، فَنَعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، كَانَ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ « (١) .

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْمَالَ نِعْمَةٌ لِمَنْ اسْتَعْمَلَهُ فِي حَقِّهِ ، وَأَمَّا طَلَبُ الْمَالِ اسْتِقْلَالًا فَمَذْمُومٌ ، وَقَدْ حَذَرَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَعَنْ عَمْرُو بْنِ رِعْوَفٍ ﷺ قَالَ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَرِيَّتَيْهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَاحِبُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْخَضْرَمِيِّ ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ ، فَوَافَقَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِنَّ الْفَجْرَ انصرفت ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ ، وَقَالَ : « أَطُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ » . قَالُوا : أَحَلَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « فَأَبْشُرُوا ، وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ » (٢) .

فَحَبَّ الْمَالِ اسْتِقْلَالًا مَذْمُومٌ شَرْعًا ، بَلْ هُوَ عِبَادَةٌ لَهُ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِصَةِ ، إِنْ أَعْطِيَ رِضِي ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ » (٣) .

(١) رواه البخارى (٦٤٢٧) ، ومسلم (١٠٥٢) وغيرهما .

(٢) رواه البخارى (٣١٥٨) ، ومسلم (٢٩٦١) وغيرهما .

(٣) رواه البخارى (٢٨٨٦) وغيره .

وقد جمع التحذير من حب الوجاهة والمال في حديث واحد ، فعن كعب بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حوص المرء على المال والشرف لدينه » <sup>(١)</sup> .

فإن كان سبيل المرء إلى تحصيل مدح الناس وثنائهم طاعة من الطاعات كما مثل صاحب النظرات بحسن الخلق ، كان حب مدح الناس وثنائهم رياء بلا شك ، فقد روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال الله تبارك وتعالى : أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه » <sup>(٢)</sup> .

فالرياء هو العمل ابتغاء مدح الناس وثنائهم وابتغاء الأجر من الله ، ولذلك سُمي شركاً ، وكلام صاحب النظرات نصٌ صريحٌ في طلبه ثناء الناس ودعاه الأجر في الآخرة بفعل طاعة من الصاعات وهي حسن الخلق ، فالأمر واضح . فهل ينبغي مما مع وضوحه عنى فضيلة الشيخ صاحب النظرات أم أنه مفتح مخرج حكمه بعينها لله ؟ .

يؤيد الثاني ما ظهر من سيرة صاحب النظرات في تعامله مع الناس ، فإن له من حين بدئه دعوته أكثر من ثمانية عشر عاماً ، ومن أول هذه المدة إلى هذه اللحظة التي اكتب فيها الآن ؛ وفضيلة الشيخ قد عوّد من يحضرون له على شيء لا يتغير ، وهو أن فضيلته إذا سافر ، فإنهم ينصرفون ، ولا يأتون إلا بقدم فضيلته ، فقد صار الأمر إلى قاعدة مضطردة إذا غاب فضيلة الشيخ غاب أصحابه ، وإذا أتى أتوا ، وهذا أمر ظاهر لا أظن أن صاحب النظرات ينكره ،

(١) رواه الترمذى (٢٣٧٦) ، وإسناده صحيح .

(٢) رواه مسلم (٢٩٨٥) وغيره .

وأخطر ما في هذا الأمر أنه قد سمي مسجده " مسجد أهل السنة والجماعة " ،  
فيلحق أهل الجماعات والمعرضون الذم بأهل السنة ، فيقولون : انظروا هذه  
دعوة أهل السنة ؛ وربما قال بعضهم : السلفيون دعوتهم عقيمة منذ ثمانية عشر  
عاما لم تخلف واحدا يخلف الشيخ ( يعنون صاحب النظرات )!!

أرأيتم كيف لحق الذم بالسنة والسلفية - وهما بريئتان منه - وما يتحمل  
ذلك إلا صاحب النظرات ومن يريد إخفاء الحق لحسابه .

ولا يمكن لأحد أن ينكر أن ربط دعوة بشخص واحد إذا كانت هذه  
الدعوة لله فإنه يضر بها ضرراً بالغاً ، فإنها عند ذلك تتوقف بتوقفه ، وتموت  
بموته ، قال الله ﷻ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ  
مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً  
وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] ، قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر  
السعدى فى تفسيره (٢٧٧/١) : وفى هذه الآية الكريمة إرشاد من الله تعالى  
لعباده ، أن يكونوا بحالة ، لا يزعزعهم عن إيمانهم أو عن بعض لوازمه فقد  
رئيس ولو عظم ، وما ذاك إلا بالاستعداد فى كل أمر من أمور الدين بعدة أناس  
من أهل الكفاءة فيه إذا فقد أحدهم قام به غيره ، وأن يكون عموم المؤمنين  
قصدهم إقامة دين الله والجهاد عنه بحسب الإمكان ، لا يكون لهم قصد فى  
رئيس دون رئيس ، فهذه الحال يستتب لهم أمرهم وتستقيم أمورهم . اهـ .

فهل خفى هذا على صاحب النظرات ؟ ، فلئن كان مقصوده من  
الدرس التى يليقها نفع الناس فإن ذلك يحتم عليه أن يسعى قدر جهده على  
استمرارها بعد غيابه مع كثرة سفره ؛ وكثيراً ما يطول غيابه ، ولا يتأتى  
استمرارها إلا بإعداد من يخلفه كما نبه على ذلك الشيخ السعدى - رحمه الله - ،  
وهذه سيرة المخلصين الذين يريدون ربط الناس بالله لا بأشخاصهم .

ولقد رأى صاحب النظرات شيخنا مقبلاً - رحمه الله - يوم الجمعة ،  
يقدم أحد الطلبة بخطب ، ويجلس الشيخ يستمع تدريجاً له وتعليماً للناس كى لا  
يتعلقوا بشخصه ، وكذلك فى دروسه فإنه كان يجلس أحياناً ، ويقدم بعض  
الطلبة يلقى الدرس ، وكان إذا سافر لدعوة أو غيرها استمرت الدروس ، ولم  
تتوقف ، ولذا ، فقد استمرت دعوته بعد موته ، بل إن عدد الطلاب فى مركزه  
الآن أضعاف عددهم حال حياته ، فرحمه الله رحمة واسعة .

فهل عجز فضيلة الشيخ صاحب النظرات أن يخرج واحداً يخلفه فى  
دروسه طيلة ثمانية عشر عاماً وبإمكانات لا أظنها توجد عند غيره ؟ أم أن  
فضيلة الشيخ لا يحب أن يتعلق أصحابه بغيره فينصرف إليه بعض مدحهم  
وشائهم فتتقص وجاهته ؛ الشيء الذى يعتقد أن حبه من محاسن الدين ؟

يرجح هذا الثانى أنى نصحت صاحب النظرات فى مجلس حضره الأخ  
الفاضل فتحى عرابى والأخ أبو نبيل عبد الحميد ، فقلت لصاحب النظرات : لو  
أنك لم تجعل هذه الجوائز الكبيرة<sup>(١)</sup> لمن يحضرون لك فهل ترى أن عدد  
الحاضرين سيكون ثابتاً لا ينقص ؟

فقال : لا ، سينقص عددهم .

فقلت : فلماذا لا يحظى درس أحد إذا شاركك فى مسجلك بشيء من ذلك ؟  
فقال ما معناه : إنه كان غافلاً عن ذلك ، ووعد بتغيير الأمر بعد ذلك ،  
وقد مرت سنوات ، ولم يتغير شيء ، ولم يصنع شيئاً ، ولا زال الأمر على حاله .

(١) إن صاحب النظرات يجعل جوائز سنوية عبارة عن تكلفة سفرة العمرة لعشرة أفراد ، غير  
الكتب غالية الثمن ، فتصوروا معنيهاً أنشئ لتعليم العلوم الشرعية فجعلت مثل هذه الجوائز  
على بعض مواده دون غيرها كيف سيكون اهتمام الطلبة بالمواد الخالية عن الجوائز ؟ وأثر عدم  
إضافة مادة التربية الدينية لمجموع الدرجات على اهتمام الطلبة بها فى المدارس ظاهر لكل أحد .

فهل لذلك تفسير سوى أن فضيلة الشيخ لا يريد لأصحابه أن يتعلّموا غيره فينصرف مدحهم وثناؤهم لغيره الشيء الذي يعده من محاسن الدين ؟ ، ومن سيرته في أمور الدعوة أيضاً أنه في شأن وإخواننا الذين يربون النشء في شأن آخر ، فنجد أمثال الشيخ محمد بن إسماعيل وأبي إسحاق الخويئي ومحمد ابن حسين يعقوب وغيرهم من المعروفين وغير المعروفين يجتهدون في تأصيل الشباب علمياً بدراسة أصول العلوم من عقيدة وأصول فقه ونحو وغير ذلك ، ويستدرجون معهم في العلم ، ومع ذلك يتابعونهم في الأخلاق ، والسلوك ، والمعاملات ، والعبادات رجاء إخراج جيل يحمل هم الدين ، ويعز الله بهم الإسلام ، فإذا انفلت أحد هؤلاء الشباب ، وذهب إلى فضيلة الشيخ صاحب النظرات ، فإنه لا يسأل عن عقيدة ولا تأصيل علمي ولا أخلاق ولا سلوك ولا معاملة ، بل يدفعه إلى التصنيف وتحقيق كتب سلفنا ، وما يعضى عليه بضعة أشهر ، إلا وقد نشر له كتاب تأليف أبي فلان ، فكيف ترى وقع ذلك على نفس ذلك الشاب ؟ ثم على أصحابه ؟ ألا يكون فتنة لأصحابه ، فكيف إذا سمع صاحبه يضعف بعض الأحاديث التي يحتج بها إخوانه فشككهم في صحتها وفيمن يصححها والذي يعتمدون عليه في الغالب في التصحيح والتضعيف ، وهو الألباني ؟ فكيف إذا كان هذا الشاب قد تحول من الفسق والعصيان إلى التزام ظاهر ، ثم إلى التصنيف نقلة واحدة ، فلم يشم رائحة عقيدة ، ولا تأصيل علمي ، ولا تربية ، وصاحب النظرات لا يلتفت إلى شيء من ذلك ؟ ترى إلى أى مدى يُهدم بهذا عمل المصلحين والمرين ؟ فهل يخفى على صاحب النظرات أن هذا إضرار بالدين أم أخفى الحقيقة عنه حرصه على مقدمات أولئك المؤلفين الجدد ؟!

يرجح الثانية ما ذكره من اعتقاده أن حب الوجاهة ومدح الناس وثنائهم من محاسن الدين عنده .

وأذكر أمراً آخر لتجلية الأمر عند من ربما لا يزال عنده غايياً ، وهو أنه لا يخفى أن أحنانا الفاضل الشيخ أبا أحمد محمد حسان قد جمع الله له القلوب ، فيجتمع له أعداد غفيرة لا يدفعهم إلى الالتفاف حوله إلا الله سبحانه ثم تأثرهم به ، وهذه الجموع الغفيرة إذا اجتمعت لتسمع كلام الله وكلام رسوله ﷺ تغيظ من ذلك أعداء الله ﷻ وأعداء السنة ، فأعداء الله يغيظهم أن يرجع الناس إلى الله ﷻ ، وأعداء السنة يغيظهم أن يجتمع الناس على رجل من أهل السنة ، ويتصرفوا عنهم ، وذلك مما يدفعهم إلى الكيد لأمثال هذا الرجل ، فإن استطاعوا أن يخذوا من دعوته فعلوا ، وإن تمكنوا من إيقافه لم يألوا جهداً في السعي لذلك ، وإلا فبمحاولة صرف الناس عنه بالتشكيك في شخصه أو في علمه .

نبيل  
ساحب  
النظرات  
—  
الشيخ  
محمد  
حسان

أما المؤمنون الصادقون فتشرح صدورهم لاجتماع الناس على رجل من أهل السنة ، قال الإمام النووي - رحمه الله - في كتابه المبارك « التبيان في آداب حملة القرآن » بتحقيق راقمه ص (١٣٣) : « وليحذر كل الحذر من قصده التكرار بكثرة المشتغلين عليه والمختلفين إليه ، وليحذر من كراهته قراءة أصحابه على غيره ممن ينتفع به ، وهذه مصيبة يتلى بها بعض المعلمين الجاهلين ، وهي دلالة بيّنة من صاحبها على سوء نيته وفساد طويته ، بل هي حجة قاطعة على عدم إرادته بتعليمه وجه الله الكريم<sup>(١)</sup> ، فإنه لو أراد الله تعالى بتعليمه لما كره ذلك ،

(١) تأمل قول النووي - رحمه الله - : ( هي حجة قاطعة على عدم إرادته بتعليمه وجه الله الكريم ) فهذا هو فهم أهل العلم ، وأما غيرهم فإننا لا نأمن بعد النص من الرجل علي أنه يرى أن حب مدح الناس وثنائهم وحب الوجاهة من محاسن الدين عنده وأن سبيل تحصيله هي الأعمال الصالحة كحسن الخلق ، لا نأمن أن يقول أحدهم : « القصد في القلب » ، أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين .

بل قال لنفسه : أنا أردت الطاعة بتعليمه ، وقد حصلت ، وهو قصد بقراءته على غيرى زيادة علم ، فلا عتب عليه . اهـ .

فالمخلص حين يرى الناس قد التفت حول الشيخ محمد حسان أو أمثاله فإنه يفرح بذلك ، ويدعو الله له بالتوفيق وأن يصرف عنه كيد الكائدين ، ويذب عن عرضه ويرفع من شأنه ، لأن في رفعته رفعة للسنة وللمدين ، وفي تنقصه تنقصاً للسنة والدين بصرف الناس عنه .

ومن نحسبهم كذلك الأخ الفاضل والعبد الصالح إن شاء الله أبو إسحاق الحويني ؛ فقد جمعني به مجلس وجاء فيه ذكر الشيخ محمد حسان ، **﴿رفع عين﴾** شأنه حتى قال : إن الله **﴿يَنْفَعُ بِهِ﴾** في نشر السنة أكثر مثلاً<sup>(١)</sup> ، فإنه يذكر في درسه أو خطبته أحاديث كثيرة ويذكر حكم الشيخ الألباني - رحمه الله - عليها . فجزاه الله خيراً .

وأما صاحب النظرات فأذكر هنا وقعة له تبين موقفه من ذلك : وهي أن صاحب النظرات يحضر له في دروسه خمسون أو ستون يزيدون قليلاً أو ينقصون ، فجاءه أبو أحمد محمد حسان لدرس في مسجده ، بجمهوره المعروف ، ومنهم كثيرون قد لا يكونون دخلوا مسجد صاحب النظرات إلا بسبب الشيخ محمد حسان ، فالله **﴿يَنْفَعُ بِهِ﴾** يقول : **﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾** [الرحمن : ٦٠] ، وهذا هو المقرر عند جميع الناس على اختلاف مللهم ونحلهم ، ولكن صاحب النظرات كان له موقف آخر ، لقد قام يعقب على درس الشيخ محمد حسان قائلاً : إن الشيخ محمد حسان قاص<sup>(٢)</sup> ، حرر بعض المسائل الفقهية .

(١) هذا مع أن أختانا الشيخ أبا إسحاق - حفظه الله - له جمهوره أيضاً .

(٢) والقاص : هو الذي يحكى القصص ، يعنى رجلاً مسلماً .

هكذا قال أمام جمهور الشيخ محمد حسان ، فيا خيبة أمل هذا الذي جاء من مسافات طويلة ليستمع إلى رجل يُسلى بحكاية القصص ، ولا علم عنده إلا ببعض المسائل الفقهية ، فما الذي دفع صاحب النظرات إلى مقابلة إحصان الشيخ محمد حسان بإهانتته وتشكيك الناس في علمه ؟

فهل يقول أحد إن صاحب النظرات لا يريد للناس أن يرجعوا إلى الله ؟ أم أن الأولى حمل ذلك على النص الذي صرح فيه بكونه يعد حب مدح الناس وثنائهم وحب الوجاهة من محاسن الدين ؟ فكأنه يقول هذه الجموع : أيها الأغرار كيف تأتون إلى هذا الرجل الذي قصارى ما عنده قصص يسلى بها الناس وشيء من المسائل الفقهية وتتركون العالم التحرير الذي هو فوق الجميع فهو يُقوم عمل الجميع ، ويعطى كلاً منزلته ؟!

**نبيل** ومواقف صاحب النظرات مع الدعاة على النحو السابق كثيرة ، ولقد **حاجب** اجتمعت معه بحضرة الشيخ صفوت نور الدين - رحمه الله - والشيخ أبي إسحاق **نورات** الحويني والشيخ محمد حسان والدكتور محمد عبد السلام ، وفي بيته بالمنصورة ، **من** فقلت لهم : إن مواقفه ( أعني صاحب النظرات ) مع الدعاة جميعاً نحو من **شيخ** موقفه مع الشيخ الألباني ، وهو محاولة النيل منهم كلما سنحت له فرصة ، **صفوت** فلعلكم تذكرون جنازة الشيخ صفوت الشوافي - رحمه الله - ، وقد شهدتها **ور** خلق لا يحصون كثرةً ، وقد تكلم فيها الشيخ صفوت نور الدين ، وذكّر بالسنة **من** وآدابها في مثل هذه المواقف ، وذكّر أثر عمرو بن العاص الذي في صحيح مسلم ، ووصيته لمن حضر احتضاره أن يبقى عند قبره قدر ما تنجر جزور ويقسم لحمه للدعاء له والاستئناس بهم عند مراجعة رسل الله ، فوهم الشيخ صفوت ، فقال : إن هذا الفعل من السنة ، وكثير من الحاضرين يعلمون أن الأثر موقوفٌ على

عمرو بن العاص رضي الله عنه ، فلم يتحرك أحد إلا صاحب النظرات الذي أخذ الميكروفون عند القبر مخاطباً الجماهير الغفيرة : إن الأثر موقوف على عمرو ، ثم خاطب الجماهير متجاهلاً الشيخ صفوت : من أراد منكم أن يتصرف فليتصرف ، فعلقْتُ على ذلك أمامه وأمام إخواننا الذين سبق ذكرهم : إن الشيخ صفوت معلوم أنه يرجع إذا ذُكِرَ بالدليل فما منعه أن يكلمه فيكون الشيخ هو الذي يتكلم مع الناس ؟ وهكذا موافقه مع غيره من الدعاة ، فكل منكم عنده الكثير من هذا القبيل ، فما أنكر صاحب النظرات ولا أنكر الحاضرون .

وليس الأمر قاصراً عند صاحب النظرات على الدعاة في مصر ، بل قد طال  
 الرجل الذي كان السبب في معرفة الناس به ، وهو الشيخ مقبل - رحمه الله - ، فقد  
 قال الأخ أسامة القوصي في أحد أشرطته : فعلاً تأكد بعد ذلك من كثير من  
 إخواني المقربين من أخي مصطفى هنالك أنه يلزم أهل العلم في دروسه ،  
 ويغمرهم ، وبخاصة الشيخ الألباني - رحمه الله - ، وأحياناً يتعرض لشيخه الشيخ  
 مقبل (حفظه الله) في مثل هذا حتى وصل الكلام إلى شيخنا مقبل أيضاً . اهـ .

ولا أريد الإطالة بذكر مثل هذه الوقائع ، وأكتفى بما يوضح المقصود ،  
 وهو أننا إذا رددنا موقفه من الشيخ محمد حسان أو موقفه من الشيخ صفوت أو  
 موقفه من الشيخ الألباني - رحمهما الله - إلى نصه على أنه يرى أن محبة مدح  
 الناس وثنائهم ومحبة الوجاهة من محاسن الدين عنده وسبيل الوصول إلى ذلك  
 هي ركوب الأمور الشرعية ، كما مثل بحسن الخلق ، فابتداء موقفه من الشيخ  
 الألباني - رحمه الله - في نظراته الأولى صدره بقوله :

لما كان الشيخ محمد ناصر الدين الألباني من أعرف الناس بعلوم الحديث وأكثرهم اشتغالاً بتصحيح الأحاديث وتضعيفها ، ولما لاقته كتبه من قبول ورواج عند كثير من الناس .

فإذا رُبط بين هذا وبين نصّه على أن حب مدح الناس وثنائهم ومجبة الوجاهة من محاسن الدين عنده ، وبين موافقه مع غيره ، ظهر لنا الدافع وراء تتبعاته الكثيرة للشيخ ووصفه بالتساهل وأن أخطائه لا تكاد تحصى وأنه صاحب الفقه الشاذ والسقيم والمنبوذ وأنه قليل الفقه ... إلى غير ذلك من الأوصاف السابقة ، فإذا كان هذا الألباني بهذه الأوصاف لِمَ يستحق أن يُرجع إليه في تصحيح الأحاديث وتضعيفها ، وأن يُقال صححه الألباني وضعّفه الألباني وكتبه لا تستحق هذا القبول وهذا الرواج ، وصاحب النظرات عنده ما يسوّغ له ذلك لأن حُب المدح والثناء والوجاهة من محاسن الدين عنده ، فإذا فسّر الأمر على هذا النحو ظهر أن الخصومة ليس وراءها سبباً من الأسباب الشرعية<sup>(١)</sup> التي اعتادها الناس من اختلاف في عقيدة أو منهج أو أحكام أو عصبية لمذهب أو غير ذلك ، وإنما سببها غير معهود ؛ وهو من خصائص صاحب النظرات ، وحينئذ إذا قال صاحب النظرات في « ترشيده » ص (٩) :  
 " ليس معنى اختلافنا مع الشيخ في هذه المسائل أننا نبغضه أو نكن له كراهية " .

●● فإني أقول : بناءً على ما سبق فإن المسألة ليست حياً ولا بغضاً ولا كراهية ، وإنما هي رسالة يريد أن يوصلها إلى الناس ، وهي أن هذا الألباني لا يستحق أن يعتمد عليه في الحديث ، لأنه متساهل ؛ وكتبه لا تستحق هذا القبول وهذا الرواج ، لأن أخطائه لا تكاد تحصى ، وكتبه التي ألفها في

(١) أعني بالشرعية من وجهة نظر صاحبها سواء كان مصيباً أو مخطئاً ، أو محقاً أو مبطلاً .

الأحكام وفتاواه لا ينبغي أن يُعتمد ؛ لأنه صاحب الفقه الشاذ والمنهوذ والسقيم<sup>(١)</sup> ، وإنما ينبغي أن يُعتمد على من بين حال هذا الألباني ، وكشف أمره للناس ، ففي " طبقات الحنابلة " ( ١٤/٢ ) : عن أحمد بن حنبل قال : قال سفيان : حبُّ الرياسة أعجب إلى الرجل من الذهب والفضة ، ومن أحبَّ الرياسة طلب عيوب الناس ، أو عاب الناس ، أو نحو ذلك . اهـ .

وحينئذ فالدافع وراء موقفه من الشيخ الألباني هو نفسه الذى وراء موقفه من الشيخ محمد حسان وغيره ، وهو نفسه وراء سلوكه فى دعوته .

فهذا الذى ظهر لى فيما وراء مواقف صاحب النظرات ، فإن كان مقبولاً عندك أيها القارئ الكريم فلا تنسنا بدعوة ، وإن كانت الأخرى وبدا لك جمع آخر بين ما نص عليه صاحب النظرات من كونه يرى أن حب مدح الناس وثنائهم وحب الوجاهة من محاسن الدين عنده ، وبين موقفه من الشيخ الألباني وغيره من الدعاة وأهل العلم فأتحفنا به ، وجزاك الله خيراً ؛ على أننى لىس لى من هدف وراء ذلك إلا بيان الحق والانتصار له ، وذلك بتشخيص السداء وإيضاحه بصورته الحقيقية ، وذلك خدمة لمن يهيمه علاجه ، فإن الذى يفهم المسألة على أنها خصومة بين صاحب النظرات والشيخ الألباني - رحمه الله - فقط ، فرمما فرح بسكوت صاحب النظرات عن حملته على الشيخ ، وقد يغتر بثنائه عليه ، ويظن أن البلاء قد زال بذلك ، ولكن سرعان ما يصدم الغيور على الدين والدعوة إليه ، والقائمين على نشره بأن موقفه من غير الشيخ لم تتغير

(١) ولذلك فقد حاد صاحب النظرات عن الإجابة عن هذه الأوصاف التى وصف بها الشيخ الألباني - رحمه الله - ، فلم يذكرها فى " ترشيده " ، لأنه لو ذكرها لما استطاع الإجابة عنها إلا بكشف ولو لبعض الحقيقة ، ثم لجأ إلى التسموية بذكر الحب والبغض ، وذلك مبيِّنٌ فى كتابى " التفتيد لكتاب الترشيده " ، فراجع إن شئت .

كمواقفه من محمد وأحمد وفلان وفلان ، وكذلك مواقفه من أمور الدعوة وغيرها .

●● فأقول لهذا الغيور : قد نصحتك بأنه لا بد من معرفة الداء حتى يعالج من أصله ، وإلا كان حريك وراء علاج ما ينتج عنه من مواقف متفرقة عبثاً ، وإن لم يكن السبب ما ذكرته آنفاً ؛ فما هو ؟

وإنى لأشهد الله ﷻ أنني لا أريد لأحينا مصطفى ولا أريد به إلا الخير ، فأنا أولى به من كل من يدافع عنه ، ولكن الحق أحق أن يتبع .

وأعتذر للقارئ الكريم عن الإطالة في هذا الباب ، وإنما دفعنا إلى ذلك أهميته وغفلة الكثيرين عنه ، والله المستعان .



## ● براءة شيخنا مقبل - رحمه الله - من صنيع صاحب النظرات ●



لقد سبق كلام الشيخ عبد الصمد شرف الدين : وقد وصل إلى الشيخ عبيد الله الرحمانى شيخ الجامعة الإسلامية [يعنى الجامعة السلفية فى بنارس - الهند] استفسار من دار الإفتاء بالرياض من المملكة العربية السعودية عن حديث غريب فى لفظه ، عجيب فى معناه ، له صلة قريبة بزمنا هذا ، فاتفق رأى من حضر ههنا من العلماء على مراجعة أكبر عالم بالأحاديث فى هذا العصر ، ألا وهو الشيخ الألبانى العالم الربانى ، وبنحوه قال غيرهم ، فقد اتفقت كلسة أهل العلم المعتبرين على أن الشيخ الألبانى هو أعلم أهل العصر بالحديث ، وشيخنا مقبل بن هادى - رحمه الله - متفق مع إخوانه من أهل العلم على ذلك ، بل كلامه فى ذلك أصرح ؛ فقد مضى قوله : إن الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى لا يوجد له نظير فى علم الحديث والذى أعتقده (القائل الشيخ مقبل) وأدين الله به أن الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى من المجددين الذين يصدق عليهم قول الرسول ﷺ : « إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل عائة سنة من يجدد لها أمر دينها » . ثم أعاد الشيخ قوله ( إن الشيخ الألبانى ليس له نظير فى علم السنة ) مرتين .

وأما الشيخ مصطفى فله رأى آخر يخالف ما عليه أهل العلم بمن فيهم شيخنا مقبل - رحمه الله - .

فكل هؤلاء يرون أن الشيخ الألبانى - رحمه الله - هو أحق من يرجع إليه فى الحكم على الأحاديث ومعرفة حاتها ؛ فهو أكبر عالم بالأحاديث فى هذا العصر وليس له نظير فى علم السنة .

و الشيخ مصطفى يرى ما يراه كل أحد من مكانة الشيخ الألباني في قلوب المسلمين فعبر عن ذلك بقوله في مقدمة نظراته في « السلسلة الصحيحة » :  
لما كان الشيخ محمد ناصر الدين الألباني من أعرف الناس بعلوم الحديث ، وأكثرهم اشتغالاً بتصحيح الأحاديث وتضعيفها ، ولما لاقته كتبه من قبول ورواج عند كثير من الناس ، ففضيلة الشيخ يرى أن هذا الألباني يراه كثير من الناس من أعرف الناس بعلوم الحديث ، وأكثرهم اشتغالاً بتصحيح الأحاديث وتضعيفها ، وقد انتشرت كتبه وراجت عند هؤلاء الكثيرين ، وفضيلة الشيخ لا يريد أن ينحرف مع هؤلاء الكثيرين الذين وثقوا في كتب هذا الألباني فراجت وانتشرت بينهم ، ولكن يريد أن يستوثق لنفسه في حكمه على هذا الألباني ، ومن ثم كان لا بد من اختيار كتاب من كتبه ليكون محل نظر فضيلة الشيخ ، ومن خلاله وبعد التحقيق والتدقيق يمكن لفضيلته أن يخرج بحكم على هذا الألباني الذي راجت كتبه وانتشرت بين الناس ، فتأمل قول فضيلته :

ولما كانت « سلسلة الأحاديث الصحيحة » من أشهر كتب الشيخ وأقدمها وأكثرها تداولاً بين الناس .

فقد أحيينا أن ننظر في هذه السلسلة !! بشيء من التحقيق والتدقيق . فقد بين فضيلته أن نظره في هذه السلسلة المنسوبة لهذا الألباني سيكون نظر التحقيق لها والتدقيق فيها ما وسعه الجهد ، ثم بين سبب تحقيقه وتدقيقه في سلسلة هذا الألباني فقال : حتى نتبين منهج الشيخ الذي يسير عليه في حكمه على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً .

ثم بين فضيلته منهجه في تحقيقه لهذه السلسلة وتدقيقه فيها ليتبين منهج الألباني في حكمه على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً فبين أنه يعرض عمل هذا

الألباني على القواعد الحديثية وسيكون في ذلك مجتهداً مطلقاً غير متقيد بحكم أحد هؤلاء الذين يُقال لهم حُفَاطُ كَابِنِ حَجَرٍ مِثْلاً ، فتأمل كلام فضيلته :  
 « فتبعنا المائة حديث الأولى من « السلسلة الصحيحة » ، وعرضنا صنيع الشيخ فيها على القواعد الحديثية ، آخذين في الاعتبار أقوال الحُفَاطِ من السلف الصالح ، مجتهدين رأينا ! في استخلاص الأحكام على الرجال ، ومن ثمَّ على الأحاديث ما وسعنا الاجتهاد ، غير متقيدين باجتهاد حافظ بعينه كابن حجر في التقريب أو غيره من الحفاظ .

ثم خرج فضيلته بعد التحقيق والتدقيق في عمل هذا الألباني الذي هو عند كثير من الناس من أعرف الناس بعلوم الحديث وأكثرهم اشتغالاً بتصحيح الأحاديث وتضعيفها والذي لاقت كتبه القبول والرواج عند هؤلاء الكثيرين<sup>(١)</sup> ، خرج فضيلته من ذلك بأن هذا الألباني لا يستحق كل ذلك فإنه لا يزال غرأ في علم الحديث ، فاسمع لفضيلته وهو يقرر حصيلته التحقيق والتدقيق :

إن الشيخ قد يغتر<sup>(٢)</sup> بكثرة طرق الحديث بالرغم من شدة ضعف أفرادها ، وما يكون في بعضها من عللٍ قد تردُّ الأسانيد بعضها لبعض ، فلا تنتهض لتقوية ذلك الحديث .

(١) وقف عند ملاقة كتبه الرواج والقبول وتأمل .

(٢) قد هنا لا يناسب حملها على التقليل ، لأنها لو كانت كذلك لما استحق هذا القليل أن ينيه عليه في المقدمة ، وهذا القليل لا يخلو منه عمل أحد ولو كان من كبار الحفاظ ، فحينئذ يكون التنبيه عليه في عمل الشيخ الألباني خاصة لا معنى له ، وحملها على التقليل يتناق مع رأى فضيلة الشيخ في أخطاء الألباني ، فإنه وصفها بأنها لا تكاد تحصى - راجع « الموق » ص (١٣) ،

و « الترشيده » ص (٧٩) .

وبعد تحقيق وتدقيق فضيلة الشيخ في عمل هذا الألباني وبعد عرضه على القواعد الحديثية تبين لفضيلته أنه متساهل ، فتأمل قوله : كما يلاحظ على الشيخ التساهل في توثيق الرجال خاصة الجاهيل منهم .

ورأى فضيلة الشيخ هذا في الألباني - رحمه الله - كان في عام ١٤٠٧هـ - في بداية أمره ، ثم توالى ردوده وتعقباته وتبعاته للشيخ ؛ ولم يجد من يصدده أو يقف في وجهه كأنه رأى بعد ذلك وبعد عدة سنوات أنه لا حاجة إلى تغليف كلامه بكلمات قد تغني رأيه في الشيخ - رحمه الله - عند من لا يتأمل ، فعرض رأيه صريحاً في شيء سئاه « أسئلة وأجوبة في مصطلح الحديث » ، فأزاح كل قناع حيث عرض الشيخ في صورة شخص مجهول<sup>(١)</sup> يشتغل بالحكم على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً وقد ملأت كتبه الدنيا ، والناس متلهفون إلى من يرشدهم ويبين لهم أمر هذا الألباني هل يؤخذ بحكمه على الأحاديث أم لا ؟

فعرض حاجة هؤلاء الملهوفين في سؤال صاغه في الكتاب المشار إليه آنفاً حيث قال ص (١١٥) س ١٥٥ :

ما هي درجة الشيخين الفاضلين أحمد شاکر وناصر الألباني في تصحيح الأحاديث من ناحية التساهل والتشدد ؟

ثم أجاب بوصفهما بالتساهل ، ويعني أن حكمهما على الأحاديث غير معتبر كغيرهما من المتساهلين .

فتبين أن رأى فضيلة الشيخ صاحب النظرات في الشيخ الألباني - رحمه الله - مناقض لرأى شيخنا مُقبل بن هادي - رحمه الله - حيث قال حين سئل عن رأيه

(١) ولا يرفع هذه الجهالة عند فضيلة الشيخ ما ذكره قبل ذلك في النظرات من كونه عند كثير من الناس من أعلم الناس بالحديث ورواج كتبه وانتشارها بينهم ، وذلك لأنه لا عبرة برأيه الكثرة ، وإنما العبرة برأى أهل الاختصاص .

فيه فقال : سئلت<sup>(١)</sup> مراراً عن الشيخ ناصر الدين الألباني ، فأقول كما قال كثير من السلف إذا سُئِلوا عَمَّنْ هو أجل منهم قدرًا ، فيقول أحدهم : أنا لا أسألُ عن فلان ؛ هو يُسألُ عني .

وأما عن حكم الشيخ الألباني في الأحاديث فقد سبق قول شيخنا مقبل - رحمه الله - : وقد سئلت قبل : هل يُقبل تصحيح الشيخ الألباني للأحاديث وتضعيفه ؟

فأجبتُ : بأن الذي يقبل تصحيحه وتضعيفه لا حرج عليه ، لأن الشيخ عدل ثقة . اهـ .

وأما عن فهم الشيخ الألباني - رحمه الله - وفقهه فقد سبق وصف صاحب النظرات للشيخ الألباني - رحمه الله - بقلّة الفقه ، وبأنه صاحب الفقه الشاذ والسقيم والمنبوذ ، وأما رأي شيخنا مقبل - رحمه الله - فقد سبق قوله : إذا عرفت أن الشيخ - رحمه الله - ليس له نظير في علم السنة فما منزلته في فهم النصوص ؟

ثم أجاب بقوله : الذي أعرفه عنه أن فهمه للنصوص كفهم كبار علمائنا المعاصرين .

هذا وإن مما حملني على بيان ذلك أنه ربما توعمم بعضهم أن صاحب النظرات قد أخذ موقفه من الشيخ الألباني، وتلقاه عن شيخنا مقبل - رحمه الله - لكونه جلس عنده مدة .

وقد قال شيخنا الألباني - رحمه الله - في « الصحيحة » ( ٣٨٦/١/٧ ) رقم ( ٣١٣٩ ) : إن عجبى لا يكاد ينتهى من أحنينا الفاضل الشيخ مقبل بن هادى ،

(١) تأمل أن الشيخ ( كان يُسأل ) ، أما صاحب النظرات فلم يذكر سائلاً .

كيف يحض هذا وأمثاله من الناشئين - مثل العدوى والمؤذن ونحوهما - على أن يتسلقوا سلم النقد في هذا العلم وهم - بعد - في أول الطريق ؟ وأن يشغلونا عمّا نحن بصدده - من خدمة كتب السنة - بالردّ على أمثالهم ، ولو بقدر ضئيل من الوقت ؟!

ولا يشفع له ذلك : قوله في تقديمه للرسالة ص (٩) :

والأخ عادل - حفظه الله - وإن لم يكن بمنزلة محدث العصر الشيخ ناصر الدين ... فهذا حقّ وصدق ، بل أنا أشهد على نفسي أنني دون ذلك بكثير ، ولكني - مع ذلك - أرى أن من الواجب على الشيخ مقبل أن ينصح أولئك الناشئين أن يدأبوا على دراسة هذا العلم حتى ينبغوا فيه ، وأن ينشروا ما ينفع الأمة من البحوث الحديثة والفقهيّة ، مما يعلّسون أن الناس بحاجة إليه حتى يطلع الناس على ثمره علمهم ، ويشهد لهم به .

ألا يعلم هؤلاء أنهم إذا قاموا بالردّ على من يزعمون أنه محدث العصر أن

هذا يدفعنا للردّ عليهم ، وبيان عوارهم وجهلهم بهذا العلم ، وأنهم تزيبوا قبل شيخنا أن يتحصروا؟! . انتهى كلام الشيخ - رحمه الله - .

● وأقول : إن شيخنا مقبلاً - رحمه الله - كان يقدّم لطلبية العلم رغبةً منه في تشجيعهم على مواصلة البحث والتحصيل ، ولكن الذي يظهر لي أن الشيخ - رحمه الله - قد عدل كثيراً عن ذلك لما فيه من الآثار السلبية ، وعلى كل حال فهذا شيء<sup>(١)</sup> وموقف صاحب النظرات من الشيخ الألباني - رحمه الله - أسماء شيء آخر ، والشيخ مقبل - رحمه الله - برئ من موقفه ذلك تماماً ، ولا أدل طلبته

(١) إذ إن هذا مجرد اختلاف طالب علم مع الشيخ في مسألة ، وهذا لا يُنكر على الطالب إذا كان متأهلاً ولم يخص عالماً بالردود دون غيره .

على تبرؤ شيخنا مقبل بن هادى - رحمه الله - من سيرة ومنهج الشيخ مصطفى بن العدوى فى آخر أمره أن شيخنا مقبلاً - رحمه الله - قد ذكر الشيخ مصطفى فى طلبته الذين أجازهم ، وذكر ذلك فى ترجمته فى الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م ، وذلك ص (٥٠) برقم (٧٢) ، ثم إن الشيخ - رحمه الله - قد رأى فى أناسي تغيراً وانحرافاً عن الجادة ، فسحب ثقته فيهم وتزكيتهم لهم تبرؤاً من انحرافهم وسوء سيرتهم فحذفهم من بين طلبته فى الطبعة الثانية لترجمته التى قال فيها ص (٢٢) : هذا وطلبية علم استفادوا ، وحصلوا على الخير الكثير ، ولكنهم نكصوا على أعقابهم ، ومالوا إلى الدنيا وإلى حزبيات مغلفة ، فتركت كتابتهم ، ولم أكتب إلا الإخوة النابغين الذين لا يزالون على خير واستقامة ، ثبتنا الله وإياهم على الحق ، إنه على كل شيء قدير . انتهى كلام الشيخ مقبل - رحمه الله - .

وكان من بين هؤلاء الذين حذف شيخنا مقبل - رحمه الله - ذكرهم من ترجمته فى الطبعة الثانية الشيخ مصطفى بن العدوى .

وقد أعاد طباعة الترجمة مرة ثالثة وأضاف الشيخ عدداً كثيراً من الطلبة ، وحذف منها أيضاً اسم صاحب النظرات ، وقال الأخ الناشر : أضاف إليها الشيخ - رحمه الله - وحذف كعادته - رحمه الله - فى كل كتاب يعيد طبعه ، وأكثر الإضافات هى فى باب طلبة أبى عبد الرحمن ، وكذلك الحذف<sup>(١)</sup> .

وطالما أن صاحب النظرات قد جعل نفسه حاكماً على الشيخ الألبانى - رحمه الله - بطرحه سؤالاً : ما هى درجة الشيخين الفاضلين أحمد شاکر وناصر الألبانى فى تصحيح الأحاديث من ناحية التساهل أو التشدد ؟

(١) "ترجمة أبى عبد الرحمن مقبل بن هادى الوادعى" - طبعة دار الآثار بصنعاء ١٤٢٢هـ -

ثم أجاب بما مفاده أنهما متساهلان ؛ أى لا يُعتمد عليهما ، فقد اضطرنا  
ذلك إلى النظر فى أعمال صاحب النظرات ، وهذا ما سيأتى فى الأبواب الآتية  
إن شاء الله تعالى .



## ● نظر فإى عمل صاحب النظرات الفقهى ●



لما وصف صاحب النظرات الإمام المجدد الألبانى - رحمه الله - بأنه صاحب الفقه السقيم والشاذ والنبوذ ؛ وأنه محروم الأجر لقلة فقهه ، اضطرننا إلى النظر فى فقهه ، واخترنا لذلك مسألة تعرض لها فى كتابه « أحكام النساء » (٢/٣٨٣) ، وهى :

هل على المرأة كفارة إذا جامعها زوجها فى رمضان<sup>(١)</sup> ؟

قال الإمام البخارى - رحمه الله - حديث ( ١٩٣٦ ) :

حدثنا أبو اليسار أخبرنا شعيب عن الزهرى قال : أخبرنى حميد ابن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال : « بينما نحن جلوس عند النبى صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل ، فقال : يا رسول الله هلكت . قال : مالك ؟ قال : وقعت على امرأتى وأنا صائم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل تجد رقبة تعتقها ؟ »

قال : لا . قال : فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟

قال : لا . قال : فهل تجد إطعام ستين مسكينا ؟

قال : لا . قال : فسكت<sup>(٢)</sup> النبى صلى الله عليه وسلم ، فبينما نحن على ذلك أتى

النبى صلى الله عليه وسلم بعرق فيها تمر - والعرق : المكتل - .

(١) أرجو من القارئ الكريم أن يتصور حتى ينتهى من قراءة ما سوّده فى هذه المسألة وأنا عاذرك أحمى إن أصابك الملل والضجر من متابعة نقولاته ، ولكن ما لنا حيلة فى التحقق من صحة كلامه إلا بالتطبيق العملى لما كتبه فى مسائل الأحكام حتى يكون حكمتنا على بينة ، أسأل الله عز وجل أن يرزقنا وإياك الصبر ، وأن يهدى من اضطرننا لذلك ، والله المستعان .

(٢) كذا فى « أحكام النساء » ، والذى فى البخارى : « فمكث » .

قال : أين السائل ؟ فقال : أنا ، قال : خذ هذا ، فتصدق به ، فقال الرجل : على أفقر مني يا رسول الله ، فوالله ما بين لابتيتها - يريد الحورتين - أهل بيت أفقر من أهل بيتي ، فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه ، ثم قال : أطعمه أهلك . صحيح<sup>(١)</sup>

وأخرجه البخارى فى مواطن من " صحیحہ " ، ومسلم ص ( ٧٨١ ) ، وأبو داود ( ٢٣٩٠ ) ، والترمذى ( ٧٢٤ ) ، وقال : حديث حسن صحيح ، وابن ماجه ( ١٦٧١ ) وعزاه المزي للنسائى .

○ تنبيه : وردت زيادة فى هذا الحديث ، وهى ( وأهلك ) ذكرها البيهقى - رحمه الله تعالى - فى سننه ( ٤ / ٢٢٧ ) باب رواية من روى فى هذا الحديث لفظة لا يرضاها أصحاب الحديث ، ونقل البيهقى عن شيخه أبى عبد الله الخافظ تضعيفها من عدة أوجه ، فليراجعها من شاء هناك .

○ الحديث فيه أن الرسول ﷺ أمر الرجل بالكفارة ، هذه المسألة تتكون من شقين : أحدهما : هل تفتقر المرأة بهذا الجماع أم لا ؟ والثانى : هل عليها كفارة أم لا ؟

أما كونها هل تفتقر أم لا تفتقر !!! ، فالأظهر أنها تفتقر لقول الله تبارك وتعالى : يدع طعامه وشرابه وشهوته من أجلي . أما الكفارة ففيها الخلاف المذكور . والله أعلم ، وسكت عن المرأة ، ولهذا اختلف أهل العلم فى المرأة التى جامعها زوجها : هل عليها كفارة أم لا ؟

○ فذهب الجمهور من أهل العلم وأبو ثور وابن المنذر إلى أن الكفارة

(١) تأمل أحمى القارئ كيف يُخرَج الحديث من " صحیح البخارى ومسلم " ، ثم ينصر على صحته ، وكأن الناس لا تقع بتصحيح البخارى ومسلم حتى يوافقهما ، والله المستعان .

تجب على المرأة أيضا على اختلاف وتفاصيل لهم في الحرّة والأمة والمطاوعة والمكرهه ، وهل هي عليها أم على الرجل عنها ، نقل هذا عنهم الحافظ ابن حجر - رحمه الله - [«فتح الباري» ( ٤ / ١٧٠ )] .

○ بينما ذهب الإمام الشافعي - رحمه الله - وغيره إلى خلاف ذلك ، فقال الشافعي - رحمه الله - في « الأم » ( ٢ / ٨٥ ) : ولو جامع بالغة كانت كفارة لا يزداد عليها على الرجل ، وإذا كفر أجزأ عنه وعن امرأته .  
وها هي بعض التفاصيل لأهل العلم في ذلك :

قال الشافعي - رحمه الله - [« الأم » ( ٢ / ٨٥ الجزء الأخير )] :

ولو جامع صبية لم تبلغ أو أتى بهيمة فكفارة واحدة ، ولو جامع بالغة كانت كفارة على الرجل<sup>(١)</sup> ، وإذا كفر أجزأ عنه وعن امرأته ، وكذلك في الحج والعمرة ، وبهذا مضت السنة ، ألا ترى أن النبي ﷺ لم يقل تكفر المرأة ، وأنه لم يقل في الخبر في الذي جامع في الحج تكفر المرأة . قال الشافعي : فإن قال قائل : فما بال الحد عليها في الجماع ، ولا تكون الكفارة عليها ؟ قيل : الحد لا يشبه الكفارة .

ألا ترى أن الحد يختلف في الحرّ والعبد والثيب والبكر ، ولا يختلف الجماع عامداً في رمضان مع افتراقهما في غير ذلك ، فإن مذهبنا وما ندعى إذا فرقت الأخبار بين الشيء أن يفرق بينه كما فرقت .

○ قال البيهقي - رحمه الله - [« السنن الكبرى » ( ٤ / ٢٢٨ )] :

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس ابن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سئل الأوزاعي عن رجل جامع أهله في رمضان .

(١) انظر قبل سطرين نفس كلام الشافعي ، فلم التكرار الممل ١؟ .

قال : عليهما كفارة واحدة إلا الصيام ، فإن الصيام عليهما جميعا .  
 قيل له : فإن استكرهها ؟ قال : عليه الصيام وحده ، صحيح عن  
 الأوزاعي .

قال الخطابي - رحمه الله - « معالم السنن » ( ٢ / ٧٨٤ ) مع « سنن أبي  
 داود » : وفي أمره الرجل بالكفارة لما كان منه من الجنابة دليل على أن علي  
 المرأة كفارة مثلها ، لأن الشريعة قد سوت بين الناس في الأحكام إلا في مواضع  
 فسام عليها دليل تخصيص ، وإذا لزمها القضاء لأنها أفطرت بجماع متعمد كما  
 وجب على الرجل وجبت عليها الكفارة هذه العلة كالرجل سواء .

وهذا مذهب أكثر العلماء . وقال الشافعي يجزيهما كفارة واحدة ، وهي  
 على الرجل دونها . وكذلك قال الأوزاعي ، إلا أنه قال : إن كانت الكفارة  
 بالصيام كان على كل واحد منهما صوم شهرين<sup>(١)</sup> .

واحتجوا لهذا القول بأن قول الرجل ( أصبت أهلي ) سؤال عن حكمه  
 وحكمها ، لأن الإصابة معناها أنه واقعها وجامعها ، وإذا كان هذا الفعل قد  
 حصل مسنه ومنها معا ، ثم أحاب النبي ﷺ عن المسألة فأوجب فيها كفارة  
 واحدة على الرجل ، ولم يعرض لها بذكر دل أنه لا شيء عليها ، وأنها مجزئة في  
 الأمرين معا ، ألا ترى أنه بعث أنيساً إلى المرأة التي رميت بالزنا ، وقال : إن  
 اعترفت فارجمها .

فلم يهمل حكمها لغيبتها عن حضرته ، فدل هذا على أنه لو رأى عليها  
 كفارة لألزمها ذلك ، ولم يسكت عنها .

(١) قد مضى كلام الشافعي والأوزاعي .

●● قلت : وهذا غير لازم ، وذلك أن هذه حكاية حال لا عموم لها ، وقد يمكن أن تكون المرأة مفطرة بعدد من مرض أو سفر ، أو تكون مكرهة أو ناسية لصومها أو نحو ذلك من الأمور ، وإذا كان كذلك لم يكن ما ذكره حجة يلزم الحكم بها .

واحتجوا أيضا في هذا بحرف لا أزال أسمعهم يروونه في هذا الحديث ، وهو قوله ( هلكت وأهلك ) قالوا : فدل قوله : ( وأهلك ) على مشاركة المرأة إياه في الجنابة ، لأن الإهلاك يقتضى إهلاك ضرورة كما القطع يقتضى الانقطاع .

●● قلت : وهذه اللفظة غير موجودة في شيء من رواية هذا الحديث ، وأصحاب سفيان لم يرووها عنه ، وإنما ذكروا قوله ( هلكت ) حسب ، غير أن بعض أصحابنا حدثني أن المعلى بن منصور روى هذا الحديث عن سفيان : فذكر هذا الحرف فيه ، وهو غير محفوظ ، والمعلى ليس بذلك في الحفظ والإتقان .

قال ابن قدامة - رحمه الله - في " المغني " ( ٣ / ١٢٣ ) :

**فصل :** ويفسد صوم المرأة بالجماع بغير خلاف نعلمه في المذهب ، لأنه نوع من المفطرات ، فاستوى فيه الرجل والمرأة كالأكل ، وهل يلزمها الكفارة؟ على روايتين ، إحداهما : يلزمها ، وهو اختيار أبي بكر ، وقول مالك وأبي حنيفة وأبي ثور وابن المنذر ، ولأنها هتكت صوم رمضان بالجماع ، فوجب عليها الكفارة كالرجل ، والثانية : لا كفارة عليها ، قال أبو داود : وسئل أحمد عن أتى أهله في رمضان أعليها كفارة؟ قال : ما سمعنا أن على امرأة كفارة ، وهذا قول الحسن ، وللشافعي قولان كالروايتين .

ووجه ذلك أن النبي ﷺ : أمر الواطئ في رمضان أن يعتق رقبة ، ولم يأمره في المرأة بشيء مع علمه بوجود ذلك منها ، ولأنه حق مال يتعلق بالوطء

من بين جنسه ، فكان على الرجل كالمهر .

وقال ابن قدامة - رحمه الله - في « المغني » ( ٣ / ١٢٣ ) (١) :

وإن أكرهت المرأة على الجماع فلا كفارة عليها رواية واحدة ، وعليها القضاء ، قال مهنا : سألت أحمد عن امرأة غضبها رجل نفسها ، فجامعها أعطيها القضاء ؟ قال : نعم . قلت : وعليها الكفارة ؟ قال : لا ، وهذا قول الحسن ، ونحو ذلك قول الثوري والأوزاعي وأصحاب الرأي ، وعلى قياس ذلك إذا وطئها نائمة ، وقال مالك في النائمة : عليها القضاء بلا كفارة ، والمكرهة عليها القضاء والكفارة ، وقال الشافعي وأبو ثور وابن المنذر : إن كان الإكراه بوعيد حتى فعلت فكقولنا ، وإن كان إجماع لم يُفطر ، وكذلك إن وطئها وهي نائمة ، ويخرج من قول أحمد في رواية ابن القاسم كل أمر غلب عليه الصائم ليس عليه قضاء ولا غيره ، أنه لا قضاء عليها إذا كانت مُلحأة أو نائمة ، لأنها لم يوجد منها فعل فلم تفطر ، كما لو صب في حلقها ماء بغير اختيارها ، ووجه الأول أنه جماع في الفرج ، فأفسد الصوم ، كما لو أكرهت بالوعيد ، ولأن الصوم عبادة يفسدها الوطء ففسدت به على كل حال كالصلاة والحج ، ويفارق الأكل فإنه يعذر فيه بالنسيان بخلاف الجماع .

وفي « بدائع الصنائع » للكاساني ( ٢ / ٩٨ ) :

وأما المرأة فكذلك يجب عليها عندنا إذا كانت مطاوعة ، وللشافعي قولان ، في قول : لا يجب عليها أصلا ، وفي قول : يجب عليها ، ويتحملها الرجل .  
وجه قوله الأول أن وجوب الكفارة عرف نصاً بخلاف القياس لما نذكر ، والنص ورد في الرجل دون المرأة ، وكذلك ورد بالوجوب بالوطء ، وإنه لا

(١) انتبه إلى التكرار في العبارة .

يتصور من المرأة ، فإنها موطوءة ، وليست بواطئة ، فبقى الحكم فيها على أصل القياس ، ووجه قوله الثاني أن الكفارة إنما وجبت عليها بسبب فعل الرجل ، فوجب عليه التحمل كشمئ ماء الاغتسال ، ولنا أن النص وإن ورد في الرجل ، لكنه معلول بمعنى يوجد فيهما ، وهو إفساد صوم رمضان بإفطار كامل حرام محض متعمدا ، فتجب الكفارة عليها بدلالة النص ، وبه يتبين أنه لا سبيل إلى التحمل ، لأن الكفارة إنما وجبت عليها بفعلها ، وهو إفساد الصوم ، ويجب مع الكفارة القضاء عند عامة العلماء ، وقال الأوزاعي: إن كفر بالصوم فلا قضاء عليه ، وزعم أن الصومين يتداخلان..

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - "فتح الباري" (٤ / ١٧٠) :

واستدل بإفراده بذلك على أن الكفارة عليه وحده دون الموطوءة ، وكذا قوله في المراجعة (هل تستطيع) ، و (هل تجد) . وغير ذلك ، وهو الأصح من قول الشافعية ، وبه قال الأوزاعي ، وقال الجمهور وأبو ثور وابن المنذر : تجب الكفارة على المرأة أيضا على اختلاف وتفصيل لهم في الحرمة والأمة والمطاوعة والمكرهة ، وهل هي عليها أو على الرجل عنها<sup>(١)</sup> ، واستدل الشافعية بسكوته عليه الصلاة والسلام عن إعلام المرأة بوجوب الكفارة مع الحاجة ، وأجيب بمنع وجود الحاجة إذ ذاك ، لأنها لم تعترف ولم تسأل ، واعتراف الزوج عليها لا يوجب عليها حكماً ما لم تعترف ، وبأنها قضية حال ، فالسكوت عنها لا يدل على الحكم لاحتمال أن تكون المرأة لم تكن صائمة لعذر من الأعدار ، ثم إن بيان الحكم للرجل بيان في حقها لاشتراكهما في تحريم الفطر وانتهاك حرمة الصوم لما لم يأمره بالغسل ، والتنصيص على الحكم في حق

(١) ألم يعض هذا النقل عن الحافظ في أول كلامه ؟ فما معنى التكرار ؟

بعض المكلفين كاف عن ذكره في حق اليقين ، ويحتمل أن يكون سبب السكوت عن حكم المرأة ما عرفه من كلام زوجها بأنها لا قدرة لها على شئ.....

قال القرطبي - رحمه الله - في « التفسير » ( ٢ / ٢١٥ ) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ تُمْ أَمْؤَاتِمُوا إِلَى اللَّيْلِ ﴾ [البقرة: من الآية ١٨٧] :

واختلفوا أيضا فيما يجب على المرأة يطؤها زوجها في شهر رمضان ، فقال مالك وأبو يوسف وأصحاب الرأي : عليها مثل ما على الزوج ، وقال الشافعي : ليس عليهما إلا كفارة واحدة ، وسواء طأوعته أو أكرهها ، لأن النبي ﷺ أجاب السائل بكفارة واحدة ، ولم يفصل ، وروى عن أبي حنيفة : إن طأوعته فعلى كل واحد منهما كفارة ، وإن أكرهها فعليه كفارة واحدة لا غير ، وهو قول سحنون بن سعيد المالكي ، وقال مالك : عليه كفارتان ، وهو تحصيل مذهبه عند جماعة من أصحابه . انتهى كلام صاحب النظرات .

وإنك - أخي القارئ - إذا نظرت إلى ما سوّده في هذه المسألة تجد أنه لم يزد على أن نقل كلام أصحاب المذاهب ورض الأقوال بعضها وراء بعض ، وما في ذلك من جهد سوى أن يصور الصفحة التي فيها الكلام الخاص بتلك المسألة ، ثم يقص القدر الذي يريد إثباته ، ثم يلصقه ، فأى جهد في هذا !!!

أليس هذا من التفرير ؟

ثم إنه يكرر ، فينقل كلام الشافعي ، ثم تجد كلام الشافعي موجوداً بمعناه في كلام ابن قدامة ، وفي كلام الكاساني ، وابن حجر ، والقرطبي ، فينفخ الكتاب بلا كبير فائدة .

ثم أين عمله في المسألة ؟ إنه عرض الأقوال المتعارضة ، وترك القارئ في حيرة<sup>(١)</sup> ، أين دوره ؟ وما صنيعه ؟

إن طالب العلم المبتدئ يستطيع أن يقف على هذه الأقوال من مصادرها ، فأعلمني أيها القارئ الكريم ، ما الذي يستفيد طالب العلم من صاحب النظرات في هذه المسألة . وليتضح لك الأمر جلياً أذكر هنا ما ذكره ابن رشد في هذه المسألة ، فقد قال في كتابه القيم " بداية المجتهد ونهاية المقتصد " ( ٣ / ١٩٨ ) : وأما المسألة الثالثة : وهو<sup>(٢)</sup> اختلافهم في وجوب الكفارة على المرأة إذا طووعته على الجماع .

فإن أبا حنيفة وأصحابه ومالكاً وأصحابه أوجبوا عليها الكفارة .

وقال الشافعي وداود : لا كفارة عليها . وسبب اختلافهم معارضة ظاهر الأثر للقياس ، وذلك أنه - عليه الصلاة والسلام - لم يأمر المرأة في الحديث بكفارة ، والقياس أنهما مثل الرجل إذا<sup>(٣)</sup> كان كلاهما مكلفاً . أهـ .

فانظر إلى طريقة أهل العلم حيث عرض المسألة في هذه الأسطر القليلة بما يسهل على طالب العلم حفظها ، مع استيفائه خلاصة ما في المسألة من أقوال وأدلة<sup>(٤)</sup> بما لا تجده عند ذلك المعجب بعمله المتطاول على غيره .

(١) إن صنيعه ليذكرني بطريقة تذكر ، وهي : أن بدوياً استعملوه في المرور في ميدان عام فيه ملتقى طرق كثيرة ، فأشار إلى السيارات في كلي الاتجاهات بالوقوف ، فوقف الجميع ، فنظر إليها ، فلم يجد حيلة يفض بها هذا الاشتباك فأنسل قائلاً ما معناه : مالي في أمركم حيلة ؟!

(٢) كذا بالأصل ، وصوابه : وهي

(٣) كذا بالأصل ، والصواب : إذ

(٤) ومن المناسب ذكر قول بعضهم : أوّل دلالتها هضم المصنف للمسألة قبل أن يكتب فيها وأن يحررها ، فقد تحررت المسألة في ذهنه أولاً ، ثم حررها كتابة ، ولعلك أيها القارئ ترى معنى أن ما يصنعه صاحب النظرات هو كتابة كلام لعله لم يره قبل أن يكتبه .

وقد عرضت هذه المسألة كمثال يسترشد به القارئ الكريم ليتفحص كتاب «أحكام النساء» لصاحب النظرات ، ثم ينظر أين فقهه ؟!

وقال صاحب النظرات في مقدمة كتابه «الغسل والكفن» ص (٥) :

ولا يفوتنا في خضم هذه المقدمة أن نوّه بذكر كتاب الشيخ ناصر الدين الألباني في هذا الباب ، ألا وهو كتاب «أحكام الجنائز» ، فهو كتاب ذو فضل عظيم وخير عميم ، ينفع الله بما فيه العالم والمتعلم ، إلا أنه شأنه شأن كثير من الكتب الخيرة ؛ لم يتوسع في الناحية الفقهية بما يخدم الأبواب ويسد الاحتياجات ، وقد اهتم كثيراً بالناحية الحديثية التي تبنى عليها الأحكام ، لكن الجانب الفقهي كما سبق لم يُخدم الخدمة المرجوة المطلوبة ، ثم إن لنا بعض الملاحظات على بعض الأحاديث التي صححها الشيخ في بعض المواطن في هذا الكتاب تراها واضحة لا تخفى بإذن الله ، وليس هذا بطاعن في الشيخ ولا بضاره شيئاً بإذن الله ، ولكنها سنة الله في خلقه ﴿ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾ ، وكم ترك الأول للآخر ، والسابق لللاحق ، ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ . انتهى كلامه .

فقوله في وصف «أحكام الجنائز» للشيخ - رحمه الله - : هو كتاب ذو فضل عظيم وخير عميم ، كلام مطلق قيده بما بعده حيث قال : ( ينفع الله به العالم والمتعلم ) هذا هو خلاصة ما أثنى به على كتاب الشيخ ، ولم يُبين وجه الانتفاع !! ، هل هو بسرقة جهد الشيخ من تخرجاته وتعليقاته ؟ أم ماذا ؟

ثم كرر على هذا الثناء من الناحيتين الفقهية والحديثية ، فأما الفقهية فبقوله ( شأنه شأن كثير من الكتب الخيرة ) ، فما يعنى بذلك ؟ هل يعنى شأنه شأن أناس طيبين مساكين لا يدرون كيف يصنّفون شيئاً ينفع ، ومع ذلك فنيّتهم طيبة ، لكنهم لا يحسنون ما يكتبون ؟

إن لم يَعْنِ ذلك فلا أدري ، وعلى أى حال فالعبارة ظاهرة فى التنقص ، وقد أكد ما ذكرته بقوله ( لم يتوسع فى الناحية الفقهية بما يخدم الأبواب ويسد الحاجات ) ، ثم أكد ذلك ثانياً بقوله ( لكن الجانب الفقهي كما سبق لم يخدم الخدمة المرجوة المطلوبة ) ، هكذا بين صاحب النظرات قدر عمل الشيخ فى هذا الكتاب بأنه لم يقم بالمطلوب منه من الناحية الفقهية ، فعمله من هذه الناحية قاصر ناقص ، وهذا يتوافق مع ما وصف به الشيخ - رحمه الله - من قلة الفقه والفقه السقيم وغير ذلك ؛ ومن الناحية الحديثية فقد بين أن عمله غير واف أيضاً لأن فضيلة الشيخ صاحب النظرات له بعض الملاحظات على بعض الأحاديث التى صححها ، ثم أخذ يُلاطف الشيخ ويُسرِّى عنه حتى لا يموت كمدأ ، فأعلمه بأن هذه سنة الله ؛ أنه ما من أحد يعطى عطاء إلا ويجد من هو أوسع عطاءً منه ، وذلك حيث يقول : وليس هذا بطاعن فى الشيخ ولا بضاره شيئاً بإذن الله ، ولكنها سنة الله فى خلقه ﴿ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾ ، وكم ترك الأول للآخر ، والسابق لللاحق .

ثم استمر فى ملاطفة هذا الألبانى والعطف عليه حين كشف فضيلته عن عوار عمله الحديثى والفقهى ، فكأنه يقول له : إن كان هناك من كشف عوار عملك الحديثى والفقهى ، فلا تشك فى نفسك ، ولا تظن أنك عار عن العلم تماماً ، بل عندك شىء من العلم ، ولكن عليك أيضاً أن تُقر بأن من بين عوار عملك الحديثى والفقهى أعلم منك ، وذلك حيث أورد فى هذا المقام قوله تعالى : ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ ، فهل لإيراده هذه الآية فى هذا المقام معنى غير هذا ؟ .<sup>(١)</sup>

(١) وبعد ما ذكره مؤخراً ليتأمل القارئ ماذا أبقى من ثلثة الأول على الشيخ ؟ وقد قال الشيخ - رحمه الله - عن قرينه فى النظرات خالد المؤذن حين وصف الشيخ بأنه " محدث العصر " =

فأما انتقاده على الشيخ من الناحية الحديثية فسيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى .

وأما في الناحية الفقهية فأعرض مسألة من كتابه المذكور لئرى فقهه ؛  
ففى ص (٣٩) : بَوَّبَ ( الْمَرْأَةُ تُغَسَّلُ زَوْجَهَا ) :

وقالت عائشة - رضى الله عنها - : لو استقبلت من أمرى ما استدبرت  
ما غسَّلت رسول الله ﷺ إلا نساؤه .  
وهذا الحديث بذلك :

قال أبو داود - رحمه الله - حديث (٣١٤١) : حدثنا النفيلي حدثنا  
محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عباد ابن  
عبد الله بن الزبير قال : سمعت عائشة - رضى الله عنها - تقول : لما أرادوا غسل  
النبي ﷺ قالوا : والله ما ندرى أنجرد رسول الله ﷺ من ثيابه كما نجرد موتانا أم  
نغسله وعليه ثيابه ؟

فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذقنه في  
صدره ، ثم كلمهم مكلّم من ناحية البيت لا يدرون من هو : أن اغسلوا  
النبي ﷺ وعليه ثيابه ، فقاموا إلى رسول الله ﷺ فغسلوه وعليه قميصه ، يصبون  
عليه الماء فوق القميص ، ويدلكون بالقميص دون أيديهم ، وكانت عائشة  
تقول : لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما غسله إلا نساؤه<sup>(١)</sup> . حسن  
وقد تقدم تحريجه .

= فإذا كان صادقا مع نفسه في هذا القول كما هو الظاهر ، فمن الظاهر أيضا أنه يوحى بذلك  
العنوان ( يعنى : وفيه الرد على العلامة الشيخ ناصر الدين الألبانى ) أن الراد على الألبانى لا بد  
أن يكون " محدث العصور " .

(١) قال البيهقى - رحمه الله - في " السنن الكبرى " (٣/٣٩٨) عقب إخراج هذا الحديث :  
تلهفت على ذلك ، ولا يتلهف إلا على ما يجوز .

وقد ورد في ذلك جملة آثار تصح بمجموعها أن نساء أبي بكر  
رضى الله عنه وعنهن - قُمنَ بتغسيله بوضيعة منه ، وهذا عددٌ من هذه الآثار :

قال عبد الرزاق - رحمه الله - في " المصنف " رقم (٦١١٧) : أخبرنا  
معمر<sup>(١)</sup> عن أيوب عن ابن أبي مليكة<sup>(٢)</sup> أن امرأة أبي بكر غسلته حين توفي ،  
مرسل بذلك .

وروى عبد الرزاق أيضا (٦١١٩) عن الثوري عن إبراهيم النخعي أن  
أبا بكر غسلته امرأته أسماء ، وأن أبا موسى غسلته امرأته أم عبد الله . مرسل  
قال الثوري : ونقول نحن لا يُغسل الرجل امرأته ، لأنه لو شاء تزوج  
أختها حين ماتت ، ونقول تُغسل المرأة زوجها ، لأكما في عدة منه .

وقال ابن أبي شيبة في " المصنف " (٢٤٩/٣) : حدثنا علي بن مسهر  
عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن عبد الله بن شداد أن أبا بكر أوصى أسماء بنت  
مرسل عَمِيسَ أن تغسله .

وروى عبد الرزاق (٦١٢٤) عن ابن عيينة عن عمر ، وعن إسماعيل ابن  
أبي خالد عن أبي بكر بن حفص بن سعد قال : أمر أبو بكر امرأته أسماء أن  
تغسله ، وكانت صائمة ، فعزم عليها لتفطر ، فدعت بماء قبل غروب الشمس ،  
فشربت ، وقالت : لا أتبعه اليوم إنما في قبره . مرسل

(١) وإن كان في رواية معمر عن البصريين ضعف ، وأيوب منهم إلا أن معمر [كذا] توبع ، فقد  
تابعه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة مثله عند عبد الرزاق أيضا ، وكذلك عند  
ابن أبي شيبة في " المصنف " (٢٤٩/٣) .

(٢) وأبسن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله ، ولم يدرك أبا بكر ، فالأثر مرسل ، إلا أن له  
شواهد أخرى ترقيه للصحة ، وستأتي عقبه إن شاء الله .

وروى مالك في «الموطأ» (٢٢٣/١) : عن عبد الله بن أبي بكر أن أسماء بنت عميس غسلت أبا بكر الصديق حين توفى ، ثم خرجت ، فسألت من حضرها من المهاجرين ، فقالت : إني صائمة ، وإن هذا يوم شديد البرد ، فهل عليّ من غسل ؟

فقالوا : لا . مرسل

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦١٢٣) .

فهذه المراسيل بمجموعها تصح بلا شك ، وثبت أن أبا بكر ﷺ غسلته أسماء بنت عميس زوجه لوصية منه بذلك ﷺ<sup>(١)</sup> .

هذا وثم آثار أخرى في الباب ، وهما هي :

روى عبد الرزاق «المصنف» (٦١٢٠) عن الثوري قال : سمعت حمادا إذا ماتت المرأة مع القوم ، فالمرأة تغسل زوجها ، والرجل امرأته .

(١) وهذا مزيد : قال البيهقي - رحمه الله - «السنن الكبرى» (٣٩٧/٣) : حدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الأصبهاني ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا أبو أيوب سليمان بن داود المنقري ثنا محمد بن عمر ثنا محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري عن الزهري ( سقط ذكر الزهري من نسخة صاحب النظرات ) عن عروة عن عائشة قالت : توفى أبو بكر ﷺ ليلة الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة ، وأوصى أن تُغسله أسماء بنت عميس امرأته ، وأما ضعفت فاستعانت بعد الرحمن ، وهذا الحديث الموصول وإن كسان رواه محمد بن عمر الواقدي صاحب «التاريخ والمغازي» فليس بالقوي ، وله شواهد مراسيل عن ابن أبي مليكة ، وعطاء بن أبي رباح ، وعن سعد بن إبراهيم أن أسماء بنت عميس غسلت زوجها أبا بكر ﷺ ، وذكر بعضهم أن أبا بكر ﷺ أوصى بذلك ، وآخرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن حمدان أنساباً أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا عبد الله بن عبد الجبار ثنا الحكم بن عبد الله الأزدي حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «رحم الله امرءاً غسلته امرأته ، وكفّين في أخلاقه» . قالت : ففعل ذلك بأبي غسلته امرأته أسماء بنت عميس الأشجعية ، وكفن في ثيابه التي كان يتنزلها . هذا إسناد ضعيف .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢٤٩/٣-٢٥٠) صحيح عن حماد .  
وروى عند الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء  
قال : الرجل أحق أن يغسل امرأته من أخيها . (صحيح عن أبي الشعثاء)

وانظر « المحلى » لابن حزم (١٧٥/٥) .

وروى عبد الرزاق (٦١٢٥) عن هشام بن حسان عن الحسن قال : إذا  
ماتت المرأة ، ولم يجدوا امرأة تُغسلها غسلها زوجها أو ابنها ، وإن وجدوا  
يهودية أو نصرانية غسلتها<sup>(١)</sup> . (صحيح إلى الحسن)

وقال ابن أبي شيبة « المصنف » (٢٥٠/٣) :

حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء قال : تُغسل المرأة  
زوجها . (صحيح عن عطاء)

هذا ؛ وقد ورد من طرق فيها ضعف عند البيهقي (٣٩٦-٣٩٧) ،  
والشافعي في « الأم » (٢٤٣/١) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (٤١٠/٣-  
٤١١) وغيرهم أن فاطمة أوصت أن يغسلها علي وأسماء بنت عميس رضي الله  
عنهما<sup>(٢)</sup> . وثم آثار أخرى في الباب بعضها ثابت ، وأغلبها فيه ضعف ضربنا  
الذكر عنها صفحاً خشية الإطالة<sup>(٣)</sup> .

○ ○ الرجل يغسل امرأته

قال الإمام أحمد - رحمه الله - « المسند » (٢٢٨/٦) :

(١) في هذه الفقرة الأخيرة نظر .

(٢) وما دخل هذا الباب ؛ إنه من الباب الآتي ، فلينته - (أبو عبد الله أحمد) .

(٣) وماذا كان سيصنع بنا لو أطال يا ترى ؟ - (أبو عبد الله أحمد) .

حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة قالت : رجع إلى رسول الله ﷺ ذات يوم من جنازة بالقيع وأنا أجد صداعاً في رأسي وأنا أقول : وأرأساه ، قال : ما ضرك لو مت قبلي ، فغسلتك وكفنتك ، ثم صليت عليك ، ودفنتك . قلت : لكني أو لكأني بك والله لو فعلت ذلك لقد رجعت إلى بيتي ، فأعرست فيه ببعض نسائك . قالت : فتبسم رسول الله ﷺ ، ثم بدئ بوجعه الذي مات فيه . ( صحيح لغيره )<sup>(١)</sup>

(١) في هذا الحديث لفظة ( فغسلتكَ ) ، وبالنسبة لأقوال أهل العلم في هذه الزيادة فهي على النحو التالي :

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - « التلخيص » (١/١٠٧) بعد أن ذكر الحديث : وأعلنه البيهقي بابن إسحاق ، ولم ينفرد به ، بل تابعه عليه صالح بن كيسان عند أحمد والنسائي ، وأما ابن الجوزي - رحمه الله - فقال : لم يقل : ( غسَلتكَ ) إلا ابن إسحاق ، وأصله في البخاري بلفظ : « ذاك لو كان وأنا حي ، فأستغفر لك ، وأدعوك لك » . انتهى .

ونقل ابن التركماني عن البيهقي أنه قال - بشأن محمد بن إسحاق - في باب ( تحريم قتل ما له روح ) : أن [كذا] الحافظ يتوقون ما ينفرد به .

● قلت : أما متابعة صالح بن كيسان فهي عند أحمد (٦/١٤٤) ، ولكنها من طريق صالح عن الزهري عن عروة عن عائشة ، ولفظها ( فغسلتكَ ) ، ولا تعارض بين لفظة ( فغسلتكَ ) ولفظة ( فغسلتكَ ) ، فالغسل من التهيئة للدفن ، فعلى ما سبق فقد اختلف على الزهري على هذا النحو :

- ١- الزهري عن عبيد الله عن عائشة .
- ٢- الزهري عن عروة عن عائشة .
- ٣- الزهري عن عبيد الله عن عروة عن عائشة ، كما عزاه المزني في « الأَطراف » للنسائي (١٢/١٥) ، فإمسا أن يحمل على أن الزهري سمعه من عبيد الله عن عروة ثم لقي عروة فحدثه به ، وإلا فالله أعلم .

هذا وقد ذكر الشيخ ناصر الدين الألبان « أحكام الجنائز » ص (٥٠) : أن ابن إسحاق قد صرح بالتحديث [كما عند ابن هشام في « السيرة » (٢/٣٦٦) ] ، ومن ثم صحح الزيادة .

وأخرجه ابن ماجه (١٤٦٥) عن طريق أحمد بن حنبل أيضاً ، وأخرجه الدارمى (٣٧/١-٣٨) والبيهقى (٣٩٦/٣) والدارقطنى (٧٤/٢) من طريق محمد بن إسحاق ، وهو مدلس ، وقد عنعن فى الطرق التى أشرنا إليها .  
وأصل الحديث فى « الصحيح » من طريق آخر عن عائشة ، وليس فيه لفظة ( فغسلتك ) .

### مزيد من أقوال أهل العلم

#### فى غسل الرجل امرأته

#### وغسل المرأة زوجها

اعلم \_ ابتداءً [كذا] \_ أنه لم يرد نص يمنع الرجل من تغسيل امرأته ولا المرأة من تغسيل زوجها ، وما دام كذلك ، فالأمر على الإباحة ، وينضم إلى هذه الإباحة ما تقدم من أحاديث وآثار ، وها هى جملة من أقوال أهل العلم فى ذلك :

قال الشافعى \_ رحمه الله تعالى \_ « الأم » (٢٤٢/١) :

• ويغسل الرجل امرأته إذا ماتت ، والمرأة زوجها إذا مات .

نقل الشوكانى « نيل الأوطار » (٢٧/٤) عن الجمهور جواز تغسيل

المرأة زوجها والرجل امرأته .

وقال ابن حزم \_ رحمه الله \_ « المحلى » (١٧٤/٥) :

• وجائز أن تغسل المرأة زوجها وأم الولد سيدها ، وإن انقضت العدة

بسالوادة ، فإن نكحتنا لم يحل لهما غسله إلا كالأجنبيات ، وجائز للرجل أن

يغسل امرأته وأم ولده وأمه ما لم يتزوج حريمها أو يستحل حريمها بالملك ،

فإن فعل لم يحل له غسلها .

وقال النووي - رحمه الله تعالى - « المجموع » (١٣٢/٥) ذكر المصنف أن دليل غسل الزوجة زوجها قضية أسماء<sup>(١)</sup> ، وذكرنا أنه حديث ضعيف ، فالصواب الاحتجاج بالإجماع ، فقد نقل ابن المنذر في كتاب « الإشراف »<sup>(٢)</sup> ، وكتاب الإجماع أن الأمة أجمعت أن للمرأة غسل زوجها ، وكذا نقل الإجماع غيره ، وأن الرواية التي نقلها صاحب « الشامل » وغيره عن أحمد أنها ليس لها غسله ، فإن ثبتت عنه ، فهو محجوج بالإجماع قبله .

وانظر « المجموع » أيضا (١٤٩/٥) .

هذا ؛ وقد ذهب بعض أهل العلم كسفيان - رحمه الله - ( كما قدمنا ذلك عنه من « المصنف » (٤٠٩/٣) إلى أن الرجل لا يغسل امرأته ، لأنه لو شاء تزوج أختها حين ماتت ، وأما المرأة فتغسل زوجها ، لأنها في عدة منه ، وبنحوه قال أبو حنيفة ( كما نقل عنه ابن حزم في « المحلى » ١٧٤/٥ وغيره ) أما أبو محمد بن حزم - رحمه الله - فقال « المحلى » (١٧٤/٥) : وجائز أن تغسل المرأة زوجها والرجل امرأته ، وبرهن على ذلك بقول الله تعالى : ﴿ وَلَكُمْ مِنْ نَفْسِ مَا تَرَكُوا أَزْوَاجُكُمْ ﴾ ، فسماها زوجة بعد موتها ، وهي - إن كانا مسلمين - امرأته في الجنة ، وكذلك أم ولده وأمه وكان حلالا له رؤية أبداهن وتقبيلهن ومسهن ، فكل ذلك باق على التحليل ، فمن ادعى تحريم ذلك بالموت فقوله باطل إلا بنص ، ولا سبيل له إليه . انتهى كلامه .

(١) كذا قال - رحمه الله - ، وقد ذكرنا أنه بمجموع طرقه يصح .

(٢) كذا في أصل كتاب صاحب النظرات ، وصوابه : الإشراف ، هالفاء ، وهو « الإشراف في اختلاف العلماء » ، وقد تحرف في المجموع المطبوع فنقله صاحب النظرات على الخطأ - أبو عبد الله أحمد .

●● وأقول : ولقد نقلت كلامه بطوله ليرى القارئ إطلاقة هذه المملة السبى لا حاجة للقارئ في جعلها إن لم يكن فيها كلها ، فما حاجة القارئ إلى تكرار متن أثر أبي بكر عدة مرات ؛ فكان يمكنه أنه يقول روى عبد الرزاق بإسناده عن ابن أبي مليكة ، وإبراهيم النخعي ، وأبي بكر بن حفص بن سعد ، وابن أبي شيبة بإسناده عن عبد الله بن شداد ، ومالك في "هوطه" وعبد الرزاق كلاهما عن عبد الله بن أبي بكر كلهم ( ابن أبي مليكة ، وإبراهيم النخعي ، وأبو بكر بن حفص بن سعد ، وعبد الله بن شداد ، وعبد الله بن أبي بكر ) خمستهم ذكروا أن أسماء بنت عميس غسلت أبا بكر بوصية منه .

هكذا يتنعج أهل العلم بهذه الطريقة التي اختصرت بها الأسانيد والمتون دون إخلال في أحاديث النبي ﷺ ، فما بالك بأثر عن صحابي ١٩ .

وأما تصحيحه الأثر عن أبي بكر مع كون كل طرفه منقطعة فمما يتعجب منه ، وأعجب منه قوله ( فهذه المراسيل بمجموعها تصح بلا شك ) ، فأمثل هذه الطرق طريق ابن أبي مليكة ، وهو منقطع انقطاعاً ينياً ، فإنه لم يدرك طلحة بن عبيد الله ، فكيف بأبي بكر ، وأما رواية إبراهيم النخعي فإنه معضل فسين إبراهيم وأبي بكر بن عبيد ، وأما رواية عبد الله بن شداد فمع انقطاع الإسناد ، ففيه ابن أبي ليلي ، وهو ضعيف .

ورواية أبي بكر بن حفص بن سعد ، وهو عبد الله بن حفص بن عمر ابن سعد فبينه أيضاً وبين أبي بكر بن عبيد .

وأما رواية عبد الله بن أبي بكر وهو ابن عمرو بن حزم فمعضلة ؛ فلا أدري كيف قال صاحب النظرات إنه صحيح بلا شك ، بل الأقرب هو ما ذهب إليه النووي من تضعيفه .

ثم ما الفائدة في سرد أقوال التابعين بأسانيدها؟! ، فأهل العلم يقولون في مثل هذا ذهب إلى جواز غسل المرأة زوجها : حماد ، وأبو الشعثاء ، والحسن وعطاء وفلان وفلان ، ومنع منه فلان وفلان .

وكعادته ينقل أقوال العلماء من كتبهم مع تكراره ، فيسود صفحات بما لا طائل من ورائه ، ومن أراد استيعاب مثل ذلك يمكنه أن يجعل المسألة الواحدة في مجلد مستقل ، فهل فعل هذا أحد من أهل العلم؟

فهل يعنى صاحب النظرات بأتمامه لعمل الشيخ الألباني - رحمه الله - بالقصور من الناحية الفتوية عدم إكثاره من النقولات من كتب الفقه وحرص الأقوال وتسويد الصفحات؟

وعليه فيتضح أن صاحب النظرات لا يفرق بين النقولات عن أهل العلم ومن كتب الفقه وبين فقه المسألة ، إن فقه المسألة هو فهمها ، وهو معرفة حكمها بالدليل ؛ فانظر فقه الشيخ الألباني - رحمه الله - للمسألتين كيف استوعب أدلتها وفقهها في كلام موجز مؤدٍ للغرض :

قال الشيخ الألباني - رحمه الله - في " أحكام الجنائز " ص (٤٩) :

الزوجان يجوز لكل منهما أن يتولى غسل الآخر ، إذ لا دليل يمنع منه ، والأصل الجواز ، ولا سيما وهو مؤيد بحديثين :

١- عن عائشة - رضی الله عنها - قالت :

" لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما غسل النبي ﷺ غير نسائه " (١) .

أخرجه ابن ماجه ، ورواه أبو داود وغيره في آخر حديثها المتقدم قريباً في غسل النبي ﷺ .

(١) قال البيهقي : فتلهفت على ذلك ، ولا يتلهف إلا على ما يجوز .

● قلت : والجواز هو قول الإمام أحمد كما رواه أبو داود في " مسأله " ص (١٤٩) .

٢ - عنها أيضا قالت :

رجع رسول الله ﷺ ذات يوم من جنازة بالقيع ، وأنا أجد صداعاً في رأسي ، وأقول : وارأساه ، فقال : بل أنا وارأساه ، ما ضرك لو مت قبلي ، فغسلتك ، وكفنتك ، ثم صليت عليك ، ودفنتك .

أخرجه أحمد (٢٢٨/٦) ، والدارمي (٣٧-٣٨/١) ، وابن ماجه (٤٤٨/١) ، وابن هشام في « السيرة » (٣٦٦/٢\_ بولاق) ، والدارقطني (١٩٢) ، والبيهقي (٣٩٦/٣) ، وفيه عندهم جميعاً محمد بن إسحاق ، وقد عنعنه ، إلا في رواية ابن هشام فقد صرح بالتحديث ، فثبت الحديث ، والحمد لله .

على أن الحافظ ابن حجر قد ذكر في « التلخيص » (١٢٥/٥) الطبعة المنيرية) أنه تابعه عليه صالح بن كيسان عند أحمد والنسائي . قلت : هو عند أحمد (١٤٤/٦) ، لكن ليس فيه التصريح بالغسل ، فتراجع رواية النسائي فلعله فيها ، فإن لم أر الحديث في « سننه الصغرى » فلعله في « الكبرى » له . انتهى كلامه - رحمه الله - .

ثم أين فقهه صاحب النظرات ؟

إنه ليس له من فقهه ينسب إليه إلا قوله : ( لم يرد نص يمنع الرجل من تغسيل امرأته ، ولا المرأة من تغسيل زوجها ، وما دام كذلك ، فالأمر على الإباحة ، وينضم إلى هذه الإباحة ما تقدم من أحاديث وآثار ) .

وهو فقه الشيخ الألباني - رحمه الله - للمسألة ، وقد أخذ كلامه كما هو واضح ، وغير بعض الألفاظ ، فأحل بالمعنى ، فإن استبداله الجواز بالإباحة تغييرٌ محل ، لأن ( الإباحة ) لا تستعمل في الأمور التعبدية ، لأنها توقيفية .

فأين فقهه صاحب النظرات فضلاً عن أن يكون سقيماً ؟

ومن تدبّر ما يكتبه في الأحكام وجدّه على مثل ما ذكرت ، من تلك  
الطريقة المخترعة المبتكرة من رص نقولات من كتب الفقه بعضها فوق بعض بما  
لا تراه في غير كتب صاحب النظرات ، نسأل الله لنا وله الهداية .



## ● نظرة فم لغة صاحب النظرات ●



إن العلوم الشرعية كلها مترابطة بعضها ببعض ، فلا يصلح أن يصل شخص إلى منزلة عليا في فرع من فروع الشريعة، وهو عرئ عن سائر فروعها، ومن العلوم الشرعية التي لا يستغنى عنها من يريد التخصص في فرع من فروع الشريعة هو علم اللغة العربية ، لأن القرآن نزل كما قال الله ﷻ : ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥] ، فلا يصح أن يكون الرجل إماماً في فرع من فروع الشريعة ، وهو عرئ عن علم العربية ، وبما أن صاحب النظرات قد نزل نفسه منزلة إمام الأئمة في الحديث ، فلا بد من معرفة مستواه في اللغة العربية ، وقد قرأت جزءاً صغيراً له ، وهو كتاب " عدد ركعات قيام الليل " ، وعدد صفحاته ( ٦٤ ) أربع وستون صفحة من القطع الصغير ، فوفقت فيه على هذه الأخطاء اللغوية :

الصفحة	عبارة صاحب النظرات	صوابها
٤ ، ٦١	وصلى اللهم على نبينا	وصل اللهم على نبينا
٥	التأليف بين هذه النصوص والجمع بينهما	التأليف بين هذه النصوص والجمع بينها
٥	فكتاب الله ليس بينه تضارب	فكتاب الله ليس فيه تضارب
٥	سنة رسول الله ﷺ ليس بينها تضاد	سنة رسول الله ﷺ ليس فيها تضاد
١٠	فمن أراد أن يحظى أحب القيام	فمن أراد أن يحظى بأحب القيام
١٠	هل هناك فرق بين من يصلى وحده وبين من يصلى إمام أم لا ؟	هل هناك فرق بين من يصلى وحده وبين من يصلى إماماً أم لا ؟

١١	فلا شك أن هناك فرق بين من يصلي إماماً	فلا شك أن هناك فرقاً بين من يصلي إماماً
١٤	تخفيف الصلاة تشجع عدداً أكبر من المسلمين على حضورها وشهودها ، ولا يكن سبباً في نفرتهم	تخفيف الصلاة يشجع عدداً أكبر من المسلمين على حضورها وشهودها ، ولا يكون سبباً في نفرتهم
١٧	حتى انتصف الليل	حتى انتصف الليل
	ثم قام رسول الله ﷺ إلى شَنْ	ثم قام رسول الله ﷺ إلى شَنْ
١٨	فقلت : أى أمة أخبريني عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟	فقلت : أى أمة أخبريني عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟
١٩	ويوتر بسجدة	ويوتر بسجده
٢٢	ولهذا وجة	ولهذا وجة
٢٤	أخرج البخارى ومسلم في صحيحهما	أخرج البخارى ومسلم في صحيحهما
٢٦	هذه الركعات الإحدى عشرة	هذه الركعات الإحدى عشر
٢٦	لم يحظ بقيام داود	لم يحظى بقيام داود
٢٧	وليس هذا جيداً منهم	وليس هذا حيوةً منهم <sup>(١)</sup>

(١) اجتمع في هذه الكلمة خطآن ؛ الأول : الخطأ في المصدر ، فإن المصدر من حاد بجيداً ، وحيداناً ، ومجيداً .  
والخطأ الثانى : رفعها ، وهى منصوبة ، لكونها خبراً ليس .

٣٠	ونحن ماجورين	ونحن ماجورون
٣٤	فجمعهم على أبي بن كعب	فجمعهم على أبي بن كعب
٣٥	وفي بعضها ثلاث وعشرين	وفي بعضها ثلاث وعشرون
٣٦	كنا نعتد على العصي	كنا نعتد على العصي
٣٩	يزيد لم يدرك عمراً	يزيد لم يدرك عمراً
٤٠	أبو عبيد الأجرى	أبو عبيد الأجرى
٤٦	وهم يصلون ثلاثة وعشرين ركعة	وهم يصلون ثلاثاً وعشرين ركعة
٥٨	ظانين عند فراقهم للأئمة أنهم مفارقتهم متبعي سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم	ظانين عند فراقهم للأئمة أنهم مفارقتهم متبعو سنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم

فتحصّل مما سبق أن هذا الجزء لصاحب النظرات احتوى على سبعة وعشرين خطأ ، مع صغر حجمه ، وقلة عدد صفحاته <sup>(١)</sup> .

(١) ومع ما ظهر من قلة معرفة صاحب النظرات باللغة العربية ، فقد أقحم نفسه بالتأليف في تفسير القرآن ، مع أن أهم ما يجب على من يريد الكتابة في التفسير هو التمكن في اللغة العربية ، ومن المناسب هنا أن أذكر أن الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - لما توفى ألحوا على أنه الشيخ عبد الله أستاذ التفسير في الجامعة الإسلامية!! ألحوا عليه لإمام «أضواء البيان» ، فيقول الشيخ عبد الله - حفظه الله - ، فجمعت كتب التفسير ، وبدأت بالقراءة في كتاب ابن الأنباري ، قال - حفظه الله - : فوجدت صعوبة في فهم كلام أهل العلم ، فتركت ، وقلت : لا أستطيع ، لا يكلف الله نفساً إلا وسعها . فانظر إلى الأمانة العلمية التي يجب أن يتربى عليها الناشئون في العلم ، أسأل الله ﷻ أن يرزقنا الإخلاص .

## ● نظرات فني عمل صاحب النظرات الحديثي ●



لقد قال صاحب النظرات في مقدمتها : فقد أحببنا أن ننظر في هذه السلسلة (يعني «الصحيحة ») بشيء من التحقيق والتدقيق .  
فلما أحببنا أن ننظر في عمل الشيخ الألباني - رحمه الله - بما وصفه بالتحقيق والتدقيق ؛ اضطررت أنا للنظر في عمله الحديثي ، وكان أول ما أبدأ من النظر في عمل صاحب النظرات هي نظرة إجمالية في عمله :



## ● نظرة إجمالية فني عمل صاحب النظرات الحديثي ●



إن الذي يحدد ويبين معرفة شخص ما بنفن من الفنون هي آثاره في هذا الفن ، فلو عرف الناس عن شخص ما أن كل كتاباته في علم الجغرافيا ، ثم راح ينتقد على أحد الأطباء المعروفين الذين قد مارسوا مهنتهم مدة طويلة ، وشهد له بكفاءته أهل الاختصاص ، ولم يكنف هذا الجغرافي بالانتقاد عليه في حالات بعينها حتى راح يشكك في معرفته بمهنته ، فلو فعل ذلك لما قبل منه أحد لأنه لم يشارك الأطباء في مهنتهم ، وليس له من الآثار ما يشهد بمعرفته بهذه المهنة ، وهذا الأمر يعرفه الناس جميعاً ، ويُقرُّون به ، والعلوم الشرعية أولى بهذا من العلوم الدنيوية ، لأن أمر الدين أعظم وأجل .

فالذى يبين معرفة الشخص بعلم ما من العلوم الشرعية هي آثاره في هذا العلم ، فبالنسبة لهذه المسألة التي نحن بصدددها ، وهي كون صاحب النظرات قد جعل نفسه حاكماً على الشيخ الألباني ، مع تنزيله الشيخ - رحمه الله - منزلة الطالب المحتاج إلى درجة يضعه فيها صاحب النظرات حيث قال : ( ما هي درجة الشيخين الألباني وشاكر؟ ) ، فالذى يُؤهل صاحب النظرات لهذه الدرجة أولاً هي آثاره في علم الحديث ، فلو أنني وجدت شيئاً يرفع رتبة صاحب النظرات في هذا العلم ثم كتمته كنت ظالماً له ، ولو وقفت على عيب في عمله يبين منزلته الحقيقية ؛ ثم سكتُ عنه كنت ظالماً للشيخ الألباني - رحمه الله - ؛ خاصة أن علم الحديث يخفى على كثير من الناس في هذا الزمان ، والله قد أمرنا بالعدل بين الناس ، فقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ [النساء: من الآية ٥٨] .

ولذلك فقد وجب على أن أبين معرفة صاحب النظرات بعلم الحديث على قدر الاستطاعة ، ولا أخفى شيئاً مجاملة له أو لغيره ؛ فالحق أحق أن يتبع ؛  
●● فأقول :

● أولاً : إن غالب أعمال صاحب النظرات هي جمع وتأليف ، وهي مما تخفى فيها الأخطاء ، لأنه إذا شك في تصحيح حديث تركه ، وإذا استصعب عليه جمع طرق حديث والفصل فيه تركه ، وإن فاته شيء لا يقلقه ، لأنه يصعب تتبعه إلا على من يقوم بتأليف كتاب في الموضوع نفسه ، وقُلَّ من يُقدم على ذلك ، بل يندُر ، ولذلك فقد قال لي بعض من جالسه مدة : إنني حين رأيت « الانتصار » قلت : لا يعنى حذر من قدر .

● ثانيا : أن صاحب النظرات يعتمد على جهد غيره ، وهذا يعطيه منزلة لا يستحقها ، وقد قال رسول الله ﷺ : « الْمَتَشَبِعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٌ »<sup>(١)</sup> .

فلو كتمت الأدلة التي تبين أن عمل صاحب النظرات يشاركه فيه غيره لكنت ظالماً للشيخ الألباني - رحمه الله - كما سبق بيانه ، فكيف إذا كان يأخذ جهد الشيخ - رحمه الله - مع طعنه فيه بما سبق ؛ ولذلك فإنني سأسوق الأدلة على أخذه جهد الشيخ - رحمه الله - .

وقد بينت فيما تتبعته من «المنتخب» أنه لا يكاد يخرج في تخرجه عن الكتب المشهورة<sup>(٢)</sup> إلا وقد التقط هذا التخريج من أحد من المخرجين ، وخاصة من عند شيخنا الألباني - رحمه الله - ، وانظر لذلك :

رقم الحديث من المنتخب	تجده في :
(٨٠٤)	الصححة (٢٥٤)
(٨١٣)	الإرواء (٧٤٧)
(٨١٨)	الصححة (١١١٨)
(٨٣٦)	الإرواء (٩٩/٣)
(٨٨٢)	الصححة (٣٩)
(٩٢١)	صحيح الجامع (٥٠٩)

(١) رواه البخارى (٥٢١٩) ، ومسلم (٢١٣٠) من حديث أسماء ، ومسلم (٢١٢٩) من حديث عائشة .

(٢) وفي تخرجه بعض الأحاديث من الكتب البعيدة كـ «عمل اليوم والليلة» لابن السني ، و «تاريخ أصبهان» ، و «موارد الظمان» دليل عجزه عن التخريج من مثل هذه المصادر في الأحاديث الأخرى ، فيما لم يأخذه من أحد من المخرجين .

الإرواء (٢٤٨٧)	(١٠٤٢)
الإرواء (٩٥٠)	(١١١٤)
الصحيحة (٣٩٢)	(١٥٨٣)
الإرواء (٦١٩) وصحيح الترغيب (٧٢٠)، (٧٢١)	(١١٤٠)

وهناك حصيلة بعض النظرات في كتاب « الفتن » له وأخذه لعمل الشيخ

رحمه الله - دون أن ينسبه إليه :

الفتن ص :	الصحيحة :
(٨٢)	(٥٩٩)
(١١١)	(١٤٣)
(١١٠)	(١٤٤)
(١٦٥)	(٥٩٢)
(٢٤٨)	(٩٣٩)
(٢٥١)	(١٣٤٦)
(٢٥٢) - (٢٥٤)	(٩٥٩)

وفي هذا الموضوع أخذ خلاصة الطرق التي أوردها الشيخ ، ووضعها في تحقيقه لـ « منتخب عبد بن حميد » رقم (٥٣٥) ، ثم قال : وقد صحح بعض أهل العلم الحديث بهذه الشواهد ، ولم يصرِّح باسم الشيخ حتى لا ينكشف ، وكأنه انتبه لهذا الأمر في كتاب « الفتن » ، فحذف هذه العبارة وأبقى الطرق ، مع مخالفته للشيخ في تصحيح إسناد ذلك المتن ، مع حرصه المشهور على إظهار المخالفة .

الفتن ص ( ٢٦٧ ) الإرواء ( ٢٤٥١ )

وفي هذا الموضوع ترى عجباً ، فإن صاحب النظرات عزا الحديث للسنة لابن أبي عاصم رقم ( ٥٤ ) الذي ليس فيه تخريج ، وترك رقم ( ٢٧ ) من السنة الذي فيه تخريج الشيخ - رحمه الله - للحديث الذي أخذه صاحب النظرات ، مع أن الشيخ - رحمه الله - قال في التعليق على رقم ( ٥٤ ) : قد مضى بعينه ( ٣١ ) ، وتحت ( ٣٢ ) من طريق أبي داود التي أوردها صاحب النظرات بعينها ، وقال الشيخ - رحمه الله - عندها : انظر الحديث رقم ( ٢٧ ) ، فترك صاحب النظرات العزو إلى ذلك الموثوق به لا ينكشف أمره .

الفتن ص :	تجده في :
( ٢٧٣ - ٢٧٤ )	الصحيحة ( ٥٣٦ )
( ٢٧٥ - ٢٧٦ )	الإرواء ( ١٥١٨ )
( ٣٣٥ - ٣٣٦ )	الصحيحة ( ٩٧٤ )
( ٣٣٧ - ٣٣٨ )	الضعيفة ( ٨٥ ) <sup>(١)</sup>
( ٣٣٩ - ٣٤٠ )	المشكاة ( ٥٤٢٨ )
( ٣٥٢ - ٣٥٣ )	الصحيحة ( ٣٩/٤ )

(١) وفي هذا الموضوع لم يصر صاحب النظرات عن تسمية الشيخ ، فأخذ تخريجه ، ثم نقل تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي ، ونقل تضعيف الشيخ للحديث ، ولم يذكر الموضوع الذي أخذ منه تضعيف الشيخ للحديث ، وترك ما ذكره الشيخ من استنكار الذهبي للحديث ، كعادته في إخفاء الحقائق ، ولم يدرك سبب إعلال الشيخ للحديث بعننة أبي قلابة ، وهي نكارة المتن كما قال الذهبي ، فإن المتن إذا كان منكراً نظروا إلى أضعف موضع في السند فعللوا سبب الضعف به ، وإن لم يكونوا يضعفون بمثل هذا السبب غيره من الأحاديث ، ولهذا نظائر ، وانظر مقدمة المعلى - رحمه الله - لكتاب " الفوائد المجموعة " للشوكاني - رحمه الله - ص ( ٨-٩ ) والله أعلم .

( ٣٧٢ - ٣٧١ )	الصحيحة (١٠٧٨) ، (١٠٧٩)
( ٣٨١ )	صحيح الجامع (٥٠٧٥) وصحيح الترغيب (٥٧١)
( ٣٨١ - ٣٨٠ )	الصحيحة (٦٨٤/٢) رقم (٩٥٨)
( ٣٨٩ - ٣٩٠ )	الصحيحة ( ٨٩ ، ٩٠ )
( ٤١٧ )	المشكاة ( ٥٤٤٨ )
( ٥٠١ )	صحيح الجامع ( ٦٣٠١ ) والمشكاة ( ٥٤٨٨ )
( ٥٣٤ )	الصحيحة ( ١٧٩٣ )
( ٥٣٥ )	الصحيحة ( ١٧٣٥ )
( ٤٣٩ - ٤٤٠ )	الصحيحة ( ١٢٢ )
( ٣٣٦ - ٣٣٤ )	الصحيحة ( ٩٧٤ )
( ٥٦٣ )	الصحيحة ( ٩ )

ويمكن لكل أحد أن يُراجع حتى يتأكد بنفسه ، ثم يُسأل نفسه هل يجد أحداً أجلد من صاحب النظرات حيث اعتمد في عمله الحديثي على الشيخ الألباني - رحمه الله - بهذه الصورة ، ثم يدعى أنه فوقه في العلم بإيراده قول الله ﷻ فيه وفي الشيخ : ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup>؟

● ثالثاً : أخذته جهود طلبة العلم ، وهذا شائع ، وقد قامت الأدلة عليه ، وعندما اجتمعت به في مجلس بحضرة الشيخ صفوت نور الدين - رحمه الله - ، والشيخ أبي إسحاق الحويني ، والشيخ محمد حسان ، والدكتور محمد عبد السلام وفي بيته ، أعطيت مجلة التوحيد للشيخ صفوت ؛ وفيها مقال بقلم فضيلة الشيخ مصطفى العدوي بعنوان : مسائل يسع المسلمون الخلاف فيها ، قد استلها من

(١) راجع مقدمة صاحب النظرات لكتابه المسمى « الغسل والكفن » .

رسالة للأخ محمد العلاوى ، فأعطيت الشيخ صفوت المحلة وفيها المقال ،  
وأعطيته كتاب الأخ محمد العلاوى ، وقلت له : قد رقت لك المقال ،  
وستجده بكامله مستلاً من رسالة الأخ المذكور ، فقابل لترى بنفسك ، فما  
أنكر فضيلة الشيخ مصطفى أنه استلّ مقاله من رسالة الأخ المذكور دون إشارة  
ولا إحالة ، بل راح يبرر ذلك بقوله : إنه هو الذى طلب منه أن يجمع هذا ؛  
وإن الأخ أثنى عليه فى مقدمتها ، فقلت له : وهل ذلك يسوغ لك أن تأخذ  
جهده ؟

فما أجاب ، ولا قوة إلا بالله .



مسائل يسمع المسلمون الخلاف فيها (١١)

بقلم فضيلة الشيخ : مصطفى العدوي

(١٠) (١١) (١٢)

هذه دية تسلمة من المسلمين يسمع المسلمون الخلاف فيها . أرادنا بها - بعد رضاء نواب الله فيها - تبيين الخلافات بين المسلمين ، فإذا علم المسلم أن المسألة فيها وجهان لأمر تعلم ولكن قد استدل فيها بثلوث . ضمنت حدة ابتداء عنى الخلاف ، ومن ثم قر الخلاف إلى حد كبير بين المسلمين . والله المستعان ، وهو وحده من وراء القصد . فأتى هذه تسلمة

١٠) أهل قطع فيها قولان مشهوران :

أحدهما : أن المصلي على الجنائز يرفع يديه مع كل تكبيرة . والثاني : أن اليد ترفع مع التكبيرة الأولى فقط . ويتنسفة للفتنة الواردة في هذا الباب . فلقدنا ضعيفة لا تثبت عن رسول الله ﷺ . فالتدين رأوا أن اليد ترفع مع التكبيرة الأولى فقط استدلوا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي أخرجه دارالافتاء وتبيلهي وغيره . وفيه أن رسول الله ﷺ لم يرفع يديه في أول تكبيرة . ووضع اليمنى على اليسرى . واستاد هذا الحديث ضعيف جداً . بل هو تلفظ فيه أبو هريرة يزيد بن سنان . وهو متروك . وفيه أيضاً بحسن بن يحيى . وهو ضعيف . وأستدلوا أيضاً بحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه على الجنائز في أول تكبيرة . ثم لا يعود . أخرجه دارالافتاء والطنطى . واستاده ضعيف أيضاً . فلي استاده التفضل بين السكن . وهو ضعيف . ووصله بعض أهل العلم بالجهالة . ويتنسفة للأثر عن الصحابة . فلم ألق على شيء ثبت يلود أنهم - لو أحجم - كان يرفع في التكبيرة الأولى فقط من صلاة الجنائز . أما الآثار عن التابعين الذين رأوا الرفع في تكبيرة الأولى فقط . فقد روى ذلك بإسناد حسن عن إبراهيم بن عيسى عن ابن أبي شيبة في المصنف . وفيه : رأيت إبراهيم إذا صلى على جنازة رفع يديه فبكر . ثم لا يرفع . وكان يكبر أولاً . وكذلك روى ابن أبي شيبة . رحمه الله تعالى . نحو هذا عن الحسن بن عبد الله بن عيسى بن عاصم صحيح **أقول** آثار أخرى . لكن في استبداها ضعيفاً (١١)

ومس قال بهذا الرأي أن اليد ترفع مع التكبيرة الأولى فقط . فليان الثوري . وأبو حنيفة . وأهل الكوفة . ورواية عن الإمام مالك . رحمه الله . ثم ابن حزم . والشافعي . رحمهما الله . ثم الشيخ تكملة مسابك . والشيخ الألباني . رحمهما الله .

لما القاتلون بالرفع مع كل تكبيرة . فلم يثبت لهم أيضاً حديث سرفوع في الباب . فقد ورد في هذا الباب حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عند دارالافتاء في «الطلح» من طريق عمر بن شبة عن يزيد بن هارون عن يحيى بن

سعد . عن نافع . عن ابن عمر . أن النبي ﷺ كان إذا صلى على الجنائز يرفع يديه مع كل تكبيرة . وهذا مخالف لاستار الروايات عن ابن عمر رضي الله عنهما فعموم الروايات عن ابن عمر على الولايف نسبت عن الرفع . ورجح الدارقطني ولفقه **أقول** ورد بإسناد آخر عن ابن عمر مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ عند الضماني في «الأوسط» . واستاده تلف . وفيه عباد بن صهيب . وعبد الله بن محرز . وكلامه متروك . (١٢)

أما الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم فالثابت لدى منها أثر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . أنه كان يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنائز . وإذا قام من الركعتين . وأنه عدة طول عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما موقوفاً على **أقول** آثار أخرى عن الصحابة . وفيها ضعف (١١)

أما الآثار عن التابعين فقد صح عن يحيى بن عمار . أنه كبر على الجنائز يرفع يديه في كل تكبيرة . والثابت صح عن نافع بن حبان . أنه كان يرفع يديه في كل تكبيرة . وأصح عن موسى بن نجيم مؤيد بن ثابته أنه قال : من السنة أن يرفع يديه مع كل تكبيرة . **أقول** وأصح عن محمد بن سيرين أنه كان يرفع يديه في الصلاة على الجنائز . وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع . وكان يفتن ذلك مع كل تكبيرة على الجنائز . وثبت عن الحسن بن عمار أنه كان يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنائز . وأصح عن سطاء أنه قال : يرفع يديه في كل تكبيرة . ومن خلفهم يرفعون أيديهم . وثبت عن مخلوف أنه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة . وكذلك ثبت عن الزهري أنه كان يرفع مع كل تكبيرة على الجنائز **أقول** آثار أخرى وفيها كلام (١٣)

والقاتلون يرفع اليمنى مع كل تكبيرة من تكبيرات الصلاة على الجنائز أكثر أهل العلم . ومنهم الشافعي . وأحمد . ورواية عن مالك . ورواية عن أبي حنيفة . وداود الظاهري وغيرهم . ومن المعاصرين الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله **أخيراً** . فاننسفة لهذه المسألة - كما قلنا - لم يصح فيها عن رسول الله ﷺ خير . ولا في آيات الرفع مع التكبيرة . ولا في نفيه . فرأى فريق من العلماء - كما قلنا - أن اليد ترفع مع كل تكبيرة . قياساً على الصلوات المعتادة . فأتيد ترفع مع كل تكبيرة أثناء القيام . أيضاً للأثر الواردة عن ابن عمر رضي الله عنهما بذلك . ورأى فريق آخر أنها لا ترفع لعدم ورود دليل يثبتها . والأمر في ذلك واسع . فمن تبنى إحدى وجهتي النظر الصائفة فله رأيه . ولا ينبغي أن يحدث بين المسلمين خلاف بسبب ذلك . ولا ينبغي أن يحدث شخص . ولا يفعل آخر . بسبب تنبيه لوجهة نظر في هذا الباب . ومعارضة أخيه له . وبالله التوفيق . ومنه العون والمدلا

هذه دية تسلمة من المسلمين يسمع المسلمون الخلاف فيها . أرادنا بها - بعد رضاء نواب الله فيها - تبيين الخلافات بين المسلمين ، فإذا علم المسلم أن المسألة فيها وجهان لأمر تعلم ولكن قد استدل فيها بثلوث . ضمنت حدة ابتداء عنى الخلاف ، ومن ثم قر الخلاف إلى حد كبير بين المسلمين . والله المستعان ، وهو وحده من وراء القصد . فأتى هذه تسلمة

١٠) أهل قطع فيها قولان مشهوران :

أحدهما : أن المصلي على الجنائز يرفع يديه مع كل تكبيرة . والثاني : أن اليد ترفع مع التكبيرة الأولى فقط . ويتنسفة للفتنة الواردة في هذا الباب . فلقدنا ضعيفة لا تثبت عن رسول الله ﷺ . فالتدين رأوا أن اليد ترفع مع التكبيرة الأولى فقط استدلوا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي أخرجه دارالافتاء وتبيلهي وغيره . وفيه أن رسول الله ﷺ لم يرفع يديه في أول تكبيرة . ووضع اليمنى على اليسرى . واستاد هذا الحديث ضعيف جداً . بل هو تلفظ فيه أبو هريرة يزيد بن سنان . وهو متروك . وفيه أيضاً بحسن بن يحيى . وهو ضعيف . وأستدلوا أيضاً بحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه على الجنائز في أول تكبيرة . ثم لا يعود . أخرجه دارالافتاء والطنطى . واستاده ضعيف أيضاً . فلي استاده التفضل بين السكن . وهو ضعيف . ووصله بعض أهل العلم بالجهالة . ويتنسفة للأثر عن الصحابة . فلم ألق على شيء ثبت يلود أنهم - لو أحجم - كان يرفع في التكبيرة الأولى فقط من صلاة الجنائز . أما الآثار عن التابعين الذين رأوا الرفع في تكبيرة الأولى فقط . فقد روى ذلك بإسناد حسن عن إبراهيم بن عيسى عن ابن أبي شيبة في المصنف . وفيه : رأيت إبراهيم إذا صلى على جنازة رفع يديه فبكر . ثم لا يرفع . وكان يكبر أولاً . وكذلك روى ابن أبي شيبة . رحمه الله تعالى . نحو هذا عن الحسن بن عبد الله بن عيسى بن عاصم صحيح **أقول** آثار أخرى . لكن في استبداها ضعيفاً (١١)

ومس قال بهذا الرأي أن اليد ترفع مع التكبيرة الأولى فقط . فليان الثوري . وأبو حنيفة . وأهل الكوفة . ورواية عن الإمام مالك . رحمه الله . ثم ابن حزم . والشافعي . رحمهما الله . ثم الشيخ تكملة مسابك . والشيخ الألباني . رحمهما الله .

لما القاتلون بالرفع مع كل تكبيرة . فلم يثبت لهم أيضاً حديث سرفوع في الباب . فقد ورد في هذا الباب حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عند دارالافتاء في «الطلح» من طريق عمر بن شبة عن يزيد بن هارون عن يحيى بن

سعد . عن نافع . عن ابن عمر . أن النبي ﷺ كان إذا صلى على الجنائز يرفع يديه مع كل تكبيرة . وهذا مخالف لاستار الروايات عن ابن عمر رضي الله عنهما فعموم الروايات عن ابن عمر على الولايف نسبت عن الرفع . ورجح الدارقطني ولفقه **أقول** ورد بإسناد آخر عن ابن عمر مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ عند الضماني في «الأوسط» . واستاده تلف . وفيه عباد بن صهيب . وعبد الله بن محرز . وكلامه متروك . (١٢)

أما الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم فالثابت لدى منها أثر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . أنه كان يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنائز . وإذا قام من الركعتين . وأنه عدة طول عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما موقوفاً على **أقول** آثار أخرى عن الصحابة . وفيها ضعف (١١)

أما الآثار عن التابعين فقد صح عن يحيى بن عمار . أنه كبر على الجنائز يرفع يديه في كل تكبيرة . والثابت صح عن نافع بن حبان . أنه كان يرفع يديه في كل تكبيرة . وأصح عن موسى بن نجيم مؤيد بن ثابته أنه قال : من السنة أن يرفع يديه مع كل تكبيرة . **أقول** وأصح عن محمد بن سيرين أنه كان يرفع يديه في الصلاة على الجنائز . وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع . وكان يفتن ذلك مع كل تكبيرة على الجنائز . وثبت عن الحسن بن عمار أنه كان يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنائز . وأصح عن سطاء أنه قال : يرفع يديه في كل تكبيرة . ومن خلفهم يرفعون أيديهم . وثبت عن مخلوف أنه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة . وكذلك ثبت عن الزهري أنه كان يرفع مع كل تكبيرة على الجنائز **أقول** آثار أخرى وفيها كلام (١٣)

والقاتلون يرفع اليمنى مع كل تكبيرة من تكبيرات الصلاة على الجنائز أكثر أهل العلم . ومنهم الشافعي . وأحمد . ورواية عن مالك . ورواية عن أبي حنيفة . وداود الظاهري وغيرهم . ومن المعاصرين الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله **أخيراً** . فاننسفة لهذه المسألة - كما قلنا - لم يصح فيها عن رسول الله ﷺ خير . ولا في آيات الرفع مع التكبيرة . ولا في نفيه . فرأى فريق من العلماء - كما قلنا - أن اليد ترفع مع كل تكبيرة . قياساً على الصلوات المعتادة . فأتيد ترفع مع كل تكبيرة أثناء القيام . أيضاً للأثر الواردة عن ابن عمر رضي الله عنهما بذلك . ورأى فريق آخر أنها لا ترفع لعدم ورود دليل يثبتها . والأمر في ذلك واسع . فمن تبنى إحدى وجهتي النظر الصائفة فله رأيه . ولا ينبغي أن يحدث بين المسلمين خلاف بسبب ذلك . ولا ينبغي أن يحدث شخص . ولا يفعل آخر . بسبب تنبيه لوجهة نظر في هذا الباب . ومعارضة أخيه له . وبالله التوفيق . ومنه العون والمدلا

مسئلة  
مسائل بسع السنمن الحلاف فبها

حكم

رفع الالءفن مع تكبفرات الءنازة

كئبه

أبو عبء الرءمن / مءمء العلاءو

ءءءم ومراءعة

أبو عبء الله / مصطفى بن العءوو

مكئبة الإءمان  
المنصورة - أمار ءامعة الأزهر  
ء : ٣٥٢٨٨٢

قال «يقول لا يقول له : اليوم أنساك كما نسيتي»<sup>(١)</sup>

قال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب ، ومعنى قوله اليوم أنساك يقول : اليوم أنكرتك في العذاب هكذا فسروه .

قال أبو عيسى : وقد سر بعض أهل العلم هذه الآية ﴿فاليوم نساهم﴾ [الأعراف ٤١] قالوا : إنما معناه : اليوم نتركهم في العذاب

\*\*\*

### حكم القيام للقادم :

س - وضح حكم القيام للشخص القادم مع بيان الأمانة الصحيحة

وغير من سر البان أنه تركه وحده قوي وهو أحد أقوال أهل التفسير ، والله عز وجل لا يسر كذا قال سبحانه ﴿في كتاب لأيش ربي ولا يسى﴾ [سورة الأعراف ٤٦] ، وقال تعالى ﴿وما كان ربك نسيا﴾ [سورة الأعراف ١٧١] ، إن قيل الوارد في هذا الحديث وفي قوله تعالى ﴿فاليوم نساهم﴾ كما سره الله يومئذ هذا ﴿الأعراف ٤١] ، وقوله تعالى ﴿كذلك أنشأت آياتنا فسيتها وكذلك اليوم نسى﴾ [سورة الأعراف ١٧٧] فهو محمول على أحد محاسن

الأول : الترك كما نقل الترمذي عن بعض أهل العلم

ثاني : سبهم لله من الخير ولم ينسبهم من الشر وهي كفون من قال : تركهم من الرحمة كما تركوا أن يعذبوا لثقتهم يومئذ

الثالث : معاملتهم معاملة من نسبه لأنه تعالى لا يشك عن علمه شيء ، ولا ينسب

فالنسباني من حق الرب لا بد وأن يصر عن ظاهره لاستحائه في حق الله تبارك وتعالى .

وكذلك النسباني من حق بني آدم مصروف عن ظاهره لأن الله عز وجل تجاوز هذه الأمة عن

الخطأ والنسباني كما قال المصنوع صلى الله عليه وعلى آله وسلم والله تعالى أعلم .

# حكم القيام للقادم

جمع وترتيب

محمد فاضل

قام به بر جعه وعلوم

الشيخ

مصطفى الحدوي

الناشر

دار ابن رجب

## ● تتبع ثلاثين حديثاً من تحقيق صاحب النظرات

### ● لمنتخب عبد بن حميد

نقدت بتبع ثلاثين حديثاً من تحقيق صاحب النظرات لـ "منتخب عبد بن حميد" (١) لتظهر لطالب العلم مكانته من هذا العلم الشريف ، وذلك لأن تحقيقه لهذا المنتخب يعتبر العمل الحديثي الصرف الوحيد ، وأما أعماله الأخرى فهي إما مسائل فقهية يخلطها ببعض الأحاديث ، وإما موضوعات يجمع فيها بعض الأحاديث ، وغالباً ما تكون في الصحيحين أو أحدهما والباقي ينقله من هنا أو هناك ، وقد اخترت أن تكون هذه الأحاديث من بداية الجزء الثاني بتقسيمه ، فقد قال في مقدمة الجزء الثاني : وبالنسبة للجزء الثاني والثالث من المنتخب فهما - إن شاء الله - سيكونان أحسن حالاً من الجزء الأول . اهـ .

وقد راعيت في تبعية له في التحريج ألا أُلزِمه إلا بالمصادر التي يُحْرَج منها ، فإنني وجدته إذا كان الحديث في "الصحيحين" أو أحدهما يخرجه من الكتب الستة و "مسند أحمد" ، فألزمته بذلك فقط ، ولو أنني ما التزمت ذلك لكان مجال التبع أوسع بكثير ، ومع ذلك فكانت حصيلة التبع ما يلي :-

● الأول : لم يسلم له من الخطأ أو القصور في التحريج إلا حديث واحد من الثلاثين .

● الثاني : ظهر من خلال التبع أنه يعتمد في تحريجه الأحاديث التي في "الصحيحين" أو أحدهما على "تحفة الأشراف" ، وأحياناً على "فهارس مسند أحمد" فقط .

(١) أسأل الله بجلاله أن يقبض لـ "منتخب عبد بن حميد" هذا السفر العظيم طالب علم مستفيد ليخدمه الخدمة التي نلتق به .

● الثالث : لا يكاد يخرج عن المصادر السابقة إلا إذا أخذها من تخريج الشيخ - رحمه الله - ، وانظر الأمثلة على ذلك فيما يأتي رقم ( ٧٢١ ) ، ( ٧٣٣ ) ، ( ٧٤٥ ) ، وهذه عاداته .

● الرابع : علُو إسناده المصنف - رحمه الله - مما ييسر الحكم على الحديث وتخرجه ، ومع ذلك وجد هذا القصور في عمله .

● الخامس : أكثر أحاديثه في « الصحيحين » ، ففي هذه الثلاثين تسعة أحاديث فقط ليست في « الصحيحين » .

● السادس : وجدت في هذا القدر القليل من الأحاديث قصوراً شديداً في التخريج ، فوجدته أحياناً يعزو الحديث لـ « مسلم » ، وهو عند « البخاري » ، كالحديث ( ٧٢٣ ) ، وأحياناً يعزوه « للبخاري » فقط ، وهو عند « مسلم » أيضاً كالأحاديث ( ٧٢٧ ) ، ( ٧٣٥ ) ، ( ٧٤٦ ) ، ( ٧٤٧ ) ، بل قد يكون الحديث في « الصحيحين » ، ويعزوه لغيرهما ، كالحديث رقم ( ٧٤٢ )<sup>(١)</sup> .

● السابع : وجدته بسبب قصوره في التخريج يعزو الحديث لموضع فيه بعض الحديث ، ويترك الموضع الذي فيه تخريج الحديث كاملاً - راجع الحديث رقم ( ٧٤١ ) .

● الثامن : وجدته لقصوره في التخريج يخطئ أئمة الحديث ، وهم بريئون من الخطأ - راجع الحديث رقم ( ٧٤٨ ) .

(١) قد يقسول غير العارف بهذا العلم الشريف ، وماذا يضُرُّ ترك العزو للمصادر المشهورة ،  
● فاقول : هذا دليل قصور الباحث ، وقد تعجب الحافظ ابن حجر من النووي عندما عزا الحديث لابن السني ، وترك « مسند أحمد » وغيره ، فقال في « نتائج الأفكار » ( ١٣٧/١ ) :  
وعجت من اقتصار الشيخ في عزوه إلى ابن ماجه وابن السني ، والله الموفق .

● التاسع : وجدته لقصوره في هذا العلم الشريف يحكم على متن الحديث بالنظر للإسناد الذي بين يديه ، مع كون الحديث من الأحاديث المشهورة كالحديث رقم ( ٧٤٩ ) .

● العاشر : وجدته يقوى الأسانيد الضعيفة ، مع تضعيفه أسانيد أخرى بالعلّة نفسها - راجع الحديث ( ٧٤١ ) ، ( ٧٤٣ ) .

● الحادى عشر: وجدت الحديث المشهور بصحابي يقع في « المنتخب » من حديث صحابي آخر ، فلا يُنبّه على ذلك - راجع الحديث ( ٧٣٨ ) .

● الثانى عشر : وجدته لقصوره في التخريج يعزو الحديث للكتب البعيدة غير المشهورة كـ « ابن السنى » ، و « أخبار أصبهان » ، والحديث موجود فى الكتب المشهورة كـ « النسائى » ، و « صحيح ابن خزيمة » ، و « ابن حبان » راجع الحديث ( ٧٢١ ) ، ( ٧٤٥ ) .

● الثالث عشر : يخطئ في تحرير أسماء الرواة ، وبسببه يضعف الأسانيد، ويسقط منه بعضهم ، وتسقط منه ألفاظ بعض الأحاديث - راجع الأحاديث رقم ( ٧٢٥ ) ، ( ٧٣٠ ) ، ( ٧٣١ ) ، ( ٧٣٥ ) ، ( ٧٣٧ ) .



## ● وقد آن وقت الشروع في

### عرض الأحاديث التي تبعتها من المنتخب ●

#### □ الحديث الأول - رقم ( ٧٢٠ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أخبرنا يزيد بن هارون أنا سفيان ابن حسين عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : من اشترى عبداً له مال ، فماله للبائع إلا أن يشترط المشتري ، ومن اشترى نخلاً مؤبداً فثمرها للبائع إلا أن يشترط المشتري .

○ فعزاه من طريق سالم عن أبيه البخاري ومسلم فقط ، وفاته أنه أخرجه أبو داود ( ٣٤٣٣ ) ، والنسائي ( ٢٩٧/٧ ) ، والترمذي ( ١٢٤٤ ) وابن ماجه رقم ( ٢٢١١ ) ، وأحمد ( ٩٠٨٢ ، ١٥٠/٢ ) ، كلهم من طريق سالم عن ابن عمر به ، وعزاه صاحب النظرات من طريق نافع عن ابن عمر للبخاري ومسلم فقط .

●● وفاته أنه أخرجه أبو داود ( ٣٤٣٤ ) ، والنسائي ( ٢٩٦/٧ ) ، وابن ماجه رقم ( ٢٢١٠ ) ، ( ٢٢١٢ ) ، وأحمد ( ٦/٢ ، ٥٤ ، ٦٣ ، ٧٨ ، ١٠٢ ) كلهم من طرق عن نافع عن ابن عمر كرواية الصحيحين .



#### □ الحديث الثاني - رقم ( ٧٢١ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أخبرنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي ﷺ رأى علي عمر قيسماً أبيض فقال :

أجديد قميصك هذا أم غسل ؟ قال : بل غسل<sup>(١)</sup> ، فقال له النبي ﷺ : اليس جديداً ، وعش حميداً ، ومُت شهيداً .

○ قال : وأخرجه ابن ماجه رقم ( ٣٥٥٨ ) ، وأحمد ( ٨٩/٢ ) ، وابن السنن في « عمل اليوم والليلة » رقم ( ٢٦٩ ) .

●● قلت : وهو قصورٌ شديدٌ في التخريج ، فقد أخرجه أحمد في « فضائل الصحابة » ( ٣٢٢ ) ، والنسائي في « السنن الكبرى » ( ١٠١٤٣ ) ، والبخارى في « التاريخ الكبير » ( ٣٥٦/٣ ) ، وعبد الرزاق ( ٢٠٣٨٢ ) ، وأبو يعلى ( ٥٥٤٥ ) ، وابن حبان كما في « الإحسان » ( ٦٨٩٧ ) ، والظري في « المعجم الكبير » ( ١٣١٢٧ ) ، وفي « الدعاء » ( ٣٩٩ ) ، والبيهقي في « شرح السنة » ( ١٧٣/٦ ) رقم ( ٣٠٠٦ ) ، وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » ( ١٧٥/١ - ١٧٦ ) ، والبيهقي في « الدعوات الكبير » ( ٢٠٣/٢ ) رقم ( ٤٣٤ ) كلهم من طريق عبد الرزاق عن سعد بن الزهري عن سالم عن أبيه .

ورواه البخارى في « التاريخ » ( ٣٥٦/٣ ) والظري في « الدعاء » ( ٤٠٠ ) ، والبيهقي في « الدعوات الكبير » ( ٤٣٥ ) كلهم من طريق عبد الرزاق عن سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن أبيه به .

ورواه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ٦٠/٦ ) ، والبخارى في « التاريخ الكبير » ( ٣٥٦/٣ ) ، وابن سعد ( ٣٢٩/٣ ) ، والدولابي في « الكنى » ( ١٠٩/١ ) ، والبيهقي في « الدعوات الكبير » ( ٤٣٦ ) كلهم من طريق أبي الأشهب عن رجل من مزينة أن رسول الله ﷺ ، فذكره ، قال البخارى في « التاريخ » : وهذا أصح بإرساله .

(١) وفي بعض الروايات : بل حديد .

ونقل صاحب النظرات عن أبي حاتم كما في العلل نحو كلام البخاري ، إلا أنه وصف الأول بالبطلان ، وقد خالف الحافظ ابن حجر ذلك ، فحسبه ، كما نقله صاحب النظرات عما نقله شيخنا الألباني - رحمه الله - من « نتائج الأفكار »<sup>(١)</sup> ، ولكن تقدم قول البخاري وأبي حاتم على اختيار ابن حجر وغيره أولى ، والله أعلم .

○ فلقاتل أن يقول : كيف ترك صاحب النظرات تخريج الحديث من عند هؤلاء ، ثم خرجه من « عمل اليوم واللييلة » لابن السنن ؟ كيف يقدم عمل اليوم واللييلة - لابن السنن على النسائي في سننه الكبرى ، وعبد الرزاق ، وأبي يعلى ، وابن حبان في « صحيحه » وغيرهم ؟

●● فأقول : لأنه أخذه من تخريج شيخنا الألباني - رحمه الله - راجع الحديث ( ٣٥٢ ) من « الصحيحة » .



### □ الحديث الثالث - رقم ( ٧٢٢ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله تعالى - : أنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : إنما الناس كإبل مائة ، لا يجد الرجل فيها راحلة .

●● أقول : فاته تخريجه من عند ابن ماجه ( ٣٩٩٠ ) ، وأحمد ( ١٢٣ / ٢ ) .



(١) وقوّه ابن كثير ، كما في « شمائل الرسول ﷺ » ص ( ٤٥٧ ) .

### □ الحديث الرابع - رقم ( ٧٢٢ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أخبرنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ مرَّ برجل من الأنصار ، وهو يعظ أخاه في الحياء ، فقال رسول الله ﷺ : دعه ، فإن الحياء من الإيمان .

○ قال صاحب النظرات : صحيح ، وأخرجه مسلم ص ٦٣ . انتهى تخريجه .

●● أقول : هذا قصورٌ شديدٌ ، فقد أخرجه البخارى رقم ( ٢٤ ) ، ( ٦١١٨ ) ، وأبو داود ( ٤٧٩٥ ) ، والنسائى ( ١٢١ / ٨ ) ، والترمذى ( ٢٦١٥ ) وابن ماجه ( ٥٨ ) ، وأحمد ( ٩ / ٢ ، ٥٦ ، ١٤٧ ) .



### □ الحديث الخامس - رقم ( ٧٢٤ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - أخبرنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ<sup>(١)</sup> لا شريك لك لَبَّيْكَ ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك .

قال ابن عمر: وزدت أنا : لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وسعديك ، والخير في يديك ، والرغباء إليك والعمل .

○ هذا الحديث أخرجه من البخارى ومسلم فقط .

● وهو قصور ؛ فقد أخرجه أبو داود ( ١٨١٢ ) ، والنسائى ( ١٦٠ / ٥ ) ، والترمذى ( ٨٢٥ ) ، وابن ماجه ( ٢٩١٨ ) ، وأحمد ( ٣ / ٢ ، ٢٨ ، ٣٤ ) ، ( ٤١ ، ٤٣ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٧٧ ) .

(١) في نسخة صاحب النظرات بإفراد لفظ التلبية في هذا الموضع ، وفي النسخة الأخرى بتحقيق صحبى السامرائى بشيبتها ، وهو الموافق لأكثر المصادر الأخرى .

ورواه البخارى (٥٩١٥) ، ومسلم (١١٨٤) - ٢١ وغيرهما ، وفيه :  
لا يزيد على هؤلاء الكلمات .



### □ الحديث السادس . رقم ( ٧٢٥ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أخبرنا عبد الرزاق أنا معمر عن  
الزهري عن سالم عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما حق  
امرئ مسلم يموت عليه ثلاث ليال إلا ووصيته عنده . قال ابن عمر : فما  
مرت على ثلاث قط إلا ووصيتي عندي .

●● فاتاه من تخريجه : ابن ماجه ( ٢٧٠٢ ) ، وأحمد ( ٣/٢ ، ١٢٧ ) .



### □ الحديث السابع . رقم ( ٧٢٦ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري  
عن سالم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى الجمعة دخل بيته ،  
فصلى ركعتين .

●● أقول : فاتاه من تخريجه : أبو دواد ( ١١٢٧ ) ، ( ١١٢٨ )  
والنسائي ( ٣/١١٣ ) ، وأحمد ( ٢/١٠٣ ) من طريق نافع عن ابن عمر بنحوه .



### □ الحديث الثامن . رقم ( ٧٢٧ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري  
عن سالم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : لا حسد إلا في اثنتين ، رجل

آتاه الله القرآن فهو يقومُ به آتاءَ الليلِ وآتاءَ النهارِ ، ورجلٌ آتاهُ الله مالاً فهو يُنفقُ منه آتاءَ الليلِ وآتاءَ النهارِ .

○ عزاه صاحب النظرات للبخارى وأحمد في موضعين ، وهذا قصور شديد ، فالحديث أخرجه مسلم ( ٨١٥ ) ، والنسائي في « الكبرى » ( ٨٠٧٢ ) ، والترمذى ( ١٩٣٦ ) ، وابن ماجة ( ٤٢٠٩ ) وأحمد ( ٨/٢ ، ٣٦ ، ٨٨ ، ١٣٣ ، ١٥٢ ) ، وفاته من البخارى رقم ( ٥٠٢٥ ) .

ثم عزاه للبخارى من حديث ابن مسعود .

●● وفاته أنه عند مسلم ، ( ٨١٦ ) وغيره .



### □ الحديث التاسع . رقم ( ٧٢٨ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : إذا مات الرجل عُرضَ عليه مقعدهُ بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فالجنة ، وإن كان من أهل النار ، فالنار ، قال : ثم يقال : هذا مقعدك الذى تبعث إليه .

○ أخرجه من عند البخارى ومسلم وأحمد في بعض المواضع .

●● وفاته تخريجه من هذه المواضع : من البخارى ( ٣٢٤٠ ) ، ( ٦٥١٥ ) ،

ومن أحمد ( ١٦/٢ ، ٥٩ ) .

- وفاته تخريجه من هذه المصادر أصلاً : النسائي ( ١٠٦/٤ - ١٠٨ ) ،

وهو في « الكبرى » ( ٢١٩٧ ) ، ( ٢١٩٨ ) ، ( ٢١٩٩ ) ، والترمذى

( ١٠٧٢ ) ، وابن ماجة ( ٤٢٧٠ ) .

### □ الحديث العاشر - رقم ( ٧٢٩ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال : بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد ، أحسبه إلى بني جذيمة ، فدعاهم إلى الإسلام ، فلم يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا : أسلمنا ، فجعلوا يقولون : صبأنا ، صبأنا ، وجعل خالد بهم قتلاً وأسراً ، قال : ثم دفع إلى كل رجل منّا أسيره ، حتى إذا أصبح يوماً أمرنا ، فقال : ليقتل كل رجل منكم أسيره .  
قال ابن عمر : فقلت : والله لا أقتل أسيرى ، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره .

قال : فقدمنا على النبي ﷺ ، فذكر له ما صنع خالد ، فرفع يديه ، وقال : إني أبرأ إليك مما صنع خالد . مرتين أو ثلاثاً .

○ خرجه من البخارى ومسلم .

●● وفاته تخريجه من عند أحمد ( ١٥٠/٢ ) .



### □ الحديث الحادى عشر . ( ٧٣٠ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أخبرنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري<sup>(١)</sup> عن سالم عن ابن عمر قال : حفظت عن رسول الله ﷺ عشر ركعات كان يُصَلِّيْهِنَّ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ : ركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد الجمعة ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء . قال : وحدثتني حفصة أن رسول الله ﷺ : كان يصلى قبل الفجر ركعتين .

(١) سقط من نسخة صاحب النظرات ذكر الزهري ، وهي مثبتة في الطبعة الأخرى ، والمصادر الأخرى للحديث تؤيدها .

○ عزاه للبخارى ، ثم قال : وأخرجه مسلم مع تغاير قليل في اللفظ ،  
وحدِيث مسلم من حديث نافع عن ابن عمر . انتهى كلامه .

●● قلت : بل أخرجه مسلم ( ٨٨٢ ) - ٧٢ من طريق سالم مختصراً ،  
وفاته أيضاً تخريجه من هذه المصادر : النسائي في « الكبرى » ( ٣٣٤ ) ،  
والترمذى ( ٤٣٤ ) ، ( ٥٢١ ) ، وابن ماجه ( ١١٣١ ) ، وأحمد ( ١١/٢ ) .



### □ الحديث الثامن عشر - رقم ( ٧٢١ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثني يعقوب بن إبراهيم بن سعد  
الزهري عن أبيه عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال :  
مفاتيح الغيب خمسة<sup>(١)</sup> : إن الله عنده علم الساعة ، وينزل الغيث ، ويعلم ما  
في الأرحام ، وما تدرى نفس ماذا تكسب غداً ، وما تدرى نفس بأي أرض  
تموت إن الله عليم خبير .

○ عزاه للبخارى ، ومسلم<sup>(٢)</sup> وأحمد .

●● وفاته هذه المواضع من عندهم : البخارى رقم ( ٤٦٩٧ ) ،  
( ٧٣٧٩ ) ، وأحمد ( ١٢٢/٢ ) .



(١) كذا في نسخة صاحب النظرات ، وفي الأخرى خمس ، وهو الموافق للمصادر الأخرى .

(٢) هو في مسلم من حديث ابن عمر عن أبيه ، وهو حديث جبريل المشهور .


### □ الحديث الثالث عشر . رقم ( ٧٢٢ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أخبرني أحمد بن يونس ثنا ليث ابن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : **إِنْ بَلَا لَأُؤَذْنَ بِلَيْلٍ ، فَكَلُوا وَاشْرَبُوا ، حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ .**

○ قال صاحب النظرات : أخرجه مسلم والترمذي والنسائي ، وأخرجه البخاري من طريق نافع عن ابن عمر ، وأخرجه أحمد من طرق عن ابن عمر ( ٩/٥ ، ٥٧ ، ١٢٣ ) انتهى تخريجه .

●● أقول : كلامه يعنى أن البخاري لم يخرج من طريق سالم عن ابن عمر ، وهذا خطأ بَيِّن ، فقد أخرجه البخاري ( ٦١٧ ) ، ( ٢٦٥٦ ) من طريق الزهري عن سالم عن أبيه .

وفاته أيضا تخريجه من عند البخاري ( ٦٢٠ ) ، ( ٧٢٤٨ ) من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، وفاته تخريجه من عند أبي داود ( ٥٣٢ ) وأحمد في هذه المواضع ( ٦٢/٢ ، ٦٤ ، ٧٣ ، ٧٩ ، ٩٤ ، ١٠٧ ) .




### □ الحديث الرابع عشر . رقم ( ٧٢٣ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا أبو نعيم ثنا زمعة بن صالح عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : **لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ .**

○ قال صاحب النظرات : أخرجه ابن ماجه رقم ( ٣٩٨٣ ) ، وأحمد ( ١١٥/٢ ) ، وأبو داود الطيالسي رقم ( ١٨١٣ ) .

●● أقول : لقد تعجبت من عزو صاحب النظرات لأبي داود الطيالسي ، فإنه لم يعز إليه في الثلاثين حديثاً إلا في هذا الموضوع ، فنظرت فإذا هو قد أخذ تخريجه من الصحيحة رقم ( ١١٧٥ ) بتمامه .

●● وأقول : فاته في تخريجه حديث أبي هريرة أبو داود ( ٤٨٦٢ ) ، وابن ماجه ( ٣٩٨٢ ) .



### □ الحديث الخامس عشر - رقم ( ٧٣٤ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أخبرنا يزيد بن هارون أنا شعبة عن جابر عن سالم عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ لا يزيد في السفر على الركعتين إلا أن يتهجد من الليل ، وكان ابن عمر لا يزيد على الركعتين ، قال جابر : فقلت لسالم : أكانا يوتران ؟ قال : نعم .

○ خرجه من عند ابن ماجه .

●● وفاته تخريجه من عند أحمد ( ٨٦/٢ ) .



### □ الحديث السادس عشر - رقم ( ٧٣٥ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنا محمد بن عبيد ثنا محمد ابن عمرو<sup>(١)</sup> عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال : فمى رسول الله ﷺ أن يُباع التمر حتى يبدو صلاحه .

(١) أثبت صاحب النظرات في نسخته : محمد بن عمر ، وزعم أنه الواقدي ، وضعف الإسناد بسببه ، والصواب أنه محمد بن عمرو ، وهو ابن علقمة ، كما في النسخة الأخرى ، و "مسند أبي يعلى" ( ٥٥٢٨ ) ، و "تهذيب الكمال" .

○ قال صاحب النظرات : أخرجه البخارى من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر ، وأخرجه البخارى عن أنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله ، وزيد ابن ثابت ، ومن طريق نافع عن ابن عمر . انتهى تخريجه .

●● أقول : هذا قصور شديد، فقد أخرجه مسلم (١٥٣٤) ، والنسائي (١٩٢/٥) ، وأحمد (٢٦٦ ، ٢٦٣ ، ٢٦٢/٧) ، وأحمد (١٥٠ ، ٣٢ ، ٨/٢) ، قال (١٩٢/٥) كل هؤلاء من طريق سالم عن ابن عمر .



### □ الحديث السابع عشر - رقم (٧٢٦) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي بكر بن سالم عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال : إنَّ الذي يكذبُ عليَّ يُبني له بيتٌ في النار .

●● قلت : حكم صاحب النظرات على إسناده ، ولم يخرججه ، وهو عند أحمد (٢٢/٢ ، ١٠٣ ، ١٤٤) .



### □ الحديث الثامن عشر - رقم (٧٢٧) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : ثنا أبو عاصم عن عمر<sup>(١)</sup> بن محمد عن سالم عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : ألا إنَّ الفتنةَ تطلعُ من ها هنا من المشرقِ ، من حيثُ يطلعُ قرنُ الشيطانِ .

(١) في نسخة صاحب النظرات : ( عمرو ) ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبت كما في النسخة الأخرى ، وما في " تهذيب الكمال " للمزى ، وهو عمر بن محمد بن زيد ، وهذا يضاف إلى أخطائه .

○ أخرجه من البخارى ومسلم من طريق سالم عن أبيه .

●● وفاته نخرجه من عند الترمذى ( ٢٢٦٨ ) ، وأحمد ( ٢٣/٢ ، ٢٦ ،

٤٠ ، ٧٢ ، ١٢١ ، ١٤٠ ، ١٤٣ ) .



### □ الحديث التاسع عشر - رقم ( ٧٣٨ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : ثنا سلم بن قتيبة ثنا شعبة ثنا عاصم ابن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر أن عمر استأذن النبي ﷺ في العمرة ، فأذن له ، فقال له : يا أخى لا تنسنا من صالح دعائك . فقال عمر : هى أحب إلى من الدنيا .

○ قال صاحب النظرات : فيه عاصم بن عبيد الله العمرى ، وهو ضعيف . انتهى كلامه على الحديث .

●● قلت : هذا قصور شديد ، فإن الحديث أخرجه أحمد ( ٥٩/٢ ) ، وأبو يعلى ( ٥٥٠١ ) ، ( ٥٥٥٠ ) ، وابن سعد ( ٢٧٣/٣ ) ، والخطيب ( ٣٩٧ - ٣٩٦/١١ ) كلهم من طريق عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر أن عمر فذكره ، فجعلوه من مسند عبد الله بن عمر .

وأخرجه أبو داود ( ١٤٩٨ ) ، والترمذى ( ٣٥٦٢ ) ، وابن ماجه ( ٢٨٩٤ ) ، وأحمد ( ٢٩/١ ) ، وابن سعد ( ٢٧٣/٣ ) ، وابن عدى ( ٥/٢٢٧ ) ، والبيهقى ( ٢٥١/٥ ) ، وابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " ( ٣٨٥ ) كلهم من طريق عاصم عن سالم عن أبيه عن عمر ، فجعلوه من مسند عمر ، والظاهر أن هذا من تخليط عاصم ، وإلا فالأكثر يجعلونه من مسند عمر .

وقد أورده الخطيب من طريق الثوري ، وقال : قال البرقاني : قيل : هذا لا يُتابع عليه أبو عبيد ، وإنما الصحيح ما حدث به عن الزعفراني عن شبابة عن شعبة عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر عن عمر .



### □ الحديث العشرون - رقم ( ٧٣٩ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أنا عبيد الله بن موسى عن سفيان عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر قال : كانت يمين رسول الله ﷺ التي يخلف بها : لا ومقلب القلوب .

○ خرَّجه من البخاري من موضع واحد ، ومن الترمذي والنسائي ،

وأحمد .

●● وفاته تحريكه من البخاري ( ٦٦١٧ ) ، ( ٧٣٩١ ) ، وأبي داود

( ٣٢٦٣ ) ، وابن ماجه ( ٢٠٩٢ ) .



### □ الحديث الحادي والعشرون - رقم ( ٧٤١ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : ثنا يعلى ثنا محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ حين فرض صدقة الفطر يقول : صاع من تمر أو صاع من شعير . قال : فكان ابن عمر لا يخرج إلا التمر ، ففني تمره عاماً ، فأخرج صاعاً من شعير مكان التمر .

○ قال صاحب النظرات : سند حسن ، والحديث صحيح .

○ وخرجه من البخاري من موضع واحد ، ومن مسلم فقط .

●● قلت : أما قوله سند حسن فهو خطأ ، لأن محمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعن ، وقد ضعف الحديث رقم ( ٧٤٥ ) بعننته .  
وفاته تخريجه من البخارى ( ١٥٠٣ ) ، ( ١٥٠٤ ) ، ( ١٥١٢ ) ،  
وأخرجه البخارى ( ١٥١١ ) بذكر فعل ابن عمر ، فتركه قصور شديد ،  
وفاته تخريجه من هذه المصادر : أبى داود ( ١٦١١ ) ، ( ١٦١٣ ) ،  
( ١٦١٥ ) ، والنسائى ( ٤٦/٥ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ) ، والترمذى ( ٦٧٥ ) ،  
( ٦٧٦ ) ، وابن ماجه ( ١٨٢٦ ) ، وأحمد ( ٥/٢ ، ٥٥ ، ٦٣ ، ٦٦ ، ١٠٢ ،  
١١٤ ، ١٣٧ ) .



### □ الحديث الثامن والعشرون . ( ٧٤٢ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : ثنا يعلى ثنا محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ إذا كانت ليلة مطيرة في سفر صلى بنا المغرب ، ثم رجعنا إلى رحالنا ، فإذا أذن مؤذنه بالعشاء الآخرة صرخ في دبر تأذينه : أيها الناس لا جماعة ، فصلوا في رحالكم .

○ قال صاحب النظرات : في هذا السند محمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعن ، والحديث أخرجه أبو داود بعد حديث مالك عن نافع عن ابن عمر بدون ذكر الزيادة . انتهى كلامه على الحديث .

●● قلت : هذا قصور شديد ، فقد أخرجه أبو داود ( ١٠٦٤ ) مختصراً ، وليس فيه الزيادة ، ولا بقية الحديث أصلاً .

والحديث أخرجه البخارى ( ٦٦٦ ) ، ومسلم ( ٦٩٧ ) - ٢٢ ، وأبو داود ( ١٠٦٣ ) ، والنسائى ( ١٥/٢ ) ، ومالك في " موطنه " ص ( ٨٥ ) ،

وأحمد ( ٦٣/٢ ) ، والشافعي كما في « المسند » ( ٣٢٦ ) ، وابن حبان كما في « الإحسان » ( ٢٠٧٨ ) ، وأبو عوانة ( ١٧/٢ ) ، والبيهقي ( ٧٠/٣ ) ، والبعثي في « شرح السنة » ( ٧٩٨ ) كلهم من طريق مالك .

وأخرجه البخاري ( ٦٣٢ ) ، ومسلم ( ٦٩٧ ) - ٢٣ ، وأبو داود ( ١٠٦٢ ) ، وأحمد ( ٥٣/٢ ، ١٠٣ ) ، وابن خزيمة ( ١٦٥٥ ) ، وابن أبي شيبة ( ١٣٨/٢ ) ، وابن حبان كما في « الإحسان » ( ٢٠٨٠ ) ، وأبو عوانة ( ١٧/٢ - ١٨ ) ، والبيهقي ( ٧٠/٣ ) ، والبعثي في « شرح السنة » ( ٧٩٩ ) كلهم من طريق عبيد الله بن عمر .

وأخرجه أبو داود ( ١٠٦٠ ) ، ( ١٠٦١ ) ، وابن ماجه ( ٩٣٧ ) وأحمد ( ٤/٢ ، ١٠ ) ، والحميدي ( ٧٠٠ ) ، والدارمي ( ١٢٧٥ ) ، وعبد ابن حميد ( ٧٦٧ ) ، وابن حبان كما في « الإحسان » ( ٢٠٧٧ ) ، وأبو عوانة ( ١٨/٢ ) ، والشافعي في « المسند » ( ٣٢٧ ) ، والبيهقي ( ٧٠/٣ ، ٧١ ) ، والبعثي في « شرح السنة » ( ٨٠٠ ) كلهم من طريق أيوب ، وأخرجه أبو عوانة ( ١٨/٢ ) من طريق عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، كل هؤلاء ( مالك ، وعبيد الله ، وأيوب ، وعمر بن محمد ) عن نافع أن ابن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح ، ثم قال : ألا صلُّوا في الرحال ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذنين إذا كانت ليلة ذات بردٍ ومطرٍ يقول : ألا صلُّوا في الرحال .

وعلى هذا فقوله في حديث ابن إسحاق ( أيها الناس لا جماعة ) شاذة ، لتفرد بها مع العنينة ، وهي تحمل معنى زائداً ، وهي أن الجماعة لا تتعقد في المطر والريح الشديد ، ولفظ الأكثر يعني الرخصة في التخلف عن الجماعة فقط ،

ومن أخذ بالعزيمة فليس في الأحاديث ما يمنع من ذلك، بل قد ثبت أن النبي ﷺ قد سجد في ماء وطين كما في حديث أبي سعيد المتفق على صحته ، ومن شاء المزيد فليرجع إلى كتابي " السراج المنير في أحكام صلاة الجماعة والإمام والمؤمنين " .



### □ الحديث الثالث والعشرون . ( ٧٤٣ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : ثنا يعلى ثنا محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : كلُّكم راع ، وكلُّكم مسئولٌ عن رعيتِهِ : الرجلُ على أهل بيته ، والمرأةُ على بيتها ، والعيدُ على مال سيِّده ، والإمامُ راعٍ على الناسِ ، فكلُّكم راعٍ ، وكلُّكم مسئولٌ عن رعيتِهِ .

○ قال صاحب النظرات : سند حسن ، والحديث صحيح ، وخرَّجه من البخارى ومسلم وأحمد .

●● قلت : أما قوله ( سند حسن ) فخطأ ، لأن ابن إسحاق قد رواه بالنعنة وهو مدلس ، فالإسناد ضعيف ، وإن كان متن الحديث صحيحاً .

وفاته تخريجه من « السنن الكبرى » للنسائي ( ٨٨٧٤ ) ، ( ٩١٧٣ ) ، وأبي داود ( ٢٩٢٨ ) ، والترمذى ( ١٧٠٥ ) ، وأحمد في هذه المواضع ( ٢ / ٥٤ ، ١٠٨ ، ١١١ ، ١٢١ ) .



### □ الحديث الرابع والعشرون . ( ٧٤٤ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا يعلى ومحمد ابنا عبيد قالوا ثنا محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال : نهي رسول الله ﷺ عن بيع الغرر ،

وذلك أن أهل الجاهلية كانوا يتاعون ذلك البيع : كان الرجل يتاع بالشارف جبل الجبل ، فنهى رسول الله ﷺ عن ذلك .

○ قال : حديث صحيح ، وخرجه من البخارى ومسلم فقط .

●● قلت : هذا قصور في الحكم على الحديث ، فإنه ينبغي الحكم على الإسناد أولاً ، ثم يخرج بعد ذلك ، والإستناد حسن ، فقد صرح ابن إسحاق بالسماع من نافع عند أحمد ( ١٤٤/٢ ) ، وأخرجه أحمد من طريقه أيضاً ( ١٥٥/٢ ) .

وفاته تخريجه من هذه المصادر : « سنن أبي داود » ( ٣٣٨٠ ) ، ( ٣٣٨١ ) ، والنسائي ( ٢٩٣/٧ ) ، والترمذى ( ١٢٢٩ ) ، ( ٢١٩٧ ) ، وأحمد ( ٥/٢ ، ١٠ ، ١٥ ، ٥٦ ، ٦٣ ، ٧٦ ، ٨٠ ) .



### □ الحديث الخامس والعشرون . ( ٧٤٥ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : وبإسناده عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : إذا نعت أحدكم في مجلسه يوم الجمعة فليتحول إلى غيره .

○ قال صاحب النظرات : سند ضعيف ، فيه محمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعن ، وأخرجه أبو داود حديث رقم ( ١١١٩ ) ، والترمذى « تحفة الأحوذى » ( ٦٤/٣ ) ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وأحمد ( ٢٢/٢ ) ، ( ٣٢ ) ، والحاكم ( ٢٩١/١ ) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وابن حبان رقم ( ٥٧١ ) « موارد الظمان » ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ١٨٦/٢ ) ، والبيهقى في « السنن الكبرى » ( ٢٣٧/٣ ) .

كل هؤلاء من طريق محمد بن إسحاق عن نافع ، ومحمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعن في كل هذه الطرق ، ثم ذكر كلام البيهقي في الحكم على الحديث .

●● فلما وقفتُ على تخريج صاحب النظرات لهذا الحديث بهذا الطول غير المعهود منه ، حتى في الأحاديث التي ليست في الصحيحين أو أحدهما ، وانظر على سبيل المثال حديث رقم (٧٣٨) ، (٧٤٩) لما وجدت ذلك مع معرفتي بقصوره في التخريج ؛ قام في نفسي احتمالُ أنه أخذَ هذا التخريج من عند أحد المخرِّجين ، ووقع في نفسي أنه من عند الشيخ - رحمه الله - ، فلما رأيت العزو إلى « أخبار أصبهان » قوياً في نفسي هذا الاحتمال ، لأنه من المصادر البعيدة<sup>(١)</sup> ، فلما بحثتُ عن الحديث عند شيخنا الألباني - رحمه الله - فإذا هو في « السلسلة الصحيحة » (٤٦٨) ، وإذا تخريج الشيخ له هكذا :

أخرجه أبو داود (١١١٩) ، والترمذي (٤٠٤ / ٢) ، وابن حبان (٥٧١) ، والحاكم (٢٩١ / ١) ، والبيهقي (٢٣٧ / ٣) ، وأحمد (٢٢ / ٢) ، (٣٢) ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١٨٦ / ٢) من طرق عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره ، وقال الترمذي حديث حسن صحيح ! ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ! ، ووافقه الذهبي ! .

(١) ثم إنني بحثت في ترجمته للجزءين الثاني والثالث من « المنتخب » ، فلم أقف على موضع آخر عزا فيه لكتاب « أخبار أصبهان » مع كثرة ما في « أخبار أصبهان » من الأحاديث ، ثم نظرتُ في الجزء الأول فلم أقف إلا على موضع واحد عزا فيه لـ « أخبار أصبهان » ، وهو الحديث رقم (٥٥٧) ، وهو في « الصحيحة » رقم (١٦٠٠) ، وفيه عزو الحديث لـ « أخبار أصبهان » . والله المستعان .

قال شيخنا - رحمه الله - : كذا قالوا ! ، وابن إسحاق مدلس ، وقد عننه في جميع الطرق عنه<sup>(١)</sup> . انتهى نقلاً من « السلسلة الصحيحة » ( ١ / ٧٦٠ ) رقم ( ٤٦٨ ) - الطبعة الرابعة - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م .

فانظر رحمك الله وإيأى كيف أخذ تخريج الشيخ - رحمه الله - للحديث بأرقام صفحاته ، ومع هذا لم يُشر إلى الشيخ أدنى إشارة ، مع أنه خالفه في الحكم على الحديث ، فقد قوّاه الشيخ - رحمه الله - بمجموع طرقه ، وضعّفه ، ومع ذلك لم يذكر ذلك على غير عادته ، حتى لا ينكشف أمره ، والله غالب على أمره ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون .

وقد فات<sup>(٢)</sup> شيخنا - رحمه الله - موضع للحديث في « مسند أحمد » ( ٢ / ١٣٥ ) ، وفيه تصريح ابن إسحاق بالسماع من نافع ، ولولا قول ابن المديني الآتي لحسنت إسناده ، وأخرجه أيضا ابن خزيمة ( ١٨١٩ ) ، وابن أبي شيبة ( ٢ / ٢٩ ) ، والبعوي في « شرح السنة » ( ١٠٨٢ ) ، وقال ابن المديني : لم أحد لابن إسحاق إلا حديثين منكرين : نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : إذا نعس أحدكم يوم الجمعة ، والزهرى عن عروة عن زيد بن خالد : إذا مس أحدكم فرجه . هذين<sup>(٣)</sup> لم يروهما عن أحد ، وفي الباقي يقول : ذكر فلان ، ولكن هذا فيه حدثنا<sup>(٤)</sup> .

●● قلت : ومحمد بن إسحاق متابع ، تابعه يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع كما في « السنن الكبرى » للبيهقي ، ولكن في الإسناد عبد الرحمن ابن محمد الخاربي كان يدلس كما ذكره شيخنا - رحمه الله - .

(١) وقد نقل هذه العبارة أيضا ، وقدم وأخر في التخريج ، والله المستعان .  
 (٢) ولا أقول فات صاحب النظرات لأنه منتحل لجهد الشيخ - رحمه الله - .  
 (٣) كذا في المطبوع من « تاريخ بغداد » ، والذي يجرى على قواعد العربية : (هذان) على الابتداء .

(٤) « تاريخ بغداد » ( ١ / ٢٢٩ ) .

وتابعه أيضا أبو إسحاق الشيباني كما في « المعجم الأوسط » للطبراني ( ٢١٥٠ ) وفي الإسناد محمد بن عبد الوهاب الحارثي<sup>(١)</sup> ، روى عنه جماعة ، وقال ابن حبان في الثقات : ربما أخطأ ، وحديثه يحتمل التحسين ، فروايته تقوى رفع الحديث ، خلافا للبيهقي \_ رحمه الله \_ ، ويبقى استنكار علي ابن المديني له ، فلعل المتابعة تُزيل التُّكرَةَ ، فلو قَوَّاه محدِّث لطرَّقه لم يبعد عن الصواب ، خاصة مع الشاهد الذي أورده شيخنا \_ رحمه الله \_ من حديث سمرة عند البيهقي وغيره ، ورواه ابن أبي شيبة ( ٢٩/٢ ) من مرسل الحسن ، وعبد الرزاق في « المصنف » ( ٥٥٥٠ ) عن ابن جريج قال : وبلغني عن ابن سيرين أنه قال : قال النبي ﷺ فذكره ، والله أعلم .



### □ الحديث السادس والعشرون . ( ٧٤٦ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا يعلى ومحمد ابنا عبيد قالا ثنا محمد بن إسحاق عن نافع قال كان ابن عمر إذا أعجلهُ السير أخَّر المغرب حتى إذا ذهب الشفق نزل ، فجمع بينها وبين عشاء الآخرة ، ويقول : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل إذا أعجلهُ السير .

○ قال صاحب النظرات : في هذا السند محمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعن ، إلا أن الحديث أخرجه البخاري من طريق سالم عن أبيه فذكره .

●● قلت : فهذا قصور شديد ، فالحديث أخرجه مسلم ( ٧٠٣ ) من طريق سالم عن أبيه ، ومن طرق أخرى ، وأخرجه أبو داود ( ١٢٠٧ ) ،

(١) تحرّف اسمه في الأوسط \_ طبعة الحرمين إلى محمد بن عبد الوهاب ، والصواب ما أثبت كما في كتب الرجال .

(١٢١٢) ، (١٢١٣) ، والنسائي (٢٨٧/١ ، ٢٨٨ ، ٢٨٩) ، والترمذى (٥٥٥) ، وأحمد (٤/٢ ، ٧ ، ٨ ، ٥١ ، ٥٤ ، ٦٣ ، ٧٧ ، ١٠٢ ، ١٠٦) .



### □ الحديث السابع والعشرون . ( ٧٤٧ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا يزيد بن هارون أنا الحجاج ابن أريطة عن نافع عن ابن عمر قال سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : من ترك العصر حتى تغرب الشمس فكأنما وتر أهله وماله .

○ عزاه صاحب النظرات للبخارى ، وأحمد ( ٤٨/٢ ، ٧٥ ) .

●● وهذا قصور شديد ، فقد أخرجه مسلم ( ٦٢٦ ) ، وأبو داود ( ٤١٤ ) ، والنسائي ( ٢٣٧/١ ، ٢٥٤ ، ٢٥٥ ) ، والترمذى ( ١٧٥ ) وابن ماجه ( ٦٨٥ ) ، وأحمد<sup>(١)</sup> ( ٨/٢ ، ١٣ ، ٢٧ ، ٤٨ ، ٥٤ ، ٦٤ ، ١٠٢ ، ١٢٤ ، ١٣٤ ، ١٤٥ ، ١٤٨ ) .



### □ الحديث الثامن والعشرون . ( ٧٤٨ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا عبد الرزاق أنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر سأل النبي ﷺ ، فقال : أينام أحدنا وهو جنب؟ ، فقال : نعم ، ويتوضأ وضوءه للصلاة ما عدا قدميه ، قال : فكان ابن عمر إذا أراد أن ينام أو يطعم وهو جنب غسل فرجه وكفيه ووجهه ويديه .

(١) أخرجه أحمد وحده في بعض المواضع من طريق حجاج بن أريطة .

○ قال صاحب النظرات : والذى يترجح لى - والله أعلم - أن هذه الزيادة شاذة ( يعنى ما عدا قدميه ) ، فقد خالف عبد الرزاق جمع ، فرووا الحديث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بدونها ، خالفه فى ذلك : يحيى ابن سعيد ، وعبد الله بن نمير ، وأبو أسامة . انتهى كلامه .

●● قلت : إنما قال صاحب النظرات ذلك لتصوره فى التخريج ، فإن الحديث فى «مصنف عبد الرزاق» ( ١٠٧٤ ) ، ومن طريقه أخرجه «مسلم» ( ٣٠٦ ) - ٢٤ وأبو عوانة فى «صحيحه» ( ٢٧٩/١ ) عن عبيد الله ابن عمر<sup>(١)</sup> عن نافع عن ابن عمر أن عمر سأل النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله أيرقد أحدنا وهو حُب ؟

قال : نعم ، ويتوضأ ، وعند عبد الرزاق وأبى عوانة : وكان ابن عمر إذا أراد أن ينام وهو حُب توضأ وضوءه للصلاة ما خلا رجله .

فتبين بهذا أن الخطأ وقع فى نسخة «المنتخب» لعبد بن حميد ، وهو إدراج فعل ابن عمر فى الحديث المرفوع ، فإما أن يكون هذا وقع من عبد ابن حميد أو من بعض النساخ للمنتخب ، وهذا من باب الإدراج ، وليس من باب الشذوذ كما زعم صاحب النظرات ، وتبين أيضاً أن اتهام صاحب النظرات لعبد الرزاق بالمخالفة اتهام باطل ، لأنه موافق للجماعة كما فى «مصنفه» وغيره .

وورد ذلك من فعل ابن عمر أيضاً فيما رواه عبد الرزاق ( ١٠٧٧ ) ، وابن أبى شيبة ( ٨٠/١ ) ، والطحاوى فى «شرح معانى الآثار» ( ١٢٨/١ ) ، والبيهقى ( ٢٠٠/١ ، ٢٠١ ) .



(١) تحرف فى المطبوع من «مصنف عبد الرزاق» إلى عبد الله بن عمر .

### □ الحديث التاسع والعشرون . ( ٧٤٩ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أنا يزيد بن هارون أنا محمد ابن عبد الرحمن بن المجبر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : اطلبوا الخيرَ عندَ حسانِ الوجوه .

○ قال صاحب النظرات : ضعيف جدا، في إسناده محمد بن عبد الرحمن ابن المجبر لا يُحتج به - راجع تعجيل المنفعة . انتهى كلامه .

●● أقول ، وبالله التوفيق : هذا قصور شديد ، فإن الحديث مشهور ، وله طرق كثيرة ، ولا يناسب ذلك هذا الاقتضاب الذي فعله صاحب النظرات .

والحديث أورده عامة من جمع الأحاديث المشتهرة من أهل العلم ، فقد أورده ابن القيم في « المنار المنيف » ص ( ١٢٥ ) رقم ( ٢٨٢ ) ، والسخاوى في « المقاصد الحسنة » ص ( ١٠٠ ) رقم ( ١٦١ ) ، والعجلوني في « كشف الخفا » ص ( ١٣٦ ) رقم ( ٣٩٤ ) ، والبيروتى في « أسنى المطالب » ص ( ٨٩ ) رقم ( ٢٠٦ ) ، وابن الديبع في « تمييز الطيب من الخبيث » ص ( ٣١ ) .

والحديث اختلف أهل العلم في الحكم عليه : فمن مُصَحِّح له كالسيوطى ، فقد قال في « اللآلئ » ( ٨١/٢ ) بعد إيراده بعض طرقه والكلام عليها : وهذا الحديث في مُعتقدى حسن صحيح ، وقد جمعت طرقه في جزء .

ومن محسِّن له كابن عراق الكنانى في « تنزيه الشريعة » ص ( ١٣٤ ) حيث قال بعد إيراده طريقا من طرقه : وهذه الطريق على انفرادها على شرط الحسن ، فكيف ولها متابعان ؟ .

ومن متردِّد بين الحسن والضعف كالقارى في « موضوعاته الكبرى » ص ( ٤١٧ ) حيث قال : فالحديث أقل مراتبه أن يكون حسناً أو ضعيفاً ، وأما كونه موضوعاً فلا ، وكلا .

ومن ناف عنه الوضع دون القطع فيه بحكم كابن حجر والسخاوى كما قال الأحرير في «المقاصد الحسنة» ، ناقلا عن الأول ، مُقراً له : ومع هذا لا يتهمياً الحكم على المتن بالوضع كما أشار إليه شيخنا ١٠هـ .

ومن حاكم عليه بالوضع كالإمام أحمد ، وابن الجوزى ، وابن تيمية ، وابن القيم ، والصغاني ، والشوكاني ، وشيخنا الألباني<sup>(١)</sup> .



### □ الحديث الثالثون . ( ٧٥ . ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا محمد بن بشر العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : السمعُ والطاعةُ على الرجل المسلم فيما أحبَّ وكرهَ ما لم يُؤمرَ بمعصيةٍ ، فمَنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ .

●● أقول : فاته تخرجه من عند أحمد ( ١٤٢/٢ ) .



(١) نقل قول الإمام أحمد ، وابن تيمية ، وابن القيم البيروني في «أسنى المطالب» ص ( ٨٩ ) ، وأورد الحديث ابن الجوزى في «الموضوعات» ( ٧٧/٢ - ٨٢ ) ، والصغاني في «موضوعاته» ص ( ٥٦ ) رقم ( ٩١ ) ، والشوكاني في «الفوائد» ص ( ٦٧ ) رقم ( ٢٠ ) ، وشيخنا الألباني \_ رحمه الله \_ في «ضعيف الجامع» رقم ( ٩٠٣ ) .

## ● موقف طاحب النظرات من الأحاديث

التى تتبعتها عليه من المنتخب فى الطبعة الأولى من الانتصار<sup>(١)</sup>



### □ الحديث [ ٧٢١ ] □

●● لقد سبق فى تعليقى على هذا الحديث : لقائل أن يقول : كيف ترك تخريج الحديث من عند هؤلاء ، ثم حرَّجه من « عمل اليوم والليلة » لابن السنِّى ؟ ، كيف يقدم « عمل اليوم والليلة » لابن السنِّى على « السنن الكبرى » للنسائى ، وعبد الرزاق ، وأبى يعلى ، وابن حبان فى « صحيحه » وغيرهم ؟  
ثم قلت : لأنه أخذه من تخريج شيخنا الألبانى - رحمه الله - ، راجع الحديث رقم (٣٥٢) من « الصحيحة » ١٠هـ .

○ ومع هذا فلم يُعلّق على ذلك بقليل ولا كثير فى الطبعة الثانية ، ولم يزد شيئاً على ما سوّده فى تعليقه فى الطبعة الأولى ، فهل يغيب على فضيلته أن العزو إلى « سنن النسائى الكبرى » و « مصنف عبد الرزاق » و « صحيح ابن حبان » أولى من العزو إلى « عمل اليوم والليلة » لابن السنِّى ؟ وأن من عزا فى تخريج حديث لابن السنِّى ، وترك المصادر المذكورة كان مفرطاً ، وكان عمله معيياً ؟ ، بل هذا مما لا يختلف فيه اثنان لهما أدنى معرفة بهذا العلم الشريف ، فما دهاه لا يلتفت إلى ما نُبّه إليه ؟

(١) وقد خرجت طبعته الثانية لـ « المنتخب » بعد الطبعة الأولى لـ « الانتصار » بنحو عامين .

أظنك معى أن فضيلة الشيخ كان حاذقاً فى تغاضيه عن ذلك ؛ إذ لو التفت إليه لانفتح عليه باب لا يدان لثله بعلقه .



### □ حديث [ ٧٢٢ ] □

○ لقد عزا فضيلة الشيخ الحديث فى طبعته الأولى لمسلم فقط .

●● **فِيئْتُ** فى « الانتصار » فى طبعته الأولى أنه قَصَّرَ ؛ حيث إن الحديث فى « صحيح البخارى » ، فأضافه إلى تحريجه . فما الظن بهذا الصنيع !؟ أهو باستقلال أم باستغلال ؛ إذ لم يُبَيِّنْهُ ؟ وهذا صنيعٌ سيتكرر ، وعلى أىِّ حال فالحمدُ لله على إصلاح العمل .



### □ حديث [ ٧٢٤ ] □

●● قد نُبِّهْتُ فى « الانتصار » على خطأ فى المتن فأصلحه دون إشارة .



### □ حديث ٧٢٧ □

إنه لا يختلف اثنان لهما أدنى معرفة بهذا العلم الشريف أن عزو الحديث لـ « مسند أحمد » دون « صحيح مسلم » - مع وجوده فيه - قصورٌ شديدٌ ، وصنيعٌ معيبٌ .

○ وفى هذا الحديث قد عراه فضيلة الشيخ إلى « مسند أحمد » من طريق سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن أبيه، وهو فى « صحيح مسلم » (٨١٥) من الطريق نفسه .

●● وقد نبهت على ذلك في « الانتصار » في طبعته الأولى فلم يلتفت لإصلاح العيب ، مع أنه قد أصلح مثله في موضع سابق ، فما الحامل له على الامتناع من ذلك في هذا الموضع ؟



### □ حديث [ ٧٣ . ] □

●● قد نبّهت على وقوع سقطٍ في الإسناد .

○ فأثبتته دون إشارة ، وعندما بيّنت قصوره في التخريج راح يُبررُ قصوره برده إلى المنهجية ، بل لم يقتصر على ذلك حتى فحّم على الذي بين قصوره في كتابه المسمى بـ « الترشيد » بقوله ص (٥٩) : قد يتناول بعض هؤلاء المبتدئين على رجلٍ اقتصر في تخريج الحديث على « الصحيحين » ، ويقول فاتة أن الحديث عند أبي داود والترمذي والنسائي ، ويُعدّد ما شاء الله أن يُعدّد !! ، وهو نفسه قاصرُ النظر ، لا يدري لم اقتصر المخرّجُ في العزو إلى « الصحيحين » دون غيرهما ، وقال ص (٦١) : وأظن أن أكثر من يتدبّر في طلب العلم يقع في مستهل حياته العلمية في شيء من مثل هذا ، فيتوسع حيث يحتاج الأمر إلى اختصار ، ويقع في شيء من الاختصار حيث يحتاج الأمر إلى توسع ، ثم بالتدرّج ومخالطة العلماء يظهر له كيف يُخرج علمه للناس ، ومعرفة أقدار من يخالطهم وقدرات من يوجه الكتاب إليهم . اهـ .

هكذا رسم صورة لمن بيّن قصوره في عمله الحديثي وهو أنه القاصر ؛ وأنه في ابتداء الطلب ، ولا يدري متى يتوسع في التخريج ومتى يختصر ، وأما فضيلته فهو الذي لا يخرج في تخرجه عن المنهجية حيث يُطيل ويتوسع حين يحتاج الأمر إلى التوسع ويختصر إذا احتاج الأمر إلى الاختصار ، وذلك لطول

خبرته وسعة علمه ومخالطته العلماء ومعرفته بكيفية تخريج علمه للناس ومعرفته بأقدار من يخالطهم وقدرات من يوجه الكتاب إليهم .

ولمعرفة مصداقية ذلك نعرض لسبب من الأسباب التي ذكرها مدافعاً بها عن قصوره في التخريج حيث قال في « ترشيده » ص (٦٠) :

ومنها أن الحديث قد يكون عند البخارى مثلاً من طريق سالم عن ابن عمر ، وعند مسلم من طريق نافع عن ابن عمر ، ويرى العالم !! أن عزو الحديث إلى « الصحيحين » بهذه المثابة غير لائق ، فيعزو الحديث من طريق سالم عن ابن عمر إلى البخارى وحده دون مسلم . انتهى كلامه وبحروفه .

● وأقول : إن الأمر قد صار إلى ما أخبر به النبي ﷺ حيث سأله أعرابي : متى الساعة ؟ فقال : فإذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة . قال : كيف إضاعتها ؟ قال : إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة .<sup>(١)</sup>

لقد ذكرت في مواضع من الثلاثين حديثاً التي تتبعها من تحقيق فضيلته للمتخرب اقتصاره في التخريج على البخارى دون مسلم ، ووصفتُ هذا الصنيع بالقصور ، فذكر أن سبب اقتصاره على عزو الحديث للبخارى دون مسلم هو أن الحديث يكون عند البخارى من طريق سالم عن ابن عمر ، وعند مسلم من طريق نافع عن ابن عمر ، ويرى العالم (الذى هو فضيلة الشيخ) أن عزو الحديث إلى « الصحيحين » بهذه المثابة غير لائق ، فيعزو الحديث من طريق سالم عن ابن عمر إلى البخارى وحده دون مسلم ، وهنا في هذا الحديث (وهو من الأحاديث التي يُدافع عن نفسه فيها) الأمر على هذا الوصف تماماً ، فالحديث

(١) رواه البخارى (٥٩) ، (٦٤٩٦) .

عند المصنف ( أعني في «المنتخب» ) من طريق سالم عن ابن عمر ، فخرّجه من البخارى ( ٤٨/٣ ) باب ( ٢٥ ) من طريق سالم عن ابن عمر .  
ثم قال : وأخرجه مسلم ص ( ٥٠٤ ) مع تعابيرٍ قليلٍ في اللفظِ ، وحديث مسلم من حديث نافع عن ابن عمر . انتهى كلامه .

فهل هذا الصنيع إلا الذى وصفه بأن العالم يرى عزو الحديث لمسلم من طريق نافع عن ابن عمر وهو فى البخارى من طريق سالم عن ابن عمر غير لائق ، ولذلك فهذا العالم الذى هو فضيلته إنما يترك العزو لمسلم لكونه فيه من طريق نافع عن ابن عمر ؟

فبالله عليك أيها القارئ هل يمكنك أن تجد وصفاً لهذا العسل مهما أوتيت من براعة دون مساس بفضيلته ؟  
والأدهى من هذا أنى بينتُ فى كتابي « الانتصار » فى طبعته الأولى أن الحديث موجود فى « صحيح مسلم » رقم ( ٨٨٢ ) - ٧٢ من طريق سالم عن ابن عمر .

ومع ذلك أصراً فضيلته على إبقاء تعليقه الأول دون زيادة ولا نقص ، ثم قوله ( غير لائق ) فيما سبق ينبغى أن يُسأل عمن سبقه به من أهل العلم .



### □ حديث [ ٧٢٢ ] □

أخرجه المصنف من طريق سالم عن ابن عمر .  
○ فقال : أخرجه مسلم ص ( ٧٦٨ ) ، والترمذى ( ٣٩٣/١ )<sup>(١)</sup> يعنى من طريق سالم عن ابن عمر ، ثم قال : وأخرجه البخارى من طريق نافع عن ابن عمر .

(١) كذا فى تحقيقه طبعة أولى وثانية ، وصوابه ( ٣٩٢/١ ) .

●● فأقول : أليس هذا تقيض ما جعله سبباً لنفى قصوره كما سبق في الحديث (٧٣٠) ؟

والحديث أخرجه البخارى (٦١٧) ، (٢٦٥٦) من طريق سالم عن عبد الله بن عمر .

وقد بينتُ ذلك في « الانتصار » في طبعته الأولى ، ومع ذلك قال ما قال في « ترشيده » ، ثم أصر على عدم إضافة البخارى من طريق سالم عن ابن عمر في تحريجه في الطبعة الثانية ، وأذكر القارئ بقوله في « الترشيده » أنه غير لائق أن يعزو الحديث لمسلم من حديث سالم عن ابن عمر ، وإني البخارى من حديث نافع عن ابن عمر ، ثم أدعُ التعليق له .



### □ حديث [ vrr ] □

●● لقد بينتُ أنه أخذ تحريجه من « الصحيحة » لشيخنا الألباني - رحمه الله - (١١٧٥) .

○ ولم يُعلّقُ بشيء ، ولا زاد شيئاً ولا نقص من تعليقه الأول ، مع أنني بينتُ أن الحديث في « سنن أبي داود » ، ومعلوم عند المبتدئ في هذا العلم أن العزو إلى « سنن أبي داود » أولى من العزو إلى « مسند الطيالسي » ، فسَنُ تعمّد فعله فقد أساء صنعا ، فلماذا يصرُّ عليه مع تمكّنه من الإصلاح ؟



## □ حديث [ ٧٣٥ ] □

أُثبتَ في طبعته الأولى في الإسناد ( محمد بن عمرو ) ثم قال ، هذا السند فيه ضعف ، والحديث صحيح ، ففيه محمد بن عمرو ، والظاهر أنه الواقدي ، وهو كذاب .

●● فعُلقت في « الانتصار » في الطبعة الأولى : الصواب أنه محمد ابن عمرو ، وهو ابن علقمة ، كما في النسخة الأخرى ، و « مسند أبي يعلى » ( ٥٥٢٨ ) ، و « تهذيب الكمال » ١٠هـ .

○ فغيّرَ فضيلتهُ اسمه إلى محمد بن عمرو ، وحذف تعليقه الأول ، فالحمدُ لله على إصلاح الغلط .

وكان قد عزا الحديث للبخاري دون مسلم في طبعته الأولى ؛ فلما استدركتُ عليه مسلماً وغيره ، زاد مسلماً في تحريجه ؛ فالحمدُ لله على تكميلِ السننِ ، ولا ينبغي أن نسيَ صنيعَ الأمانة في مثل هذه المواطن ، وارجع للحديث رقم ( ٧٢٣ ) .



## □ حديث [ ٧٣٧ ] □

في الإسناد في الطبعة الأولى : عمرو بن محمد .

●● فنبهت على أنه ( عمر بن محمد ) .

○ فغيّرهُ ؛ فحمد الله على إصلاح الغلط ، وانظر الحديث ( ٧٢٣ ) .



## □ حديث (٧٣٨) □

كان قد حكم على إسناده فقط دون تخريج .  
●● فذكرتُ مَنْ خَرَّجَهُ .

○ فأخذَ من بينهم العزو لأحمد ، وتركَ الباقيين ، فَنَحْمَدُ اللهُ على تداركِ بعضِ النقصِ ، وبيَّنتُ له عِلَّةَ أُخْرَى ، فلم يُشِرْ إليها ، فلماذا ؟  
وما كان يضير فضيلته لو أخذ الباقي ؟ فوالله ما كنتُ أُرِيدُ على ذلك أجراً .



## □ حديث (٧٤١) □

قال في طبعته الأولى : سندٌ حسنٌ ، والحديثُ صحيحٌ .  
●● فبيَّنتُ خطأه في ذلك حيث قلت : أما قوله ( سند حسن ) فهو خطأ ، لأن محمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعن ، وقد ضَعَّفَ الحديثَ رقم (٧٤٥) بعننته . انتهى ما قُلْتُهُ .


○ فعدَّلَ في الطبعة الثانية ؛ حيث قال : صحيحٌ لغيره ، فالحمدُ لله على إصلاحِ الغلطِ ، وارجع إلى الحديث (٧٢٣) .



## □ حديث (٧٤٢) □

لقد قال في الحكم على الحديث في الطبعة الأولى : في هذا السندِ محمد ابن إسحاق ، مُدَلِّسٌ ، وقد عنعن .  
وهذا لا يصلحُ حكماً على الحديث .

●● فَبَيَّنْتُ طَرَقَ الْحَدِيثِ وَأَنَّهُ صَحِيحٌ مَحْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ»، وَغَيْرَهُمَا،  
 دُونَ قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ (أَيُّهَا النَّاسُ لَا جَمَاعَةَ)، فَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ  
 عَنِ نَافِعِ دُونَ أَصْحَابِ نَافِعِ الثَّقَاتِ، فَهِيَ شَاذَةٌ بِلَا رَيْبٍ .  
 ○ فَأَصَرَّ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَلَيَّ إِبْقَاءَ تَعْلِيْقِهِ عَلَيَّ الطَّبْعَةَ الْأُولَى الَّذِي لَا  
 يَشْفِي عَلِيًّا، وَلَا يَرَوِي غَلِيًّا، فَلِمَاذَا؟




### □ حَدِيثُ (٧٤٢) □

قال في الطبعة الأولى : سند حسن ، والحديث صحيح .

●● فقلت في «الانتصار» في الطبعة الأولى :

أما قوله (سند حسن) فخطأ ، لأن ابن إسحاق قد رواه بالعنعنة ،  
 وهو مُدْلَسٌ .

○ فعدَّلَ حُكْمَهُ عَلَيَّ الْحَدِيثِ فِي الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ فَقَالَ : صَحِيحٌ لغيره ،  
 وَأَعْلَى السَّنَدِ بَعْنَةُ ابْنِ إِسْحَاقَ ، فَاحْمَدُ لِلَّهِ عَلَيَّ إِصْلَاحَ الْغَلَطِ ، وَلَكِنْ كُنَّا  
 نَضَعُ وَلَوْ فِي مَوْقِفٍ وَاحِدٍ مِنْ مَوَاقِفِ الْأَمْنَاءِ .



### □ حَدِيثُ (٧٤٤) □

قال في الطبعة الأولى : حديث صحيح .

●● فقلت في طبعة الانتصار الأولى : هذا قصور في الحكم على  
 الحديث ، فإنه ينبغي الحكم على الإسناد أولا ، ثم يُحْرَجُ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَالْإِسْنَادُ

حسن ، فقد صرح ابن إسحاق بالسماع من نافع عند أحمد (١٤٤/٢) . انتهى كلامي هناك .

○ فغَيَّرَ الحُكْمَ على الحديثِ بقوله : صحيح لغيره ، وأضاف بعدها فقيه ابن إسحاق مدلس ، وقد عنعن .

فالحمد لله على تصويب الخطأ ، ولكنه فعل ذلك دون إشارة كعادته ، ومع تعليقه على عننة ابن إسحاق في الإسناد ، فقد ترك ما ذكرته من تصريحه بالسماع عند أحمد ، فلماذا ؟



### □ الحديث (٧٤٥) □

قال : سنده ضعيف ، فيه محمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعن . انتهى .  
 كذا أعلَّ الإسناد وضَعَّفَه بعننة محمد بن إسحاق .  
 ●● فَيُنسَبُ له في « الانتصار » في طبعته الأولى أن محمد بن إسحاق قد صرح بالسماع من نافع عند أحمد (١٣٥/٢) .

○ فأصرَّ على إنكار تصريحه بالسماع دون مبرر ، فلماذا ؟  
 والسدى يظهر أن فضيلة الشيخ قد صارت عنده قناعةٌ بعدم قراءة أهل العلم وطلابه لما يكتب ، وإلا لما أقدم على هذه الأفاعيل .  
 ● وقد ذكرت حُكْمَ ابن المديني على الحديث بالنكارة فأعرض عنه ، ولم يذكره ، فهل يرى فضيلته أن حُكْمَ ابن المديني على الأحاديث لا يستحق أن يذكر ؟

●● وقد بينتُ أنه قد أخذَ تخريجَ الحديثِ من تخريجِ شيخنا الألبانِ - رحمه الله - له في «الصحيحة» (٤٦٨) .  
 ○ فسكّتَ ، فهل لأن السكوت علامة الرضى ؟



### □ حديث (٧٤٦) □

فسال : حديثٌ صحيحٌ ، في هذا السندِ محمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعن ، وخرّجَ الحديثَ من البخارى من طريق سالم عن أبيه .  
 ●● والحديث موجود في مسلم (٧٠٣) من طريق نافع عن ابن عمر يعنى من الطريق التي أخرج عبد بن حميد الحديث منها .  
 ●● والحديث موجود في «صحيح مسلم» من طريق سالم عن ابن عمر أيضا ، وقد نُبّهت على ذلك في «الانتصار» في طبعته الأولى .  
 ○ فلم يلتفت لذلك ولم يزد شيئا على تعليقه الأول ، وانظر الحديث رقم (٧٣٢) .



### □ حديث (٧٤٨) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - أنا عبد الرزاق أنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر سأل النبي ﷺ ، فقال : أينا أحدنا وهو<sup>(١)</sup> جنب ؟  
 فقال : نعم ، ويتوضأ وضوءه للصلاة ما عدا قدميه . قال : فكان ابن عمر إذا أراد أن ينام أو يطعم وهو جنب غسل فرجه ، وكفيه ، ووجهه ، ويديه .

(١) في الأصل : وهو ، وهو خطأ ، وهذه الطبعة مليئة بالأخطاء بحيث يصعب حصرها .

○ فقال فضيلة الشيخ : هذه الزيادة ( ما عدا قدميه ) شاذة ، فقد خالف عبد الرزاق جمع ، فرووا الحديث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بدونها ، خالفه في ذلك يحيى بن سعيد ، وعبد الله بن ثمر وأبو أسامة . انتهى كلامه .

●● هكذا اتم عبد الرزاق بالمخالفة ، وحكّم على قوله ( ما عدا قدميه ) بالشذوذ ، وقد بينتُ في « الانتصار » في الطبعة الأولى : أن الحديث في « مصنف عبد الرزاق » رقم ( ١٠٧٤ ) ، وأخرجه من طريق عبد الرزاق مسلم في « صحيحه » ( ٣٠٦ ) - ٢٤ ، وأبو عوانة في « صحيحه » ( ٢٧٩/١ ) ، وهذه الجملة ( ما عدا قدميه ) في هذه الكتب مذكورة من فعل ابن عمر ، وليست داخلة في كلام النبي ﷺ كما هي عند عبد بن حميد .

والظن بفضيلة الشيخ أن مثله لا يغيب عنه أن الحديث إذا كان موجوداً في كتاب مصنف بصورة صحيحة ثم نقل عنه أحد الرواة ، فوقع الخطأ في رواية الناقل ، فإن المنقول عنه برئ من الخطأ الذي وقع عند الراوي عنه في نسخته الخاصة به ، وهذا هو الواقع هنا ، فإن الحديث موجود على الصحيح في « مصنف عبد الرزاق » ، بل قد رواه مسلم وأبو عوانة من طريق عبد الرزاق على الصحيح ، وعلى هذا فبراءة عبد الرزاق من المخالفة مما يقطع به كل أحد ، وقد بينت هذا في الانتصار في طبعته الأولى .

○ ومسع ذلك فقد أصرّ فضيلته على أن يُقضى تعليقه على الحديث كما هو ، وألاً يُغسّر فيه شيئاً ، وهذا يعني الإصرار على اتهام الإمام عبد الرزاق - رحمه الله - بالمخالفة وعلى وصف هذه الزيادة بالشذوذ ، والصواب أنها إدراج وليست شذوذاً .

والسبب في إبقاء اتهامه لعبد الرزاق بالمخالفة أحد ثلاثة أمور لا رابع لها :

الأول : إنا لله لم يقرأ التعليق على هذا الحديث في كتاب « الانتصار » في الطبعة الأولى ، وهذا شبه مستحيل ، بل هو مردود ، إذ قد سبق استغلاله لبعض ما جاء فيه ، وانظر رقم (٧٢٣) وإحالاتي المكررة عليه .

الثاني : أنه لا يعلم أن وجود الحديث في « مصنف عبد الرزاق » ، وفي « صحيح مسلم » ، و « صحيح أبي عوانة » على الصحيح يرى عبد الرزاق من المخالفة ، وهذا وإن كان بعيداً فلكن بالقرائ أصبح لا يستبعد شيئاً على فضيلة الشيخ .

الثالث : أنه قد علم ذلك ، واتضح له بعد « الانتصار » ، ثم أصر على الإساءة إلى عبد الرزاق بوصفه بالمخالفة خشية أن يكون في ذلك إقرار بقصوره ، ولأن التغيير في هذا سيكون بيناً واضحاً ، وليس كالمواضع التي يفعله فيها خلسة يظن معها أن القارئ لن ينتبه لصنيعه ، وهذا هو الراجح عندي ، ولو طلب من القارئ أن يصف هذا الصنيع فماذا عساه أن يقول مهما بالغ في محاشاة فضيلة الشيخ عن التهمة !!؟



#### □ حديث (٧٤٩) □

لقد قال : ضعيف جداً ، وعلل ذلك بقوله : في إسناده محمد ابن عبد الرحمن بن الحجر لا يحتج به .

●● فعلقته عليه في « الانتصار » بقولني : هذا قصور شديد ، فإن الحديث مشهور ، وله طرق كثيرة .

ثم ذكرت من ذكره من المصنفين في الأحاديث المشهورة ، وبينت اختلاف أهل العلم فيه وكثرة أقوالهم عليه حتى إن السيوطي - رحمه الله - جمع فيه جزءاً .

○ فلم يلتفت فضيلة الشيخ إلى ذلك وأبقى تعليقه كما هو .

فهل حُكِم الأئمة : أحمد بن حنبل ، وابن الجوزي ، وابن تيمية ، وابن القيم ، وابن حجر ، والسخاوي ، وغيرهم على الحديث غير معتد به .  
والقول ما قالت حذام !!؟

### □ حديث ( ١٠٠١ ) □

الأحاديث

العشرة قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : لما نزل بعنبة بن أبي سفيان اشتد جزعه ، فقيل له : ما هذا الجزع ؟ فقال : أما إني سمعتُ أم حبيبة - يعني أخته - تقول : **تبعته النبي ﷺ يقول : من صلى في يومٍ ثنى عشرة ركعةٍ حرّم الله ﷻ لحمه على النار . فما تركتهن بعد .**

المنتخب

في كتابي

التفنيد

قال صاحب النظرات : إسناده صحيح ، وأخرجه النسائي ( ٢٦٤/٣ ) ، ( ٢٦٥ ) ، إلا أن لفظه عنده : من ركع أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها **حرّم الله ﷻ لحمه على النار . فما تركتهن منذ سمعتهن . انتهى كلامه .**

●● قلت : الحديث رواه أحمد ( ٢٢٥/٦ ) : ثنا روح ثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : لما نزل بعنبة بن أبي سفيان<sup>(١)</sup> الموتُ اشتدَّ جزعُه فقيل له : ما هذا الجزع ؟ قال إني سمعتُ أم حبيبة - يعني أخته - تقول : قال

(١) تصحف في المسند إلى عتبة .

رسول الله ﷺ : من صلى أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها حرم الله لحمه على النار ، فما تركتهن منذ سمعتهن .

- وأخرجه البيهقي ( ٤٧٣/٢ ) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني ومحمد بن عبيد الله بن المنادي عن روح به ، ورواه النسائي ( ٢٦٤/٣ ) من طريق موسى بن أعين عن الأوزاعي به ، ورواه الترمذي ( ٤٢٧ ) والنسائي ( ٢٦٦/٣ ) ، وابن ماجه ( ١١٦٠ ) ، وأحمد ( ٤٢٦/٦ ) وابن أبي شيبة ( ١٠٩/٢ ) ، وعبد الرزاق ( ٤٨٢٨ ) ، وأبو يعلى ( ٧١٣٠ ) ، ( ٧١٣٩ ) ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ( ٣٧/٧ ) والطبراني في « الكبير » ج ( ٢٣ ) رقم ( ٤٤٤ ) ، ( ٤٤٥ ) ، ( ٤٥٩ ) ، وفي « الشاميين » ( ١٤٣٣ ) ، ( ١٤٣٤ ) ، والبغوي في « شرح السنة » ( ٨٨٣ ) كلهم من طريق عبد الله ابن المهاجر الشعبي عن عنبسة . ورواه الترمذي ( ٤٢٨ ) والنسائي ( ٣/٢٦٥ ) ، والبخاري في « التاريخ الكبير » ( ٣٦/٧ ) والطبراني في « الكبير » ج ( ٢٣ ) رقم ( ٤٥٣ ) ، وفي « الشاميين » ( ١٥٢٤ ) والبغوي في « شرح السنة » ( ٨٨٤ ) من طريق القاسم بن عبد الرحمن صاحب أبي أمامة عن عنبسة .

- ورواه أبو داود ( ١٢٦٩ ) ، والنسائي ( ٢٦٥/٣ ، ٢٦٦ ) ، وابن خزيمة ( ١١٩١ ) ، ( ١١٩٢ ) والحاكم ( ٣١٢/١ ) والبخاري في « التاريخ الكبير » ( ٣٦/٧ ) ، والطبراني في « الكبير » ج ( ٢٣ ) رقم ( ٤٤١ ) ، ( ٤٤٢ ) ، ( ٤٤٣ ) ، ( ٤٥٢ ) ، ( ٤٥٦ ) ، ( ٤٥٨ ) ، وفي « الشاميين » ( ٣٢٧ ) ، ( ١٢٦٣ ) ، ( ٣٦٣٣ ) ، ( ٣٦٣٤ ) ، ( ٣٦٣٥ ) وفي « الأوسط » ( ٣٠٨٣ ) ، ( ٣١٦٢ ) ، ( ٧٥٤٧ ) ، والبيهقي في « الكبرى » ( ٤٧٢/٢ ) كلهم من طريق مكحول عن عنبسة عن أم حبيبة .

- ورواه أحمد ( ٣٢٦/٦ ) ، والبخارى في « التاريخ الكبير » ( ٣٧/٧ )  
 من طريق سليمان بن موسى أخيرى مكحول أن مولى لعنيسة بن أبي سفيان  
 حدثه أن عنيسة بن أبي سفيان أخبره عن أم حبيبة به .

- ورواه الطبراني في « الأوسط » ( ٢٧٤٧ ) من طريق يزيد بن يوسف  
 عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن عنيسة عن أم حبيبة مرفوعاً بلفظ : من  
 صلى أربع ركعات قبل الظهر حرّم الله ﷻ لحمه على النار . ويزيد واه .

- ورواه في « الشاميين » ( ٦٥ ) من طريق إبراهيم بن أبي عبلة عن  
 عنيسة به .

وقد رجح النسائي كونه موقوفاً من حديث سعيد بن عبد العزيز .  
 وهو صحيح من الطرق الأخرى .

وعلى هذا فالحديث بالإسناد الذي في « المنتخب » معلول ، فقد خالف  
 ما في « مسند أحمد » و « سنن البيهقي » من طريق روح نفسه ثم تابع روحاً  
 موسى بن أعين عند النسائي ، وباقي المصادر تؤكده ، ثم إنه وقع تحريفاً في  
 نسخة صاحب النظرات ، فقال : فيه عتبة بن أبي سفيان ، والصواب عنيسة  
 كما في سائر المصادر ، وكذلك في النسخة الأخرى لـ « المنتخب » .



### □ حديث ( ١٥٥٢ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثني محمد بن خنيس قال حدثنا  
 سعيد بن حسان المخزومي قال حدثتني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم  
 حبيبة زوج النبي ﷺ قالت : قال رسول الله ﷺ : كلام ابن آدم كله عليه لا

له إلا أمرٌ بمعروفٍ أو نهي عن المنكرِ أو ذكرُ الله ﷻ .

قال : ضعيف ، وعزاه للترمذى ( ٢٤١٢ ) ، وابن ماجة رقم ( ٣٩٧٤ ) .

●● قلت : وفاته أنه أخرجه الحاكم ( ٥١٢/٢ - ٥١٣ ) ، والبخارى في « التاريخ الكبير » ( ٢٦١/١ - ٢٦٢ ) ، وأبو يعلى ( ٧١٣٢ ) ، ( ٧١٣٤ ) ، وعبد الله بن أحمد في « زوائد الزهد » ص ( ٣٠ - ٣١ ) ، والطبراني في « الكبير » ج ( ٢٣ ) رقم ( ٤٨٤ ) ، والقضاعي في « مسنده » رقم ( ٣٠٥ ) ، وابن السني في « عمل اليوم والليلة » رقم ( ٥ ) ، وابن أبي الدنيا في « الصمت » ( ١٤ ) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ( ٥١٤ ) ، ( ٤٩٥٤ ) ، والخطيب في « تاريخه » ( ٣٢١/١٢ ، ٤٣٣ - ٤٣٤ ) ، وأبو القاسم التيمي في « الترغيب والترهيب » رقم ( ٢٣٧٤ ) .

وأما قول صاحب النظرات : محمد بن خنيس مقبول ، فقد تابع فيه الحافظ في « التقريب » ، وهو خطأ ، فإن أبا حاتم وثقه على شحّه بهذه اللفظة ، وأثنى عليه ابن حبان ، وأما أم صالح فقد قال الحافظ في « التقريب » : لا يعرف حالها ، فقال صاحب النظرات من قبل نفسه : مجهولة .

ولا أدري هل هو لا يعرف الفرق بين من لا يعرف حاله وبين المجهول ؟ ، أم ماذا ؟



### □ الحديث ( ١٥٥٢ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا ليث بن سعد قال حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن

حُدِيجُ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَأَلَ أُخْتَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصَلِّي فِي الثَّوْبِ الَّذِي يَجَامِعُ فِيهِ ؟

قَالَتْ : نَعَمْ إِذَا لَمْ يَرِ فِيهِ أَدَى .

قال : صحيح ؛ وأخرجه من أبي داود (٣٦٦)، والنسائي (١٥٥/١) ، وابن ماجه رقم (٥٤٠) ، وأحمد (٣٢٥/٦) . انتهى تخريجه .

●● وفاته : أنه أخرجه أحمد (٤٢٦/٦-٤٢٧)، والدارمي (١٣٧٥)<sup>(١)</sup> ، (١٣٧٦) ، وابن خزيمة (٧٧٦) ، وابن حبان كما في « الإحسان » (٢٣٣١) ، وأبو يعلى (٧١٢٦) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (٥٠/١) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٤١٠/٢) ، والطبراني في « الكبير » ج (٢٣) رقم (٤٠٥) ، (٤٠٦) ، (٤٠٨) ، والبغوي في « شرح السنة » (٥٢٣) وللحديث طرق أخرى عن معاوية أعرضت عن ذكرها .



### □ الحديث ( ١٥٦ . ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنا زيد بن حباب العكلى عن موسى بن عبيدة البربذى قال حدثني منذر بن الجهم عن عمر بن خلدة الأنصاري عن أمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث علياً أيام منى ينادى : إنما أيام أكل وشرب وبغال .

فحكّم على إسناده ، ولم يخرجّه .

(١) سقط من هذا الموضع ذكر سويد بن قيس . وتصحّف معاوية بن حديج إلى معاوية ابن حديج بالخاء المعجمة ، وكذا وقع هذا التصحيف لصاحب النظرات .

● وفاته أنه أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » ( ٤٨٨/٤ ) ، وعزاه الزيلعي في « نصب الراية » ( ٤٨٥/٢ ) لإسحاق بن راهويه في « مسنده » وأخرجه ابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ( ٣٣٧٦ ) ، ومن طريقه ابن الأثير في « أسد الغابة » ( ٣٧٣/٧ ) رقم ( ٧٥٤٤ ) ، وأبو نعيم في « المعرفة » ( ٧٩٩٧ ) والطحاوي في شرح « معاني الآثار » ( ٢٤٥/٢ - ٢٤٦ ) .

○ ثم قال صاحب النظرات بعد ذلك : أما لفظة ( بعال ) في الحديث فلم أقف عليها في غير حديث أم خلدة \_ رضي الله عنها \_ .

● قلت : وقد روى الطبراني في « الكبير » ( ١١٥٨٧ ) من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ أرسل أيام منى صائحاً يصيح : أن لا تصوموا هذه الأيام ، فإنها أيام أكل وشرب وبعال ، والبعال : وقاع النساء . وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، وهو ضعيف . - وهو أيضا من رواية داود بن الحصين عن عكرمة وهي مضطربة ، وقد حسنه الهيثمي في « مجمع الزوائد » ( ٢٠٣/٣ ) .

- ومن حديث عبد الله بن حذافة أخرجه الدارقطني ( ٢١٢/٢ ) ، وفي إسناده الواقدي ، وهو متهم بالكذب .

- ومن حديث أبي هريرة أخرجه الدارقطني ( ٢٨٣/٤ ) ، وفي إسناده سعيد بن سلام العطار كذبه غير واحد .

- ورواه البيهقي في « سننه الكبرى » ( ٢٩٨/٤ ) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ٢٤٦/٢ ) من حديث يوسف بن مسعود بن الحكم الزرقني عن جدته ، ويوسف قال في « التقريب » مقبول ، فالإسناد صالح في الشواهد .

- ورواه الطحاوى ( ٢٤٤/٢ ) من حديث سعد بن أبى وقاص ، وفي إسناده محمد بن أبى حميد وهو ضعيف .

- وعزاه الزيلعى فى « نصب الراية » ( ٤٨٥/٢ ) لأبى يعلى فى « مسنده » من طريق موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى عن عبد الله ابن الفضل الهاشمى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد قال : أمر رسول الله ﷺ رجلاً ، فتأدى أيام التشريق: ألا إن هذه الأيام أيام أكل وشرب ونكاح .

وإسحاق بن يحيى الظاهر أنه ابن الوليد ، وهو مجهول الحال ، والحديث بهذه الطرق حسن ، كما قال الهيثمى ، والله أعلم .



### □ الحديث ( ١٥٦٢ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنى ابن أبى شيبة قال حدثنا شريك عن خلف بن حوشب عن ميمون قال : سألت أم الدرداء : هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً ؟ قالت نعم ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : أول ما يوضع فى الميزان الخلق الحسن .

قال صاحب النظرات : لم نستطع تحديد ميمون من هو ؟

ثم ذكر أن شيخنا الألبانى ذكره فى « ضعيف الجامع » ، ولم يخرجّه صاحب النظرات من أى مصدر<sup>(١)</sup> ، ثم فى نسخته سقطت كلمة ( ما ) بعد


(١) أتدرى لِمَ لَمْ يَذَكَرْ تخريجاً مع عزوه لـ « ضعيف الجامع » ؟ ، لأن شيخنا - رحمه الله - عزاه لـ « الضعيفة » برقم ( ٣٣٥٢ ) ، ولم يكن قد نشر بعد ، مع أن الشيخ - رحمه الله - قد عزاه للطبرانى ، ولم يكتب موضعه فيه ، فلم يصل إليه صاحب النظرات بنفسه ، فتأمل ! ، والله المستعان .

( أول ) فاحتلت العبارة .

●● وفاته أن الحديث في « مصنف ابن أبي شيبة »<sup>(١)</sup> ( ٩٠/٦ ) ،  
والطبراني في « الكبير » ج ( ٢٤ ) رقم ( ٦٤٧ ) ، وج ( ٢٥ ) رقم ( ١٧٨ )  
والقضاعى في « مسند الشهاب » ( ٢١٤ ) ، وأبو نعيم في « المعرفة »  
( ٧٩٢٥ ) ، وفي « الخلية » ( ٧٥/٥ ) ، والخطيب في « موضح أوهام الجمع  
والتفريق » ( ٣٥٨/١ ) ، وعزاه في « الإصابة » لابن منده .

وأما قوله ( لم نستطع تحديد ميمون من هو ؟ ) فذلك دال على عجزه  
وعدم ممارسته لفن التخريج ، فإنه منسوب في المصادر السابقة ميمون بن مهران ،  
وقال الحافظ في « المطالب العالية » ( ٣٩١/٢ ) : المحفوظ ما رواه عطاء  
الكيخاراني عن أم الدرداء عن أبي الدرداء ، كذلك أخرجه أصحاب السنن  
وابن حبان وغيرهم .

●● قلت : أخرجه أبو داود ( ٤٧٩٩ ) ، والترمذى ( ٢٠٠٣ ) ، وابن  
حبان ( ٤٨١ ) ، وغيرهم ، وإسناده صحيح ولفظه : **أثقلُ شيءٍ في الميزانِ  
الحُلُقُ الحَسَنُ** .



### □ حديث ( ١٥٦٥ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثني ابن أبي شيبة قال حدثنا  
عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

(١) مما يدل على عدم ممارسة صاحب النظرات لفن التخريج أن عبد بن حميد - رحمه الله - قد  
رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة ، فأول ما يلفت نظر الباحث الممارس ! البحث في مصنفه .

عن أمه أم جندب قالت : رأيت رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة من بطن الوادى يوم النحر ، وهو على دابته ، ثم انصرف ، وتبعته امرأة من خثعم ومعها صبي لها به بلاء ، فقالت : يا رسول الله إن هذا ابني وبقية أهلي ، وإن به بلاء لا يتكلم ، فقال رسول الله ﷺ : اتئوب بشيء من ماء ، فأتى بماء فغسل يديه ، ومضمض فاه ، ثم أعطاها ، فقال : اسقيه منه ، وصبي عليه منه ، واستشفى الله ﷻ له . قال : فذهبت المرأة ، فقلت : لو وهبت لى منه ؟ ، فقالت : إنما هو لهذا المتبلى . قال : فلقيت المرأة من الخول ، فسألته عن الغلام ، فقالت : يرى وعقل عقلا ليس كعقول الرجال .

قال : ضعيف ، وخرجه من عند أبي داود ( ١٩٦٦ ) ، وابن ماجه ( ٣٠٣١ ) وأحمد ( ٣٧٦/٦ ، ٣٧٩ ) .

●● قلت : فاته أنه أخرجه أبو داود ( ١٩٦٧ ) ، ( ١٩٦٨ ) ، وابن ماجه ( ٣٠٢٨ ) ، وأحمد ( ٥٠٣/٣ ) ، ( ٢٧٠/٥ ، ٣٧٩ ) ، والحميدى ( ٣٥٨ ) ، وابن أبي شيبة ( ٣٣٠/٤ ) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ( ٣٢٩٣ ) ، وأبو داود الطيالسى ( ١٦٦٠ ) ، وابن سعد ( ٣٠٦/٨ - ٣٠٧ ) ، والطبرانى في « الكبير » ج ( ٢٥ ) رقم ( ٣٨٥ ) ، ( ٣٨٩ ) ، والبيهقى ( ١٢٨/٥ ، ١٣٠ ) ، والبغوى في « شرح السنة » ( ١٩٤١ ) ، وأبو نعيم في « المعرفة » ( ٧٨٩٠ ) .

وقد أورده الدارقطنى في علله ( ١١٩/٢/٥ ) فقال : يرويه يزيد ابن أبي زياد واختلف عنه ، فرواه شعبة ، واختلف عنه ، فقال سليمان بن حرب عن شعبة عن يزيد عن سليمان بن عمرو عن جدته ، وقال غندر عن شعبة عن يزيد عن سليمان بن عمرو عن أمه ، وقال عمرو بن مرزوق عن شعبة عن يزيد عن

سليمان قال سمعت امرأة سمعت النبي ﷺ ، ولم ينسب إليها ، وروى مفضل ابن فضالة عن يزيد بن أبي زياد عن سليمان بن عمرو قال حدثني أمي أم جندب ، ورواه الشورى ، وابن إدريس ، وابن علي ، وابن فضيل ، وجرير ، وعبد ابن حميد ، وعبد الرحمن بن سليمان<sup>(١)</sup> عن يزيد عن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أمه ، ولم يذكر كنيها إلا عبد الرحيم ، فإنه كناها ، والصحيح عن أمه أم جندب كما قال مفضل بن فضالة . انتهى كلامه - رحمه الله - .



### □ حديث ( ١٥٦٦ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن حبيب قال سمعت مولاة لنا يقال لها ليلى تحدث عن أم عمارة أن النبي ﷺ أتى بطعام ، فأكل منه ، فقال لها : أدنى فكلى ، فقالت : إني صائمة . فقال : إن الصائم إذا أكل عنده صلّت عليه الملائكة حتى يفرغوا .

قال صاحب النظرات : ضعيف ، وعزاه للترمذى رقم ( ٧٨٤ ) ، ( ٧٨٥ ) ، ( ٧٨٦ ) ، وابن ماجه رقم ( ١٧٤٨ ) ، وأحمد ( ٣٦٥ / ٦ ) ، والنسائي في « الكبرى » ولم يذكر موضعه .

●● قلت : وفاته أنه خرج أحمد ( ٤٣٩ / ٦ ) ، والدارمى ( ١٧٣٨ ) ، والطيبالسى ( ١٦٦٦ ) ، وابن أبي شيبة ( ٤٩٨ / ٢ ) ، وابن خزيمة في « صحيحه » رقم ( ٢١٣٨ ) ، ( ٢١٣٩ ) ، ( ٢١٤٠ ) ، وابن حبان كما في « الإحسان » ( ٣٤٣٠ ) ، وعبد الرزاق ( ٧٩١١ ) ، وأبو القاسم البغوى في

(١) كنا بالأصل ، وهو خطأ ، وصوابه عبد الرحيم بن سليمان ، كما في « المنتخب » وغيره ، وفي آخر الكلام كذلك ، والله أعلم .

« الجعديات » ( ٨٧٢ ) ، وأبو يعلى في « مسنده » ( ٧١٤٨ ) ، وابن سعد في « الطبقات » ( ٤١٥-٤١٦ / ٨ ) والبيهقي في « السنن الكبرى » ( ٣٠٥ / ٤ ) ،  
والبخارى في « شرح السنة » ( ١٨١١ ) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني »  
( ٣٣٦٩ ) ، ( ٣٣٧٠ ) ، ( ٣٣٧١ ) ، والطبراني في « الكبير » ج ٢٥ رقم  
( ٤٩ ) ، ( ٥٠ ) ، وأبو نعيم في « المعرفة » ( ٧٩٩١ ) ، وفي « الحلية » ( ٦٥ / ٢ ) .



### □ حديث ( ١٥٦٧ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا  
عبد الله بن عمر عن القاسم بن غنام عن بعض أهله عن أم فروة ، وكانت ممن  
سأيع النبي ﷺ قالت : سألتُ رسولَ الله ﷺ : أى العمل أفضل ؟ قال :  
الصلاة في أول وقتها .

قال صاحب النظرات : صحيح لغيره ، إذ إن في إسناده القاسم ابن  
غنام ، وهو مضطرب الحديث ، وبعض أهله ، وهم مجهولون ، ثم ذكر تخريجه  
من « سنن أبي داود » ( ٤٢٦ ) ، والترمذى ( ١٧٠ ) ، وذكر تعليق الشيخ  
أحمد شاكر على الحديث كاملاً ، فأغناه الشيخ - رحمه الله - عن تخريجه من  
أحمد والدارقطنى وابن سعد والحاكم .

●● ومع ذلك ، فقد فاتته أنه أخرجه عبد الرزاق في « المصنف »  
( ٢٢١٧ ) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » ( ٣٥٠ / ١ ) ، وابن أبي عاصم في  
« الأحاد والمثاني » ( ٣٣٧٣ ) ، ( ٣٣٧٤ ) ، ( ٣٣٧٥ ) ، والطبراني في  
« الكبير » ج ( ٢٥ ) رقم ( ٢٠٧ ) ( ٢١١ ) ، والبيهقي في « السنن  
الكبرى » ( ٤٣٤ / ١ ) ، وأبو نعيم في « المعرفة » ( ٨٠١١ ) وفي « الحلية »

(٧٣/٢) وابن عبد البر في « التمهيد » (٣٤١/٤) ، وأورده الدارقطني في « العلل » (١١٩/٢/٥) : فقال : يرويه عبد الله بن عمر<sup>(١)</sup> عن القاسم ابن غنام ، فأما عبد الله ، فقال معتمر عنه عن القاسم بن غنام عن جدته عن أم فروة ، وقال محمد بن بشر عن عبد الله عن القاسم عن بعض أهله عن أم فروة لم يذكر بينهما أحداً ، وخالفهما أبو نعيم وعبد الله بن سعيد بن عبد الملك أبو صفوان ، وحماة ، والحناط ، ويزيد بن هارون ، ووكيع ، وإسحق بن سليمان الرازي ، وأبو عاصم ، وعثمان بن عمر ، فرووه عن عبد الله بن عمر عن القاسم بن غنام عن بعض أهله عن أم فروة .

وقال عيسى بن يونس عن العمري عن القاسم بن غنام عن بعض عماته عن بعض أمهاته عن النبي ﷺ ، وقال محمد بن بشار والشاعر عن العمري عن القاسم عن بعض جداته عن أم فروة ، وقال منصور بن سلمة عن عبد الله ابن عمر عن القاسم عن جدته عن أم فروة ، وكذلك قال الليث بن سعد عن العمري ، وقال أبو عقيل يحيى بن المتوكل عن العمري عن نافع عن ابن عمر ، ووهب فيه ، ورواه الضحاک بن عثمان عن القاسم بن غنام عن امرأة من التابعيات ، ولم يسمها عن النبي ﷺ ، والقول قول من قال : عن القاسم ابن غنام عن جدته عن أم فروة . انتهى كلام الدارقطني - رحمه الله - .

●● قلت : وجدته مجهولة ، فالحديث ضعيف كما قال الشيخ أحمد

شاکر - رحمه الله - .

وقد أورد له الزيلعي - رحمه الله - في « نصب الرائة » (٢٤١/١)

طرقاً ، وبين ضعفها .

(١) في المخطوط ما لم يتضح لي في هذا الموضع .

وأما تصحيح صاحب النظرات للحديث ، وتقويته بحديث ابن مسعود في أفضل الأعمال وأما الصلاة لوقتها ، فخطأ ظاهراً ، ففرق بين اللفظين ، والله المستعان .



### □ حديث ( ١٥٦٨ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا هاني بن عثمان عن أمه حميضة ابنة ياسر عن جدتها يسيرة ، وكانت من المهاجرات قالت : قال لنا رسول الله ﷺ : عليكم بالتهليل والتسبيح والتقديس ، ولا تغفلن فتنسين الرحمة ، واعقدن بالأنامل ، فإنهن مسؤولات مستنطقات .

قال : ضعيف ، وخرجه من « سنن أبي داود » ( ١٥٠١ ) ، والترمذي ( ٣٥٨٣ ) وأحمد ( ٣٧٠/٦ - ٣٧١ ) .

●● وفاته أنه أخرجه : ابن أبي شيبة ( ٢٨٢/٢ ) ، ( ٦٦/٧ ) ، وابن سعد ( ٣١٠/٨ ) ، وابن حبان كما في « الإحسان » ( ٨٤٢ ) ، والحاكم ( ١/٥٤٧ ) ، والطبراني في « الكبير » ج ( ٢٥ ) رقم ( ١٨٠ ) ، ( ١٨١ ) ، وفي « الدعاء » ( ١٧٧١ ) ، ( ١٧٧٢ ) ، والبيهقي في « الدعوات الكبير » ( ٢٨٢ ) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » ( ٣٢٨٥ ) ، وأبو بكر الشافعي في « الغيلانيات » ( ٦٥٤ ) ، وأبو نعيم في « المعرفة » ( ٧٨٧٣ ) ، وفي « الحلية » ( ٦٨/٢ ) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » ( ٢٩٦/٧ ) ، وابن حجر في « نتائج الأفكار » ( ٨٣/١ - ٨٥ ) ، وقد صححه ابن حبان ، والذهبي ، وحسنه النووي في « الأذكار » ، وابن حجر في « النتائج » .



## □ حديث ( ١٥٦٩ ) □

قال عسبد بن حميد - رحمه الله - : أخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن إسحاق عن الحارث بن فضيل عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب عن أبيه قال : لما حضرت كعباً الوفاة أتته أم بشر بنت البراء ، فقالت : يا أبا عبد الرحمن إن لقيت ابني فلاناً فأقرئه مني السَّلَام ، فقال لها : غفرَ اللهُ لك يا أم بشر نحنُ أشغلُ من ذلك ، قالت : أسمعت من رسول الله ﷺ يقول : إنَّ نَسْمَةَ الْمُؤْمِنِ تَسْرُحُ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ ، وَإِنَّ نَسْمَةَ الْكَافِرِ فِي سَجِينٍ . قال : بلى ، قالت : فهو ذاك .

○ قال : صحيح وخرجه من عند أحمد والنسائي وابن ماجه ، وقال : وفي إسناده اختلاف لا يضر .

●● قلت : رواه ابن ماجه ( ١٤٤٩ ) ، والطبراني في « الكبير » ج ( ١٩ ) رقم ( ١٢٢ ) ، والبيهقي في « البعث والنشور » ( ٢٢٦ ) وأبو نعيم في « المعرفة » ( ٨٠٣٧ ) واللالكائي ( ٢١٦٢ ) كلهم كرواية المصنف من طريق محمد بن إسحاق عن الحارث بن فضيل عن الزهري به ، ومحمد ابن إسحاق مدلس ، ولم يصرح بالتحديث ، وقد خالفه عبد الرزاق ، فرواه عن معمر عن الزهري بإسناده ، فجعل الحديث من مسند كعب بن مالك ، هكذا رواه أحمد ( ٤٥٥/٣ ) ، وعبد بن حميد ( ٣٧٦ ) ، والطبراني ج ( ١٩ ) رقم ( ١١٩ )<sup>(١)</sup> .

وعبد الرزاق أثبت من ابن إسحاق فروايته أولى ، وقد توبع عبد الرزاق .

- فرواه مالك في « الموطأ » ص ( ٢٠٦ - ٢٠٧ ) ، ومن طريقه

(١) وهو في « مصنف عبد الرزاق » ( ٩٥٥٦ ) مرسل ، وقال فيه : أرواح الشهداء .

النسائي (١٠٨/٤) ، وابن ماجة (٤٢٧١) ، والآجرى فى « الشريعة »  
 (٩٨٠) ، والطبرانى فى « الكبير » ج (١٩) رقم (١٢٠) ، والبيهقى فى  
 « البعث والنشور » (٢٢٤) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (١٥٦/٩) ،  
 واللالكائى (٢١٦٠) .

- ورواه ابن حبان كما فى « الإحسان » (٤٦٥٧) من طريق الليث  
 ابن سعد .

- ورواه أحمد (٤٥٦/٣) ، والطبرانى فى « الشاميين » (٣١٩٥) ،  
 والبيهقى فى « البعث والنشور » (٢٢٥) من طريق شعيب ، ورواه أحمد  
 (٤٥٥/٣-٤٥٦) ، والبيهقى فى « البعث والنشور » (٢٢٣) ، واللالكائى  
 (٢١٦١) من طريق يونس .

- ورواه أحمد أيضا (٤٥٥/٣) ، والطبرانى فى « الكبير » ج (١٩)  
 رقم (١٢٤) من طريق صالح بن كيسان .

- ورواه أحمد أيضا (٤٦٠/٣) ، والطبرانى فى « الكبير » ج (١٩)  
 رقم (١٢١) من طريق أبى أويس .

- ورواه السترمذى (١٦٤١) ، وأحمد (٣٨٦/٦) ، والحميدى  
 (٨٧٣) ، والطبرانى فى « الكبير » ج (١٩) رقم (١٢٥) كلهم من طريق  
 سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار .

- والطبرانى فى « الكبير » ج (١٩) رقم (١٢٣) ، وابن عبد البر فى  
 « التمهيد » (٦٠/١١) من طريق الأوزاعى ، كلهم [ معمر ، ومالك ،  
 والليث ، وشعيب ، ويونس ، وصالح بن كيسان ، وأبو أويس ، وعمرو ابن

دينار ، والأوزاعي [ تسعتهم عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عس كعب ، فجعلوا الحديث من رواية كعب عن النبي ﷺ ، وليس في رواية أحد منهم ذكر الكافر فهي شاذة ، ولذا فقد أخطأ صاحب النظرات من وجهين :

- الأول : تصحيحه الحديث كاملاً ، مع هذه الزيادة الشاذة .
- الثاني : جعله الحديث من رواية أم بشر .

وفي رواية ابن عيينة قال : أرواح الشهداء ، والظاهر أنها شاذة أيضاً بهذا الإسناد ، وقد اختلف في اسم الصحابية : هل هي أم بشر أو أم مبشر في طرق الحديث ، وقد نبه عليه أبو نعيم في « المعرفة » ( ٦ / ٣٤٧٤ ) .



### □ حديث ( ١٥٧٢ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثني يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا ابن المبارك عن عبد الله بن عتبة عن ابن شهاب عن عروة عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت إذا ثردت غطته شيئاً حتى يذهب فوره ، ثم تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : هو أعظم للبركة .

قال صاحب النظرات : صحيح لغيره ، وخرجه من عند أحمد ، والدارمي ، وابن حبان ، والحاكم ، والبيهقي .

●● قلت : لما رأيت تحريجه الحديث من الدارمي وابن حبان والحاكم والبيهقي ، رجعت إلى الصحيحة لشيخنا الألباني - رحمه الله - عملاً بالأصل الذي بينته آنفاً ، فعلمت أخذه لتخريج الشيخ من « الصحيحة » ( ٣٩٢ ) فارجع إليه ، ولا كلام ، والسلام .



## ● موقف صاحب النظرات من الأحاديث

### ● التلويح تبعتها عليه في التفتيد

#### □ حديث (١٥٥١) □

لقد بينتُ في «التفتيد» ص (١٤٠-١٤٣) أن عبد بن حميد روى عن روح بن عبادة عن الأوزاعي عن حسان بن عطية : قال : لما نزل بعنسة بن أبي سفيان اشتد جزعه ، فقيل : ما هذا الجزع ؟

فقال : أما إني سمعت أم حبيبة - يعني أخته - تقول : سمعت النبي ﷺ يقول : من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة حرم الله ﷻ لحمه على النار . قال : فما تركتهن بعد .

وقد رواه أحمد (٣٢٥/٦) عن روح عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : لما نزل بعنسة بن أبي سفيان الموت اشتد جزعه ، فقيل له : ما هذا الجزع ؟ فقال : أما إني سمعت أم حبيبة - يعني أخته - تقول : قال رسول الله ﷺ : من صلى أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها حرم الله لحمه على النار . قال : فما تركتهن منذ سمعتهن .

فتبين أن أحمد اتفق مع عبد بن حميد في إسناد الحديث كاملاً ومتمه ، إلا في جملة الشرط ، فقال عبد بن حميد : ( من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة ) ، وقال أحمد : ( من صلى أربعاً قبل الظهر ، وأربعاً بعدها ) .

ولا يشك من له أدنى معرفة بالحديث في تقديم أحمد على عبد بن حميد  
فسان عبد بن حميد على شهرته ومكانته لم أرَ أحدًا نصرَ على توثيقه ، فأين هو  
من أحمد بن حنبل الذي هو أحمد بن حنبل ؟


فكيف إذا تابع أحمد بن حنبل كل من محمد بن إسحاق الصغاني ،  
ومحمد بن عبيد الله بن المنادي ، والصغاني ثقةً ثبتً ، والآخر ثقة ؟  
فكيف إذا تابع روحاً موسى بن أعين باللفظ الذي رواه أحمد ، وموسى  
ثقة من رجال الصحيحين .

فكيف إذا تابع حسان بن عطية كل من القاسم بن عبد الرحمن صاحب  
أبي أمامة وهو صدوق ، ومكحول وهو ثقة ، وعبد الله بن المهاجر ، وقد قال  
عنه في « التقریب » : مقبول ؟

وقد بينت هذه الروايات كلها في « التفتيد » ، فأصر فضيلة الشيخ على  
تجاهل هذه العلة ، وأصر أيضاً على تصحيح رواية عبد بن حميد ، فما وراء  
ذلك؟ هل يرى فضيلة الشيخ أن بيان علل الأحاديث من فضول القول؟ فلتن  
كان كذلك فما قوله فيمن رمى الشيخ الألباني - رحمه الله - بتقوية الأسانيد  
دون نظر إلى أوجه إعلاها ؟

● تبنيه : لأم حبيبة حديث نحو بعض لفظ عبد بن حميد بإسناد آخر  
أخرجه « مسلم » (٧٢٨) وغيره عن عمرو بن أوس عن عنبسة عن أم حبيبة عن  
النبي ﷺ قال : ما من عبد مسلم يُصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعاً ،  
غير فريضة ، إلا بنى الله له بيتاً في الجنة ، أو إلا بُني له بيت في الجنة .

● تنبيه آخر : لقد نبهت في « التفتيد » على أنه قد تصحّف في نسخة فضيلة الشيخ ؛ عنيسة إلى عتبه ، فأصلح الخطأ ، ولم يُشر إلى مصدر التصويب ، والله المستعان .



### □ حديث (١٥٥٢) □


قال في الطبعة الأولى : محمد بن يزيد بن حنيس مقبول .

● فقلت في « التفتيد » ص (١٤٣) : قد تابع فيه قول الحافظ في « التقريب » وهو خطأ ، فإن أبا حاتم وثّقه على شحّه بهذه اللفظة ، وأثنى عليه ابن حبان .

○ فأصرّ في الطبعة الثانية على الحكم على محمد بن يزيد بن حنيس بأنه مقبول ، فهل يعنى ذلك أن فضيلة الشيخ مُتَشَبِّهٌ بتقليد ابن حجر وإن ظهر أن الحق بخلاف قوله ؟

● وأقول : ينفى ذلك أن فضيلة الشيخ قد قال منذ أكثر من أربعة عشر عاماً في مقدمة « نظراته في السلسلة الصحيحة » وهو يصف نفسه : مجتهدين رأينا في استخلاص الأحكام على الرجال ، ومن ثم على الأحاديث ما وسعنا الاجتهاد ، غير متقيدين باجتهاد حافظ بعينه كابن حجر في « التقريب » أو غيره من الحفاظ ؟

فهل فضيلة الشيخ لا يدري شيئاً عن طريقة أهل الحديث ؟ أم ماذا وراء ذلك ؟



□ حديث (١٥٦٠) □

قال في الحكم عليه : إسناده ضعيف ، إذ إن في سنده موسى بن عبيدة الربذى ، وهو ضعيف ، ثم قال ، أما لفظة ( يعال ) في الحديث فلم أقف عليها في غير حديث أم خلدة - رضى الله عنها - ، كذا قال في الطبعة الأولى .

● وأقول : قد أوقفته على هذه اللفظة في غير حديث أم خلدة - رضى الله عنها - .

فقد أوردته من حديث ابن عباس ، وعبد الله بن حذافة ، وأبى هريرة ، ومن حديث يوسف بن مسعود بن الحكم الزرقى عن جدته ، ومن حديث سعد بن أبى وقاص ، وزيد بن خالد - رضى الله عنهم أجمعين - ، وبعضها أحسن حالاً من حديث أم خلدة .

○ فلماذا أصرّ فضيلة الشيخ على القول بأنه لم يقف على شيء بعد أن أوقف على أشياء ؟



□ حديث (١٥٦٢) □

لقد علق فضيلة الشيخ على الحديث في الطبعة الأولى بقوله :

لم نستطع تحديد ميمون من هو ؟

● فذكرت له في « التفتيد » أن الحديث محرّج من ستة مصادر ، والحديث مذكور في أحدها وهو « المعجم الكبير » للطبراني في موضعين ، وفي المصدر الثانى وهو « موضح أوهام الجمع والتفريق » في ثلاثة مواضع ، فحصل

من هذا أن الحديث المذكور في تسعة مواضع ، وميمون الذي لم يستطع فضيلة الشيخ تحديده محدد ، ومنسوب فيها : ميمون بن مهران ، وهو ثقة فقيه مشهور ، بل لا يكاد يخلو من ترجمته كتاب ، فأين حظ هذا الرواي المسكين من قول فضيلة الشيخ في مقدمة هذه الطبعة : بلا شك فقد ظهرت في هذه السنوات كتسب في علل الأحاديث ودواوين من دواوين السنن كانت من قبل في عالم المخطوط المحفوظ في الخزائن والأدراج ، فخرجت إلى الناس وتداولوها بالنشر والتوزيع والبحث والاطلاع ، ومما لا شك فيه أن هذا له تأثير على تخريج الأحاديث التي خرجت من قبل ، وعلى الحكم عليها كذلك بعد ظهور هذا الكم الهائل من كتب العلل والسنن ، فأضفت ما تيسر لي إضافته من التخريج وأقوال علماء العلل على الطبعة السابقة .

وهذا فيما لم يقف عليه ، فكيف وقد أوقفته في التفنيد على حال الراوي وأنه ثقة مشهور ؟

●● فهذا يحتمل أمرين لا ثالث لهما :

- الأول : إما أن فضيلة الشيخ لم ينظر في " التفنيد " في هذا الموضع لسرى انتقاد الحديث عليه ، وآتخذ هل يمكن لأحد أن يُحوّز ذلك مع محاشاة جناب فضيلة الشيخ عن الاستهتار وعدم المبالاة في الحكم على حديث رسول الله ﷺ ؟

- الثاني : أن يكون فضيلة الشيخ قد وقف على هذا الموضع من " التفنيد " ورآه وحُدّد له الراوي ثم أصرّ على دعوى أنه لم يستطع تحديده ! فماذا يمكن أن يقول الغيور على أصول دينه حينئذ ؟!!!

وقد عزا الحديث لـ «ضعيف الجامع» ، ولم يخرّجه ، فقلتُ في «التفنيذ» ص (١٤٦) : أتدرى لِمَ لَمْ يذكر تخرّجاً مع عزوه لـ «ضعيف الجامع» ؟ لأن الشيخ الألباني - رحمه الله - قد عزاه لـ «الضعيفة» رقم (٣٣٥٢) ، ولم يكن قد نشر بعد ، مع أن الشيخ - رحمه الله - قد عزاه للطبراني ، ولم يكتب موضعه فيه ، فلم يصل إليه صاحب النظرات بنفسه .  
فلم يعقب صاحب النظرات على ذلك بشيء !



### □ حديث (١٥٦٧) □

لقد حكم عليه في الطبعة الأولى بالصححة ؛ حيث قال : صحيح لغيره .  
وذلك لكونه صححه بحديث ابن مسعود مرفوعاً : أن أفضل الأعمال هي الصلاة لوقتها .

وأما حديث الباب ( حديث أم فروة ) ففيه أن أفضل العمل : الصلاة في أول وقتها .

● فقلتُ في «التفنيذ» ص (١٥١) : أما تصحيح صاحب الترشيد للحديث وتقويته بحديث ابن مسعود في أفضل الأعمال وأنها الصلاة لوقتها ، فحطاً ظاهراً ، ففرقٌ بَيْنَ بَيْنَ اللفظين ، والله المستعان . اهـ .

○ فغَيَّرَ فضيلة الشيخ الحكم على الحديث من ( صحيح لغيره ) في الطبعة الأولى إلى ( في إسناده ضعف ) في الطبعة الثانية ، ولم يُضف كلمة واحدة ، ولم يُبين سبب تغييره الحكم على الحديث ، وهكذا فليكن الحكم على الأحاديث وإلا فلا !!!

على أنه قد سقطت جملة من كلام الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - مما نقله أولا ، وفيها بيان ضعف الحديث ، فهي تناسب الحكم الثاني لا الأول .  
 على أنني قد ذكرت حكم الدارقطني - رحمه الله - على الحديث ، فلم يلتفت إليه فضيلة الشيخ ، مع أن كلام الدارقطني بين يديه وأمام عينيه ، ولن نطالب على أخذه بمقابل ، وما الفرق عند فضيلة الشيخ بين هذا الموضوع وبين ما أضافه من علل الدارقطني لبعض الأحاديث في أول الكتاب ؟



### □ حديث (١٥٦٩) □

لقد حكم فضيلة الشيخ بالصحة على الحديث بأكمله في الطبعة الأولى .  
 ● فينت في « التفتيد » ص (١٥٣-١٥٤) أن الحديث من طريق محمد ابن إسحاق وهو مدلس ، وقد عنعن في هذه الطريق وفي غيرها .  
 وقد ضعف فضيلة الشيخ أحاديث بسبب عنعنة محمد بن إسحاق فقط منها : الحديث رقم (١١١٨) حيث قال : سنده ضعيف ، وعلل ذلك بقوله :  
 في إسناده محمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعن .

وقد بينت أن محمد بن إسحاق قد خولف في متن الحديث وسنده ، خالفه عبد الرزاق فجعل الحديث من « مسند كعب بن مالك » ، ودون ذكر ما جاء في « الكافر » وذكرت أن عبد الرزاق أوثق من محمد بن إسحاق وإن صرح بالسماع ، فكيف إن لم يصرح كالحال في هذا الموضوع ؟ ، فكيف إذا رواه تسعة ثقات عن الزهري عن عبد الرحمن عن كعب كرواية عبد الرزاق .

فمن عنده أدنى معرفة بالحديث لا يشك في الحكم بضعف رواية محمد ابن إسحاق والحالة هذه ، ومع ذلك فقد أصرَّ فضيلة الشيخ على تصحيح الحديث من رواية محمد بن إسحاق مع عدم تصريحه بالسماع ومخالفته ، فلماذا؟ هل لم يقف فضيلة الشيخ على هذا البيان مع وقوف القاصي والداني عليه ؟ أم أن فضيلة الشيخ له منهج آخر في الحكم على الأحاديث ؟



## ● نظرات في عمل صاحب النظرات على المنتخب ●

### ● ( الطبعة الثانية )<sup>(١)</sup> ●



إنني عندما قمت بتتبع بعض الأحاديث من عمل صاحب النظرات على كتاب " المنتخب " لعبد بن حميد ، وهالني ما وقفت على ما فيه من خلل وقصور ، وذلك في كتاب " الانتصار " في الطبعة الأولى فقلت :

أسأل الله ﷻ أن يقيض لـ " منتخب عبد بن حميد " هذا السفر العظيم طالب علم مستفيد ليخدمه الخدمة التي تليق به . اهـ .

فبادر صاحب النظرات بعدها بإعادة طباعة " المنتخب " ، فظنت أنه فعل ذلك لإكمال النقص وإصلاح الأخطاء وخدمة الكتاب الخدمة اللائقة بمصدر من مصادر السنة ، وقوى هذا الظن ما قاله فضيلة الشيخ صاحب النظرات في مقدمة هذه الطبعة حيث قال :

هذه هي الطبعة الثانية لكتاب " المنتخب من مسند عبد بن حميد - رحمه الله تعالى - " بتحقيقي وتعليقي ، أقدمها لإخواني أهل الإسلام وفقهم الله لكل خير ، بعد أن نفذت الطبعة الأولى ، إذ قد طبعت الطبعة الأولى منذ ما يقارب سبعة عشر عاما ، وبلا شك فقد ظهرت في هذه السنوات كتب في علل الأحاديث ودواوين من دواوين السنن كانت من قبل في عالم المخطوط المحفوظ في الخزائن والأدراج ، فخرجت إلى الناس وتداولوها بالنشر

(١) وقد قام على طبعها ونشرها دار بنسبة للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية - الرياض .  
ص . ب ٥٧٢٤٢ - الرمز البريدي ١١٥٧٤ - هاتف وفاكس : ٤٥٤٧٥٤٩ .

والتوزيع والبحث والاطلاع ، ومما لا شك فيه أن هذا له تأثير على تخريج الأحاديث التي خُرِّجَت من قبل وعلى الحكم عليها كذلك بعد ظهور هذا الكم الهائل من كتب العلل والسنن . انتهى كلامه .

● وأقول : الظاهر من كلامه أنه يبرر النقص والخلل وكثرة الأخطاء التي وقعت في عمله في الطبعة الأولى للمنتخب بتعليقه ، بأن سبب ذلك أن دواوين السنة وكتب علل الأحاديث كانت بعيدة عنه لكونها حبيسة الخزائن والأدراج في عالم المخطوطات ، ويوضح ذلك قوله ( ومما لا شك فيه أن هذا له تأثير على تخريج الأحاديث التي خُرِّجَت من قبل وعلى الحكم عليها كذلك بعد ظهور هذا الكم الهائل من كتب العلل والسنن )<sup>(١)</sup> ، فلو سلمنا لفضيلة الشيخ أن هذا هو السبب فيما ظهر في عمله على المنتخب من قصور وخلل<sup>(٢)</sup> ، فإن هذا يشعرنا بأن فضيلته سيرينا تخرجاً للأحاديث لا عهد لنا به ، وتحقيقاً وتدقيقاً في الحكم على الرواة والأحاديث لم نره قبل خاصة بعد ظهور هذا الكم الهائل من كتب العلل والسنن ، وبعد تشويقنا إلى رؤية عمله الجديد الذي فيه أثر هذا الكم الهائل من كتب السنن والعلل بدأ فضيلته يهون من شأن أثر هذه الكتب على عمله الجديد بقوله ( فأضفت ما تيسر لي إضافته من التخريج وأقوال علماء العلل على الطبعة السابقة ) هكذا علقه بما تيسر له ، ثم بدأ يقلل من شأن تخريج الأحاديث بقوله ( وإن لم أحرص على ذكر كل من أخرج

(١) إذا كان يعتذر عن أخطائه بكون عمله قد قام به منذ سبعة عشر عاماً فلماذا لم يعتذر عن أخطاء الشيخ الألبان - رحمه الله - التي يعتبرها أخطاء وقد مضى على كثير من أعماله أكثر من أربعين عاماً ؟

(٢) هذا مع أن الذي يرجع إلى أخطائه وقصوره في التخريج فإنه سيجد أنه لا صلة بين أخطائه وقصوره وبين ما لم يكن خرج ونشر من كتب الحديث والعلل ، فهل " صحيح مسلم " و " صحيح البخاري " لم يكونا موجودين وقتها ؟!

الحديث خشية إقبال الكتاب بالحواشي ، ثم لوجود الموسوعات التي عني أهلها بإيراد أطراف الأحاديث فيها<sup>(١)</sup> .

ثم ذكر مرة ثانية في مزايا طبعته الثانية عن التي قبلها : إيراد مزيد من أقوال علماء العلل على بعض الأحاديث ، مع مزيد من التخريج حيث يحتاج الأمر إلى مزيد من التخريج . انتهى كلامه ، وهو مزيد مع مزيد حيث يحتاج الأمر إلى مزيد ، فمتى يحتاج الأمر إلى مزيد ومتى لا يحتاج ؟ ، ترك فضيلة الشيخ الأمر كل يفهمه كما يشاء ، ثم استمر في فتح الباب لنفسه ليخرج من أى إلزام بشيء من هذا الكلام الكبير الذي أورده في أول كلامه وهو هذا الكم الهائل الذي كان محجوباً عنه من كتب السنن والعلل ، فأعاد ذكر عدم اهتمامه بمسألة التخريج فحتم الكلام بها قائلاً : ولم تكن همتي - كما أسلفت - التوسع في التخريج لما قد أشرت إليه<sup>(٢)</sup> .

وعلى كل فإنه مع اجتهاده في ألا يجعل نفسه ملزماً بشيء في التخريج فإنه لم يستطع إلا أن يقر لنا بشيء ، وهو أنه يزيد من التخريج حيث يحتاج الأمر ، وهذا يعني أنه يتبع هذا الأصل في إضافاته على تخريج الأحاديث وأقوال علماء العلل ، فنظرت فيما أضافه من أقوال علماء العلل أولاً فكان ما يأتي :



(١) إذا كان وجود الموسوعات مغنياً فلماذا التخريج من أصله ؟ .  
 (٢) ومتى تكون همتك التوسع في التخريج إن لم تكن في أصل من أصول السنة ؟

● ما أضافه صاحب النظرات من كتب العلل ودواوين السنة ●



عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مرَّ على صيرة طعام<sup>(١)</sup> ، فأدخل يده فيها ، فنالت أصابعه بللاً فقال : ما هذا يا صاحب الطعام ؟ . قال : أصابته السماء يا رسول الله ، قال : أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس ؟ من غش فليس مني .<sup>(٢)</sup>

فدلُّ هذا الحديث على أن الذى يجعل الجيد من سلعة مما يواجه الناس ، ويخفى الرديء منها أن هذا من الغش الذى تبرا منه رسول الله ﷺ ، وتبرؤه ﷺ من شيء يدل على أنه من الكبائر ، ولقد وقع غالب التجار فى زماننا فى هذا النوع من الغش ، فتجار الفاكهة والخضراوات حينما يعبؤون أقفاص الفاكهة أو الخضراوات يجعلون الجيد فوق والرديء بداخله ، وقد أصبح هذا الغش عرفاً سارياً بينهم حتى اصطلحوا له على اسم خاص بذلك ، وهو التوشيش<sup>(٣)</sup> ، والذى دفعنى إلى بيان ذلك هو حاجتنا إليه فى بيان ما نحن بصدده ، وذلك لأننى حين نظرت فيما أضافه صاحب النظرات من كتب العلل وجدته قد أشار إلى الأحاديث المذكورة فى علل الدارقطنى من أول حديث فى الكتاب إلى الحديث رقم (١٥٩) ، ولم يكد يترك حديثاً مذكوراً فى علل الدارقطنى من الأحاديث من رقم (١) إلى رقم (١٥٩) إلا ذكر كلام الدارقطنى حوله أو

(١) صيرة الطعام : هى الطعام المختص كالكومة

(٢) رواه مسلم (١٠٢) .

(٣) وهى كلمة عامية مصرية مشتقة من (الوش) ، وهو الوجه بالعامية ، ومعناها تحسين صورة الوجه من السلعة .

بعضه أو يشير إلى موضعه من العلل<sup>(١)</sup> ، والذي عرفناه وسمعنا به عن أهل العلم إذا وجد أن الأجزاء الأولى من كتاب لبعضهم منقحة ومجودة ، والباقي دونها في الخدمة أنهم يقولون في مثل هذا : إن العالم قد جمع كتابه ، وبدأ ينقحه ويراجعه ، فاحترمه المنية قبل أن يتمه ، فوقف عند الموضع الفلاني ، وأما فضيلة الشيخ صاحب النظرات فمعلوم أنه لا يزال حياً يُرزق ، بل قد كتب بعد هذا الكتاب أشياء ، فلم يبق إلا أن يقال : إما أن كتاب العلل قد انتهى عند هذا الحد ، وإما أن فضيلة الشيخ قد قصد تحسين الجزء الأول من الكتاب فقط دون سائره .

وأما الاحتمال الأول فليس بشيء ، فهذه بعض الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في عله ، ولم يذكرها فضيلة الشيخ :

- ١- الحديث رقم (٥٣٤) في "المنتخب" موجود في "العلل" برقم (١٣٣٤) .
- ٢- الحديث رقم (٥٣٩) في "المنتخب" موجود في "العلل" برقم (١٣٩٣) .
- ٣- الحديث رقم (٥٤١) في "المنتخب" موجود في "العلل" برقم (١٣٢٢) .
- ٤- الحديث رقم (٥٤٢) في "المنتخب" موجود في "العلل" برقم (١٣٣٢) ، ومع إعلال الدارقطني له من هذا الوجه ، فقد صححه صاحب النظرات .
- ٥- الحديث رقم (٥٤٦) في "المنتخب" موجود في "العلل" برقم (١٣١٩) ، وقد خالف صاحب النظرات فيه ما رجحه الدارقطني ، بل إنني قد ذكرت في كتاب "التفنيد" حديثين من "المنتخب" أوردهما الدارقطني في عله ، فلم يلتفت لذلك صاحب النظرات في الطبعة الثانية ، وهما الحديث رقم

(١) وقد عزا إلى علل الدارقطني (١٦٧/٢) عند الكلام على الحديث رقم (٥٣٣) ، في الجزء الأول من الطبعة الأولى مما يدل على أن "علل الدارقطني" كان بين يديه في الطبعة الأولى . ولم تكن حبيسة الخزائن والأدراج في عالم المخطوطات .

(١٥٦٥) من «المنتخب» ، وهو مذكور في «التفنيد» ص (١٤٨) ، والحديث رقم (١٥٦٧) من «المنتخب» ، وهو مذكور في «التفنيد» ص (١٥٠) ، فدل هذا على بطلان احتمال انتهاء كتاب «العلل» للدارقطني عند آخر حديث نقل منه صاحب النظرات ، وهو الحديث رقم (١٥٩) ، فلم يبق إلا أن يُقال إن فضيلة الشيخ صاحب النظرات قد قصد تحسين وتزيين الجزء الأول من الكتاب فقط دون سائرهِ ، وحينئذ هل يقال إن فضيلة الشيخ قد أدخل طريقة التوشيش في الأعمال العلمية فيكون لفضيلته مزية سبق بإدخالها على كتب أهل العلم<sup>(١)</sup> ؟ ، ومما يقوى هذا الاحتمال أن فضيلة الشيخ قد صور في الحديث الأول ما يسميه بالخريطة ذات الأسهم ، ولم يُعدَّ وصفها إلا في الحديث رقم (٢٣) فقط ، وتأمل الصورة :



- (١) ولك أن تتصور كم الذين تأثروا بفضيلة الشيخ من أصحابه بحمل هذه الطرق المخترعة المنكرة في العلم ، واحمد الله على العافية .
- ومن عجب أمر صاحب النظرات أنه كان في الجزء الذي أضافه من «علل الدارقطني» أحيانا ينقل من كلام الدارقطني ما يهدم كلامه وهو لا يدري ؛ ففي الحديث رقم (١٤١) حكم على إسناده بالصحة ، ونقل عن الدارقطني تصويب الانقطاع فيه حيث قال : رواه عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعد ، لم يذكر بينهما أحداً ، وكذلك رواه بونس ومالك عن الزهري عن سعد ، وهو الصحيح .
  - قلت : والزهري لم يدرك سعداً .

### تخريج الحديث رقم ١٠٠٠

وحصاة من الذين رووه موقوفاً.

ثم قال أيضاً: ورواه بين طارق بن عبد الرحمن وذر بن عبد الله اليماني والحكم بن عتيبة وعبد الملك بن عمير، وعبد الملك بن ميسرة، ورواه عن نيس عن أبي بكر موقوفاً قال: وجميع رواية هذا الحديث ثلث وينبغي أن يكون نيس من أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة ليستند، ومرة يحد عن أبي بكر.

● وأشار حافظ بن كثير رحمه الله أيضاً إلى اختلاف في واقعه وروعه، وقال: وقد راجح رحمه الدارقطني وغيره. قلت: فيمكنني أن ألخص عبارة الخلاف على النحو التالي:



فيحصل على إسماعيل اختلاف، فيالنسبة لرواية إسماعيل يمكن أن يقال: إنه روى على الوجهين -يصح المرفوع والديقوف- ولكن بالنظر إلى الرواة الآخرين بكلهم (على ما ذكره الدارقطني) تابعوا إسماعيل على الوقوف.

فمن لم يقد راجح بعض أهل العلم الوقف.

ومما يقوى ذلك أيضا زياداته في تخريج الأحاديث :

### ● تأملات في زيادات صاحب النظرات

#### ● في التخريج على الطبعة الأولى



لقد زاد في الحديث الأول تخريجه من «مسند أبي يعلى»، ثم انتقل إلى الحديث الرابع، فزاد في تخريجه «تاريخ بغداد» و«مسند البزار»، ثم وسع نقلته، فوقع على الحديث (١٤)، فزاد «أبا يعلى»، ثم وسّع خطوته فوضع قدمه عند الحديث (٨٨) فزاد عبد الرزاق ثم ضيق خطوته مرة أخرى فوضع قدمه عند الحديث (٩٢) حيث أضاف في العزو «كنز العمال»، ثم انتقل إلى (٩٩) حيث أضاف «مسلماً» و«ابن أبي شيبة»، ثم انتقل إلى (١١٨) حيث أضاف «أحمد» و«الطبراني»، ثم انتقل إلى (١٢٦) حيث أضاف شاهداً من «البخاري»، ثم إلى (١٣٩) حيث أضاف شاهداً من «مسلم»، ثم إلى (١٤٦) حيث أضاف «الترمذي» و«ابن ماجه»، ثم إلى (١٤٧) حيث أضاف «أبا داود»، ثم إلى (١٥٠) حيث أضاف «كشف الأستار» ثم إلى (١٥١) حيث أضاف «أحمد» و«أبا داود»، ومنه إلى (١٥٢) حيث أضاف «أبا يعلى»، و«موارد الظمان»، و«الحاكم»، ثم إلى (١٥٨) حيث أضاف «أحمد»، ومنه إلى (١٥٩) حيث أضاف شاهداً من «مسلم»، ومنه إلى (١٦٤) حيث أضاف «النسائي»، ومنه إلى (١٦٧) حيث أضاف «النسائي في «عمل اليوم والليلة»، ومنه إلى (١٦٨) حيث أضاف «أحمد»، ومنه إلى (١٧٣) حيث أضاف «النسائي»، وهنا توقف فضيلة الشيخ عن الزيادة في التخريج، وذلك حتى بلغ حديث رقم (٥٢٣) حيث زاد فيه قوله :

وانظر « صحيح مسلم » (٢٦٩٦) ، فبعد أن كان يجعل المسافة بين الحديث الذى يزيد فيه والذى لا يزيد نحواً من عشرة أحاديث ، ترك بعد الحديث (١٧٣) عددًا وقدره (٣٥٠) حديثاً بدون زيادة ، وهكذا سار فى باقى تحريجه ، فقد زاد فى تخريج الحديث رقم (٩٤٤) « مسند أحمد » ، ثم ترك حتى بلغ (١١٩٢) ، فزاد العزول « فضائل الصحابة » لأحمد ، ثم وسع خطوته ، فإنه ترك حتى بلغ حديث (١٤٦٣) فأضاف تحريجه من « عمل اليوم والليلة للنسائى » ، فتأمل كيف ترك (٢٥١) حديثاً بدون زيادة بعد أن كان يقارب بين الأحاديث التى يزيد فى تخريجها فى أول الكتاب .

أرأيت أحدى القارئ منهجاً فى التخريج مثل منهج صاحب النظرات ؟  
أليس هذا من التوشيش الذى بينت أمره أولاً ؟ .

وأما قول فضيلة الشيخ صاحب النظرات : « بلا شك قد ظهرت فى هذه السنوات كتب فى علل الأحاديث ودواوين من دواوين السنن كانت من قبل فى عالم المخطوط المحفوظ فى الخزائن والأدراج ، فخرجت إلى الناس وتداولوها بالنشر والتوزيع والبحث والاطلاع ، ومما لا شك فيه أن هذا له تأثير على تخريج الأحاديث التى خُرِجَت من قبل ، وعلى الحكم عليها كذلك بعد ظهور هذا الكم الهائل من كتب العلل والسنن ، فأضفت ما تيسر لى إضافته من التخريج وأقوال علماء العلل على الطبعة السابقة » .

انتهى كلام صاحب النظرات . فماذا تتوقع أحدى القارئ بعد هذا التضخيم لحجم الكتب التى خرجت بعد طبعته الأولى وأثرها على عمله السابق ، ماذا تتوقع أن يضيف فضيلة الشيخ من هذا الكم الهائل الذى خرج من أقوال وتخريجات ؟

هل يمكن أن تصدق أن كل الذى أضافه من هذا الكم الهائل الذى خرج مؤخرًا هو موضع واحد؟

لقد تتبعته إضافاته من أولها لآخرها فلم أقف إلا على موضع واحد من الكتب التى خرجت بعد طبعته الأولى وهو فى الحديث رقم (٤) حيث خرجته من «البحر الزخار» للبزار رقم (٤٦) .

ألست معى أيها القارئ أن صاحب النظرات لو تحرّى الصدق فى القول لقال : « بلا شك قد ظهرت فى هذه السنوات كتب فى علل الأحاديث ودواوين من دواوين السنن كانت من قبل فى عالم المخطوط المحفوظ فى الخزائن والأدراج ، فخرجت إلى الناس وتداولوها بالنشر والتوزيع والبحث والاطلاع ، ومما لا شك فيه أن هذا له تأثير على تخريج الأحاديث التى خُرِّجت من قبل وعلى الحكم عليها كذلك بعد ظهور هذا الكم الهائل من كتب العلل والسنن، فقامت بإضافة موضع واحد لحديث واحد ، والحمد لله على التوفيق .

أليس يهون مع ما سبق قولهم تمخّص الجملُ فولد فأراً؟



## ● عمل فضيلة الشيخ صاحب النظرات

### ● فى تحقيقه لنص كتاب المنتخب لعبد بن حميد بقلمه ●



○ قال صاحب النظرات فى المقدمة ص (٢٣) : وصف النسخ الخطية المعتمدة فى التحقيق : اعتمدنا فى تحقيق الكتاب على النسخ الآتية :

١- نسخة مكتبة الفتياى بالقدس ، ورمزنا لها بالرمز «س» ، ثم قال : إن بها آثار أرضة كثيرة وتقطع [كذا] ، إلا أنها مقروءة ، وقد سقط منها الأحاديث من رقم [١٢٥٥] إلى رقم [١٤٤٢] .

٢- نسخة خزانة جامعة القرويين بفاس بالمغرب ، ونرمز لها بالرمز «م» ، وهى نسخة بقلم نسخى نفيس ، ثم قال : وبها أكل أرضة أيضاً ، وأولها مبتور ، ويبدأ الموجود منها بقوله : حصين بن عمر عن مخارق بن عبد الله ابن جابر عن طارق بن شهاب عن عثمان بن عفان قال : قال رسول الله ﷺ : من غش العرب لم يدخل فى شفاعتى ، ولم تنله مودتى ، وآخرها : عن أم أيمن أنها سمعت رسول الله ﷺ يوصى بعض أهله ، فقال : لا تشرك بالله شيئاً ، كان الموصى بهذه الوصية ثوبان ﷺ . تم الكتاب .

● قال أبو عبد الله أحمد : أولها الحديث رقم (٥٣) ، وآخرها آخر «المنتخب» كما نص .

٣- نسخة الزيدانية بالخزانة الملكية بالرباط ، نرمز لها بالرمز «ز» ، ثم قال : وعدد أوراقها (١٢) ورقة .

٤- نسخة المكتبة الصديقية بالحرم المكي الشريف .

قال : وهى التى اعتمدنا عليها فى التحقيق الأول للكتاب ، وقد اکتفينا بالرجوع إلى المطبوع بتحقیقنا •

٥- النسخة المطبوعة بتحقیق صحى السامرائى ، ومحمد [كذا] خليل الصعیدى ، وقد اعتمدا فى تحقیقها على ثلاث نسخ خطیة :

أ- نسخة الظاهریة •

ب- نسخة آيا صوفیا •

ج- نسخة القرویین ، وهى إحدى النسخ التى اعتمدنا عليها كما یبئنا فیما سقط من نسخة الخالیدیة بالقدس ، وفى بعض المواضع الأخرى • ثم قال ص (٢٥) : منهج التحقيق :

١- قمنا بمقابلة النسخ الخطیة على المطبوعین بتحقیق السامرائى والصعیدى ، وبتحقیقنا الأول •

٢- قمنا بإضافة الزیادات على المطبوع من النسخ الخطیة ، ونضع الزیادات بین أقواس صغیرة هكذا ( ) ، ونكتب فى الحاشیة مثلاً من "س" ، أو من "م" ، أو من "ز" •

٣- قمنا بتصویب النص ، والكلمة التى نصوبها فى النص نضعها بین معكوفین هكذا [ ] ، ونشير إلى ذلك فى الحاشیة •

ثم قال : أشرنا إلى بعض الأخطاء فى المطبوع فى الحاشیة • انتهى كلام صاحب النظرات •

ومن تأمل كلام فضیلة الشیخ صاحب النظرات السابق وجد أن القيام بهذا العمل یحتاج إلى جهد شاق ویحتاج إلى صبر عظیم ، ففى كلامه السابق أنه

قام بمقابلة الكتاب على خمس نسخ : ثلاثة خطية ، واثنين مطبوعتين ، ولا شك أن الكتاب الذي يخدم ممثل هذا العمل سيكون على درجة جيدة من ضبط نصوصه وصحة أصوله ، والذي يقوم بمثل هذا العمل الشاق ينبغي أن يقابل بالشكر والثناء الجميل على بذله هذا الجهد العظيم وتحمل المشاق وصبره في سبيل خدمة مصدر من مصادر السنة ، هذا إن كان قد قام بما حكاه صاحب النظرات ، فلنتظر هل فعلاً قام صاحب النظرات بما حكاه آنفاً :



## ● عمل صاحب النظرات على الحقيقة ●



○ لقد قال فضيلة الشيخ فيما سبق : ( قمنا بمقابلة النسخ الخطية على المطبوعتين بتحقيق السامرائي والصعيدى )

● والحقيقة أن المقابلة إنما حصلت على نسخة واحدة ، وهى نسخة الفتيان المرموز لها بـ "س" ، وهذه النسخة فيها سقط كما فى الكلام السابق ما بين الحديث [١٢٥٥] إلى رقم [١٤٤٢] ، فقام هذا المقابل بتكميل المقابلة فى هذا القدر الساقط من نسخة جامعة القرويين المرموز لها بـ "م" ، ثم ترك هذه النسخة فلم يقابل عليها ، فالمقابلة عليها محصورة بين الحديث رقم (١٢٥٣) إلى الحديث (١٤٣٨) ، وهذه النسخة كاملة لم يسقط منها إلا قدر (٥٣) حديثاً فى أولها كما سبق ، فتبين بذلك أن دعوى فضيلة الشيخ صاحب النظرات المقابلة على هذه النسخة غير صحيحة حيث إن الذى قام بالمقابلة لم يقابل من هذه النسخة بل استكمل النقص الذى فى المخطوط "س" ، وتُركت المقابلة على الباقي ، فلماذا؟<sup>(١)</sup>

(١) لقد حملنى هذا الصنيع على الشك فى استمرار المقابلة حتى على النسخة "س" ، وقواه عندى كثرة عدد الصفحات المتوالية التى ليس فيها أى فروق بين النسخة "س" والمطبوع ، فمن ذلك : من ص ٢١٨ حديث رقم (٢٥٠) إلى ص ٢٢٨ رقم (٢٧١) - ومن ص ١٩٧ رقم (٢٠٥) إلى ص ٢١٨ رقم (٢٥٠) ، ومن ص ١٥٧ حديث رقم (١٣٣) إلى ص (١٩٧) رقم (٢٠٥) ، يعنى أربعون صفحة بدون إثبات فروق نسخ ، بل قد تجاوز المائة ، وذلك من ص (٢٧٨-٤٠٤) على حين أنك أحياناً تجد فى الصفحة الواحدة أكثر من تعليق لإثبات فرق النسخة "س" عن المطبوع خاصة فى أول الكتاب ، وفى الحديث رقم (٦) تعليقان ، فيهما فرقان ، وفى الحديث (١٧) فرقان أيضاً ، وفى الحديث رقم (٣١) ثلاثة فروق ، فهل سرت إلى هذا عدوى التوشيش أيضاً ؟!

أُلت معى أئها القارئ الكرم أن الاتصاف بالصدق كان ىملى على  
فضيلة الشىخ صاحب النظرات أن ىقول : إنه قد تمّت المقلابة على النسخة "س"  
فقط ، وقوبل موضع النقص منها فقط من النسخة "م" ؟



## ● هل قابل فضيلة الشيخ صاحب النظرات

### على الطبعة الأولى بتعليقه ؟ ●



○ لقد سبق قول فضيلة الشيخ : قمنا بمقابلة النسخ الخطية على المطبوعتين بتحقيق السامرائي والصعيدى وتحققنا الأول . انتهى كلام فضيلته .

● وأقول : إن من تأمل الكلام السابق وكانت له معرفة بمقابلة الكتب المطبوعة على الأصول الخطية تبين له فيه الخلل مما ينبىء عن شيء يراد إحقاقه ، وذلك لأن الذى يريد أن يصحح كتاباً له أكثر من نسخة مطبوعة بمقابلته على أصول خطية ، فإن أول ما يفعله أن يختار نسخة من هذه النسخ المطبوعة ، فيجعلها أصلاً له ، فيقوم بتصحيح أخطائها ، وتكميل نقصها ، ويثبت عليها فروق النسخ الخطية التى بينها وبينها ، فإذا قال فى الحاشية : فى المطبوع كذا ، فنعلم أنه يعنى تلك النسخة التى جعلها أصلاً له ، وكان المتوقع من فضيلة الشيخ أن يجعل نسخته المطبوعة الأولى أصلاً له ، يصحح أخطاءها ، ويكمل نقصها ، ويثبت عليها فروق النسخ الأخرى التى بينها وبينها ، لكن فضيلة الشيخ لم يفعل !! .

إن فضيلة الشيخ قد أهمل نسخته ، ولم يلتفت إليها ، بل اتخذ نسخة الأستاذ السامرائي أصلاً ، يجعل فيها التصحيح والتصويب وفروق النسخ ، فإنه يتبع التعليقات التى أثبتت بعد المقابلة تبين أنه إذا قال فى " المطبوع " : كذا ، فإنما يعنى نسخة السامرائي ، ولا يعنى نسخته القديمة وسيأتى بيان ذلك بالأدلة القاطعة ، فإذا تقرر ذلك ظهر أن قوله ( قمنا بمقابلة النسخ الخطية على

المطبوعتين بتحقيق السامرائي والصعيدى، وبتحقيقنا الأول) كلام لا يستقيم عند من له معرفة بتصحيح الكتب المطبوعة، ويظهر خلله بعد التأمل لكل قارئ حيث يقال لماذا تُصحح نسختان مع أن التي ستقدم للطباعة نسخة واحدة؟

ولعل السبب في خلل وعدم استقامة هذا الكلام هو عدم رغبة فضيلة الشيخ في التصريح باعتماده نسخة السامرائي أصلاً تُصحح فيها الأخطاء، وتوضع عليها الفروق، فلماذا يخفى فضيلة الشيخ اعتماده نسخة السامرائي؟

لعل الإجابة على هذا السؤال تتضح للقارئ فيما بعد .

والنهم هنا معرفة الإجابة عن السؤال الآتي :

هل فعلاً قد قوبلت الطبعة الثانية بتعليقات فضيلة الشيخ على النسخة القديمة أم أنه اكتفى باعتماد نسخة السامرائي؟

ولإجابة على هذا السؤال سوف أعرض تعليقاً من تعليقات المصحح بشيء من التأمل، وهو التعليق على الحديث رقم (٣٢٦)، ففي هذا الحديث :  
 فقرأ : وذلك يوم لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ، فهذا هو الموجود في نص الحديث من الطبعة الثانية بتعليقات فضيلة الشيخ ، وفي التعليق في الحاشية : في « المطبوع » : ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ ﴾ ، والمثبت من « س » . انتهى كلام كاتب التعليق الذي قام بمقابلة الكتاب على النسخة « س » .

فقول كاتب التعليق « في المطبوع » يحتمل أحد المطبوعين إما نسخة السامرائي ، وإما المطبوع الأول بتعليق فضيلة الشيخ ، فرجعت إلى نسخة السامرائي ، فوجدت فيها : ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ ﴾ كما في التعليق

على أنه المطبوع ، ثم رجعت إلى الطبعة الأولى بتعليق فضيلة الشيخ فإذا فيها :  
 فقرأ : وذلك يوم لا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي  
 إِيْمَانِهَا خَيْرًا .

يعنى بما وافق ما فى النسخة "س" ، ويخالف النسخة التى وصفها بـ  
 "المطبوع" ، مما يدل دلالة قاطعة على أن النسخة المطبوعة التى اعتمدت أصلاً  
 هى نسخة السامرائى .

وفى موافقة الطبعة الأولى لما فى النسخة "س" ، وعدم ذكرها دليل على  
 أن هذا الشخص الذى قام بالمقابلة لم ينظر فيها ، وفى وصفه نسخة السامرائى  
 بالمطبوع إشارة إلى كون الشخص الذى قابل نص "المنتخب" على النسخ  
 الخطية ، وأثبت الفروق ، وصحح الأخطاء فى حاشية ثانية لا صلة تربطه بهذه  
 الطبعة ، مما يعنى أنه شخص آخر غير فضيلة الشيخ ، لأنه إذا وجد كتاب مطبوع  
 عليه تعليق شخصين ، فلا يعقل أن يشير أحد المعلقين إلى تعليق الآخر ،  
 ويتجاهل نسخته التى بتعليقه فلا يذكرها .


وأمثال هذا التعليق الدال على اعتماده على نسخة السامرائى وعدم نظره  
 فى الطبعة الأولى والإشارة إلى كون المقابل غير فضيلة الشيخ أمثال هذا التعليق  
 كثيرة ، فمنها :

### □ الحديث رقم (٦) □

ففى "المنتخب" احتاج [أهلى] إلى نفقة ، وفى الحاشية من "س" ،  
 يعنى به كلمة أهلى أى وأنه أثبتتها من نسخة "س" ، وقال : وفى المطبوع :  
 الحى يعنى كما فى نسخة السامرائى مما يؤكد اعتمادها أصلاً ، وفى المطبوع

الأول بتعليقات فضيلة الشيخ : ( احتاج أحى إلى نفقة ) ، ولم يشر إليها المحقق مما يدل على أنه لم ينظر فيها ، وأنه شخص آخر غير فضيلة الشيخ ، ومما يؤكد أن المحقق شخص آخر كونه نقل تصحيح الكلمة من « مسند أبي يعلى » و « مجمع الزوائد » ، ولم يصفها فضيلة الشيخ إلى تخريجه .

□ **وفى الحديث نفسه :** كلمة [فقرضه] فى « المنتخب » فى الأصل ، وفى الحاشية الثانية قال : من « س » : ففرطه ، وهى كذلك فى الطبعة الأولى بتعليقات فضيلة الشيخ مما يدل على عدم نظره فيها ، ثم بين أنه أثبت ما فى « المطالب العالية » و « الإتحاف » للبوصيرى ، ولم يذكرهما فضيلة الشيخ فى تخريجه مما يدل على أن المحقق شخص آخر غيره ، وسبأتى ما يؤكده .



ومن ذلك أيضا :

### □ حديث [٤٢٤] □

اسم الراوى : حاتم بن إسماعيل [الضبي] ، هكذا وضع كلمة الضبي بين معكوفتين ، مما يعنى أنه أضافها بعد أن لم يكن موجوداً ، وأكد ذلك بقوله فى الحاشية : من « س » يعنى أنه أضافها من النسخة « س » ، وأنها ليست موجودة فى الأصل المطبوع الذى اعتمده ، وهى ليست موجودة فى نسخة السامرائى مما يعنى اعتماده عليها ، وهى موجودة فى الطبعة الأولى بتعليقات فضيلة الشيخ ، ولم يشر إليها مما يدل على عدم نظره فيها .

وحتى لا نطيل سائير إلى أرقام الأحاديث والكلمة التى بهذه الصفة والتى تثبت اعتماده على نسخة السامرائى وعدم نظره فى الطبعة الأولى بتعليقات فضيلة الشيخ ؛ فمن ذلك :

م	رقم الحديث	الكلمة
١	٤٧٦	عتل
٢	٤٩٦	مشيخة
٣	٦١٥	عن حميد وأيوب
٤	٦٧٨	الشهادة
٥	٦٨١	إسباغ
٦	٦٩١	ركعتا
٧	٧٨٥	جملة طويلة
٨	٨٧٥	مقع
٩	٨٩٥	والله
١٠	٩٥٩	إلا كفر بها
١١	١٠١٢	إن عشت
١٢	١٠٣٤	أبخشي
١٣	١٠٢٩	صلوا على صاحبكم
١٤	١٠٨٩	وأجله
١٥	١١١٣	كنا ألف [كذا] وخمسمائة
١٦	١١٣٣	لا ، بل لأبد الأبد
١٧	١١٤٣	ناقة سوداء الحدقة
١٨	١١٧٠	زيادة جملة
١٩	١١٨٥	قط
٢٠	١٢٦٥	لى أن قال
٢١	١٢٧٣	ارتجت
٢٢	في الحديث السابق	وجيء بصحفة من ذهب فيها بسر
٢٣	١٢٨٠	أتى

عنا	في الحديث السابق	٢٤
زوجه	١٢٨٦	٢٥
الكلمة السابقة (مكررة)	في الحديث السابق	٢٦
كلمة [عز وجل]	في الحديث السابق	٢٧

٢٨- الحديث (١٣٣٧) : في الإسناد : حماد بن سلمة ، وفي الحاشية الثانية ( حاشية المقابلة ) : من « م » يعني أن التصحيح من « م » ، ثم قال : وفي المطبوع : « زيد » ، وأشار محققه إلى أن في نسخة الظاهرية وفاس : « حماد ابن سلمة » . انتهى .

● قلت : وهذا الكلام موجود في تحقيق نسخة السامرائي ، ولذا فيعد هذا نصاً صريحاً في أن هذا المصحح إذا قال في المطبوع فيعني نسخة السامرائي ، وفي الطبعة الأولى بتعليق فضيلة الشيخ ( حماد بن زيد ) ، ولم يشر إليها مما يدل على عدم نظره فيها .

الكلمة	رقم الحديث	م
رويدك	١٣٤٠	٢٩
لا	١٣٤٨	٣٠
إضافة جملة طويلة	١٣٩٤	٣١
إنما كانت شعرات	١٤١٢	٣٢
أعوذ بك من [حال النار] حال أهل النار	١٤١٧	٣٣

وقد وضع الشخص الذي قام بالمقابلة هذه الكلمة حال النار بين معكوفتين وقال في الحاشية من « م » يعني أنه أضافها من النسخة « م » ، وهي

غير موجودة في نسخة السامرائي مما يؤكد اعتمادها أصلاً ، ولكن إضافة هذه الكلمة جعلت العبارة مختلفة ، وهي موجودة في الطبعة الأولى بتعليقات فضيلة الشيخ علي الصواب ، ففيها : ( أعوذ بك من حال النار أو حال أهل النار ) فلم يلتفت إليها المصحح مما يدل على عدم التفاته إليها وعدم نظره فيها .

٣٤- الحديث رقم ( ١٤٤١ ) : في الإسناد : عن أبي عبد الله [إسحاق]

فوضع كلمة إسحاق بين معكوفتين يدل على كونه زادها وأكد ذلك بقوله من " س " أى أنه زادها من النسخة " س " ، وهي ليست في نسخة السامرائي مما يؤكد اعتمادها أصلاً ، وفي النسخة المطبوعة الأولى بتعليقات فضيلة الشيخ عن (أبي إسحاق ) ، ولم يشر إليها مما يدل على عدم نظره فيها ، وفي تعليق فضيلة الشيخ في الطبعة الجديدة : والراوى عن أبي هريرة هنا أبو إسحاق .

يعنى الذى فى الطبعة الأولى مما يدل دلالة قاطعة على أن فضيلة الشيخ لا صلة له بهذا التصحيح والتغيير الذى أحدث نتيجة المقابلة على نسخ خطية ، وأن الذى قام بالمقابلة شخص آخر غير فضيلة الشيخ .

الغبار	١٤٨٦	٣٥
لتقلب	١٥٣٢	٣٦

فهذه (٣٦) موضعاً اعتبر فيها الشخص الذى قابل نسخة السامرائي أصلاً ، ولم ينظر فى النسخة المطبوعة الأولى بتعليقات فضيلة الشيخ ، ومع ذلك فلم يثبت فى الكتاب من أوله لآخره أعنى فى المجلدين كليهما فرق الطبعة الأولى إلا فى تسعة مواضع فقط لا غير ، وهى فى الأحاديث رقم : ٤٨ ، ٦٢ ، ١٣٢ ،

٢٨١ ، ٤٤٥ ، ٧٩٤ ، ٨١٦ ، ٩٦٦ ، ١٥٦٥ .

أُست معي أيها القارئ الكريم أن قول الصدق والاتصاف به كان يملى على فضيلة الشيخ أن يقول : قد قوبلت هذه الطبعة على الطبعة القديمة في تسعة مواضع ، ويذكرها بدلاً من إعتاب غيره للوصول إلى الحقيقة<sup>(١)</sup> .

وبعد هذه النتائج والحقائق التي وقفنا عليها أدع للقارئ التعليق على قول فضيلة الشيخ صاحب النظرات في المقدمة :

قمنا بمقابلة النسخ الخطية على المطبوعتين بتحقيق السامرائي والصعدي ، وبتحقيقنا الأول - قمنا بإضافة الزيادات على المطبوع من النسخ الخطية . انتهى كلامه .

وقد مر في التعليقات السابقة أدلة ظاهرة على كون محقق نص "المنتخب" على النسخ الخطية غير فضيلة الشيخ صاحب النظرات ، وهذا ما سيأتي تأكيده بالأدلة القاطعة في الباب الآتي :



(١) أما النسخة المرموز لها بـ "ز" فعدد أوراقها (١٢) ورقة ، فهي جزء صغير من الكتاب ، ولذا فالمقابلة في الحقيقة على نسخة واحدة إن كانت وقعت على التمام .

● ذكر الأدلة على أن الذي قام بمقابلة « المنتخب » على  
النسخ الخطية غير فضيلة الشيخ صاحب النظرات<sup>(١)</sup> ●



- إن العمل الذي تم على الطبعة الثانية من « المنتخب » والنق على طرفها :  
( تحقيق وتعليق أبي عبد الله مصطفى بن العدوي ) ينقسم إلى ثلاثة أقسام :
- القسم الأول : هو ضبط نص أحاديث « المنتخب » متوناً وأسانيد وهذا يقع في الجزء الأول من الصفحة .
  - القسم الثاني : التعليق على الأحاديث بالتحريج والحكم عليها ، وهذا يقع في حاشية أول تلي الجزء الأول .
  - القسم الثالث : تعليقات خاصة بضبط نص الكتاب وتصحيحه سواء كان بالمقابلة على الأصول الخطية أم بالرجوع إلى مصادر التحريج ، فالرجوع فيها إلى مصادر التحريج ليس لقصد التحريج ، ولكن لضبط نص الكتاب ، وهذا القسم موجود في حاشية ثانية وواضح تعلقها بالقسم الأول ، وأن وجودها لخدمته ، وكل ذلك موضح بالمصورة من واقع « المنتخب » ، فإذا تعارض هذا القسم مع القسم الثاني بما لا يمكن الجمع دل على أن القائم بالعملين شخصان مختلفان ، وهذا ما سيتضح بالأمثلة بما لا يدع مجالاً للشك فمن ذلك :

(١) لقد سبق أن ذكرت أنني واحجت صاحب النظرات بحضرة جماعة من أهل العلم بأخذه عميل طلبه العلم وتبحاله له فلم يُنكر ، ثم نشرت الوثائق التي تبنت ذلك في كتابي « التفيد » فكان المتوقع أن يكون في ذلك زجر له عن اقرار مثل هذه الرذائل : فكان منه هذه الأفاعيل في هذا السفر العظيم « منتخب عبد بن حميد » ، فماذا يمكن أن يكون منه بعد ذلك ؟ نسأل الله السلامة والعافية .

## □ الحديث رقم (٤٠٤) □

في نص "المنتخب" (أى في القسم الأول) في الإسناد راوٍ مسمى بـ  
 "حبيب بن أبي جبيرة"، وهو كذلك في نسخة السامرائي التي اعتمدها المحقق  
 أصلاً، وفي الحاشية الثانية [القسم الثالث] : في "س" : "كثير"، يعنى أن  
 اسم الراوى في النسخة "س" : (حبيب بن أبي كثير)، ثم قال : والتصويب  
 من "مسند أحمد" (١٧٢/٤) برقم : [١٧٥٦٠] بتحقيق الأرنؤوط ومصادر  
 التخريج الأخرى. انتهى كلامه ، ومعناه أن الذى فى النسخة "س" تعارض  
 مع الذى فى نسخة السامرائي ، فصوب هذا الشخص ما فى نسخة السامرائي ،  
 وخصاً ما فى النسخة "س" بعد رجوعه إلى هذا الموضع من "مسند أحمد"  
 بتخريج الشيخ شعيب الأرنؤوط ، ووجد اسم الراوى (حبيب بن أبي جبيرة)  
 فى جميع المصادر المخرجة فى هذا الموضع من تخريج الأرنؤوط ، ومن ثم ثبت فى  
 نص "المنتخب" (حبيب بن أبي جبيرة) ، وقال فى الحاشية الثانية [القسم  
 الثالث] إن ما أثبتته فى الإسناد هو الصواب بدليل ما ذكره .

وأما فى الحاشية الأولى [القسم الثانى] ، وهو القسم الخاص بالتخريج  
 والحكم على الحديث ففيه قوله : فى سنده حبيب بن أبى كبيرة ، وهذا يعنى أنه  
 يتكلم على إسناد آخر غير المثبت فى نص "المنتخب" ، وأنه لم ير الإسناد  
 المثبت فى نص "المنتخب" فضلاً عن أن يكون هو الذى قابله على النسخة  
 "س" ، وصوب ما رآه صواباً كما سبق ، فإذا علمنا أن المثبت فى الطبعة  
 الأولى بتعليقات فضيلة الشيخ هو حبيب بن أبى كبيرة كما ذكر فضيلته فى  
 تعليقه فى هذه الطبعة دل ذلك دلالة قاطعة على أن فضيلته أثبت تعليقاته بناء  
 على الطبعة الأولى ، ولم ير هذا الإسناد الجديد الذى اعتمد فيه على نسخة

السامرائي ، ثم قوبلت على النسخة " س " ، وصححه الشخص الذي قام بالمقابلة بالرجوع لمصادر التخريج ، ودل عدم إثبات الشخص الذي قام بالمقابلة لنا في الطبعة الأولى في اسم الراوي على أنه لم ينظر في هذا الموضع منها ، ولا يتم ذلك إلا بكون فضيلة الشيخ قد أخذ نسخة السامرائي ، وأعطاهما لشخص ما لكي يقابلها على النسخة الخطية، واعتبرها أصلاً أضاف إليه تعليقاته القديمة ، ولم ينظر في عمل هذا المقابل ، ولا نظر هذا الشخص في تعليقات فضيلة الشيخ ، ومن ثم وقع هذا التناقض .

فهل ترى أخي القارئ مثل هذا التناقض في عمل منسوب لشخص واحد؟

٥٩ - [يعلى بن السبابة]

٤٠٤ - حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن حبيب بن أبي جيزة عن يعلى بن السبابة أن النبي ﷺ مرّ بقبر يعذب صاحبه فقال: «إن صاحب هذا القبر يعذب في غير كبير» ثم دعا بحريدة فوضعها على قبره وقال: «لعله أن يخفف عنه» ما كانت رطبة.

البراءة  
فرشوة  
السامل

٦٠ - [يعلى بن مرة]

٤٠٥ - أخبرنا عبد الرزاق أنا معمر بن عطاء بن السائب عن عبد الله بن حفص عن يعلى بن مرة الثقفي قال ثلاثة أشياء رأيتها من رسول الله ﷺ بينا نحن نسير معه إذ مررنا ببعير يسئ عليه قال فلما رآه البعير جرحر ووضع جرابه فوقه عليه النبي ﷺ فقال: «أين صاحب هذا البعير؟» فحاء فقال النبي ﷺ: «بعبه» قال لا بل أهله لك قال: «لا بل بعينه» قال لا بل أهله لك وإنه لأهل بيت ما لهم معيشة غيره قال: «أما إذ ذكرت هذا من أمره فإنه شكى كثرة العمل وقلة العلف فأحسوا إليه» قال ثم سرنا فنزلنا منزلاً فنام النبي ﷺ فحاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيت ثم رجعت إلى مكانها فلما امتيقظ النبي ﷺ ذكرت له فقال: «هي شجرة استأذنت ربها في أن تسلم على رسول الله ﷺ فأذن لها» قال ثم سرنا فمررنا بماء فأتته امرأة بابن لها به جنة فأتخذ النبي ﷺ بمنخره قال: «أخرجني محمد رسول الله ﷺ» قال ثم سرنا فلما رجعنا من سفونا مررنا بذلك الماء فأتته المرأة بجوزور ولين فأمرها أن تورد الجوزور وأمر أصحابه فشربوا اللبن فسألها عن الصبي فقالت والذي بعثك بالحق ما رأينا منه ريباً بعثك.

٤٠٦ - حدثنا ابن أبي شيبة ثنا ابن أبي زائدة عن أبي يعفور عن أيمن

(٤٠٤) أخرجه: أحمد ١٧٢/٤. وإسناده ضعيف، حبيب بن أبي جيزة مجهول. تعجيل المنفعة. ١٧٣.

(٤٠٥) أخرجه: ابن ماجه ٣٣٩، وأحمد ١٧٠/٤ و١٧١ و١٧٢ و١٧٣. وإسناده ضعيف، عبد الله بن حفص، أو حفص بن عبد الله مجهول. (تقريب ١/٤٠٩).

(٤٠٦) أخرجه: أحمد ١٧٢/٤ و١٧٣.

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقطع الله من لحمه من لحمه ومن عظمه من عظمه

صححه

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقطع الله من لحمه من لحمه ومن عظمه من عظمه

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقطع الله من لحمه من لحمه ومن عظمه من عظمه

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقطع الله من لحمه من لحمه ومن عظمه من عظمه

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقطع الله من لحمه من لحمه ومن عظمه من عظمه

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقطع الله من لحمه من لحمه ومن عظمه من عظمه

صححه

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقطع الله من لحمه من لحمه ومن عظمه من عظمه

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقطع الله من لحمه من لحمه ومن عظمه من عظمه

الاصح الاصح في الطبعة الاولى

اسم الراوي الكائن السامري - يعلى بن السيادة

٤٠٤ - حدث سيمان بن حرب، ثنا حماد بن سمية، عن عاصم بن بهدنة، عن ~~حبيب بن أبي~~ (حيرة) عن يعلى بن السيادة أن النبي ﷺ مر بأقرب يعذب صاحبه فقال: «إن صاحب هذا القبر يعذب في غير كبير». ثم دعا بحريذة، فوضعها على قبره وقال: «العله أن يخفف عنه ما كانت رطبة».

هذه هي الطبعة الثانية بتعليقات  
مصابب النفوس

اسم الراوي الذي يتناصب  
مع الطبعة الأولى بتعليقات  
مصابب النفوس

(١٠٤) صحيح لغيره  
وأخرجه أحمد (١٧٢/٤)

في سنن حبيب بن أبي كبير، في مسند أحمد، حبيب بن أبي حيرة، ترجمته في المعجم  
الشمعة، حاصبه أنه محبوس. أما الشاهد لصحيح القوي فهو ما أخرجه البخاري عن ابن  
عاصم (فتح، ٣١٧/١) باب: من الكائن أن لا يستقر من يونه، كتاب الرصد، قال ابن  
السيوطي: حدثنا من حيطان أندلسية أو مكة سمع صوت إنسانين يعذبان في قبرهما فقال  
السيوطي: يعذبان وما يعذبان في كبير، ثم قال: «فمن كان أحدهما لا يستقر من يونه،  
وكان الآخر ينسلي بالمهمة»، ثم دعا بحريذة فكسرها كسرتين فوضع على كل قبر منهما  
كسرة. فقبلته. يا رسول الله، ثم فعلت هذا؟ قال: «العله يخفف عنهما ما تم نبيسا، أو إلى  
أن ييبسا»

(١) في نسخة «كثير» والتصحيح من مسند أحمد (١٧٢/٤) برقم (١٧٦٠) بتحقيق الأرنؤوط ومصادر  
التخريج الأخرى.

التعليق الذي يتناصب مع نص المتن

ومنه أيضا :

□ حديث رقم (١٥٤) □

في الإسناد : اسم الراوى : بدر بن عثمان كما تراه في الصورة ، وهو الموافق لنسخة السامرائى مما يؤكد ما سبق تقريره من اعتمادها أصلاً .

وقد كان في التعليق على هذا الحديث في الطبعة الأولى كما في الصورة :  
يزيد بن عثمان صوابه والله أعلم بدر بن عثمان . اهـ .

فغير التعليق في الطبعة الثانية كما في الصورة إلى : في السند يزيد ابن عثمان ، والظاهر أنه بدر بن عثمان .

فهذا يعنى أنه نظر في تعليقه الأول وغير فيه كما سبق ، ويعنى أيضا أنه لم ينظر في نص « المنتخب » لأن فيه بدر بن عثمان كما ترى مما يدل دلالة فاطمة على أنه ليس هو الذى قام بمقابلة « المنتخب » على النسخ الخطية ، ويدل أيضا على أن الشخص الذى قام بالمقابلة لم ينظر في تعليقات فضيلة الشيخ .

ثم إنه لو فرض أنه وجد اسم هذا الراوى ( يزيد ) في جميع الأصول الخطية والنسخ المطبوعة ، كانت الخطوة التالية لتصحيح اسمه أن ينظر في المصادر الأخرى التى أوردت الحديث ، وقد نظرت فإذا الحديث عند البزار في « مسنده » ( ١١٩١ ) ، والدورقى في « مسند سعد » ( ٧٢ ) ، وفي مسند إسحاق ابن راهويه كما في « المطالب العالية » ( ٢٠٩١ ) ، و « تاريخ جرجان » للسهمى ص ( ٣٧٤-٣٧٥ ) رقم ( ٦٢٦ ) ، وعندهم ( بدر )<sup>(١)</sup> ، و « علل

(١) وإن كان وقع في « المطالب العالية » في نسخة : ( يزيد ) ، إلا أن الذى في النسخ الأخرى وأثبتته المحققان ( بدر ) ، ووقع في أصل « مسند الدورقى » ( زيد ) ، وقد قطع محققه الأستاذ عامر حسن صبرى بخطه .

الدارقطني « س (٦٢٢) ، وقد قال الأستاذ محفوظ الرحمن : وفي النسخة من « المنتخب » : يزيد بن عثمان ، وهو خطأ . اهـ .

● وأقول : هكذا فليكن التحقيق ، هذا مع أن « علل الدارقطني » مطبوع عام ١٩٨٦ م ، وذلك بعد خروج الجزء الأول من « المنتخب » من الطبعة الأولى بتحقيق فضيلة الشيخ ، وقد نص الشيخ محفوظ الرحمن على خطئه ، فلم يلتفت فضيلته مع أنه نص في المقدمة أن كما هائلاً من كتب العلل والسنن قد خرجت وأنه أضاف ما تيسر له إضافته من التخريج وأقوال علماء العلل على الطبعة السابقة .



مسند أحمد

يحيى، رجل من هذا الفتح من أهل الحنة يأكل هذه الفصيلة قال سعد وكن  
تركت أحي عميراً بوضاً فقلت هو عمير قال . وجاء عبد الله بن سلام فأكلهم

وأخرجه أحمد ١ / ١٦٩ - ١٨٣ .

١٥٢ - حدثني ابن أبي شيبة ثنا عبد الله بن عمر عن عثمان بن حكيم عن علي  
بن سعد عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ : إني أحرم عابن لاني المدينة أن نطم  
عصاهما أو يقتل مبدعا وقال المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لا يخرج منها أمر  
رحمة علي إلا أبدل الله فيها من هو خير منه ولا يبت أحد على لأوائها وجهدها  
كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة

صح

وأخرجه مسلم في كتاب الحج باب فضل المدينة حديث رقم ١٣٦٣  
وأخرجه البخاري في بعض أجزائه في الجهاد والمغازي من غير طريق سعد  
وأحمد فتصراً ١ / ١٦٩ وبطولا ١ / ١٨١ .

اسم الراوي  
أحمد  
الشمس

- حدثني ابن أبي شيبة قال ثنا عبد الله بن عمر عن يزيد بن عثمان قال  
حدثني أبو بكر بن حفص عن عمر بن سعد عن سعد عن رسول الله ﷺ قال  
تشهدون بالقتل والطاعون والفرق والبطن وموت المرأة جُمعا موتها من  
نفسها

صحیح لیب

قد أخرج البخاري معناه من حديث أبي هريرة في كتاب الجهاد من صحبه

١ / ٤٤٣ ج ٢ / ١٣٩ كتاب الأذان .

يزيد بن عثمان صوابه والله أعلم بدر بن عثمان فإن الراوي عن أبي بكر بن حفص

اسم الراوي - التعلیم

الطبعة الأولى سنة ١٤١٠ هـ





### □ حديث رقم (٢٨٢) □

في الإسناد : اسم الراوى : عبد الله بن إدريس كما تراه في الصورة ، وهو الموافق لنسخة السامرائى مما يؤكد ما سبق تقريره من اعتمادها أصلاً .

وفي الحاشية التى عليها تعليق فضيلته : وبالنسبة لعبد الرحمن بن إدريس ، وأخذ يبين ترجيح كونه عبد الله بن إدريس ، وذلك لكونه تحرف في الطبعة الأولى إلى عبد الرحمن بن إدريس ، ولم يدر فضيلة الشيخ أن مصحح نص « المنتخب » قد اعتمد ما في نسخة السامرائى وهو عبد الله بن إدريس ، فأبقى فضيلة الشيخ التعليق القديم .

فهلبقى شك أن مقابلة « المنتخب » قام بها شخص آخر ، ثم انتحلها فضيلة الشيخ دون النظر فيها ؟

ومن لا يزال يشك فليفسر لنا هذا التناقض بين نص « المنتخب » والتعليق عليه .

ثم هب أن هذا الراوى كان في الأصول كلها : عبد الرحمن بن إدريس ، فإن الذى يسلك سبيل أهل التحقيق يرجع إلى المصادر الأخرى ، فلو أنه رجع إلى مصدرين ذكرهما محققا النسخة الأخرى لـ « المنتخب » وهما « مصنف ابن أبى شيبة » (٥٤٨/٧) الذى روى عبد بن حميد الحديث من طريقه و « الطبرانى » (٢٨٨٧) الذى رواه من طريق ابن أبى شيبة أيضا لوجد فيهما : ( عبد الله بن إدريس ) .

والحديث في « المستدرک » (١٩١/٣) ، و « الآحاد والمثانى » لابن أبى عاصم (٧٢٦) ، و « المعرفة » لأبى نعيم (١٦٧٣) ، و « أسد الغابة » لابن

الأثير (٣٤٠/١) كلهم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة بتسبيته عبد الله ابن إدريس الأودي ، ورواه ابن قانع في «معجمه» (١٥٤/١) ، فقال : ابن إدريس ، ونص ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢٤١/١) على أن الراوى عن جعدة هو يزيد الأودي جد عبد الله ، وأورد الهيتمي الحديث في «مجمع الزوائد» (٢٠/١٠) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن إدريس بن يزيد الأودي لم يسمع من جعدة ، والله أعلم .

وأورد الحافظ ابن حجر الحديث في «الإصابة» (٢٤٧/١) ، وقال : رواه عبد الله بن إدريس عن أبيه عن جده عن جعدة بن هبيرة المخزومي ، ثم قال : أخرجه ابن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ، وابن أبي عاصم ، والبعقوي ، والباوردي ، وابن قانع ، والطبراني ، والحاكم .

ولم يذكر الحافظ أن أحداً من هؤلاء خالف وسمى الراوى عبد الرحمن بن إدريس كما أفهمنا فضيلة الشيخ أنه موجود في أصله الخطى الذى اعتمده في الطبعة الأولى .



الطبعة الأولى: نسخة من مخطوطات

وفيه اسم الراوي محمداً بن محمد بن محمد

ص ٣٠٣ (جعدة)

اسم الراوي من الطبعة الأولى

٣٨٣ - حدثنا ابن أبي شيبة ثنا عبد الرحمن بن إدريس عن أبيه عن جده عن  
جدة بن هيرة قال قال رسول الله ﷺ: خير الناس قرني لم الدين يلوسم ثم  
الدين يلوسم ثم الدين يلوسم ثم الاخرى أوردى.

ان جعدة بن هيرة قال فيه ابن معين وغيره لم يسمع من النبي ﷺ وعده -  
جماعة في السابقين.

وبالنسبة لعبد الرحمن بن إدريس فالظاهر والله تعالى أعلم أنه صحف وصنوه عنه  
ابن إدريس والترجمات التي دفعنا إلى هذا ما يلي:

- ١ - لم نفع لعبد الرحمن بن إدريس على ترجمة في الكتب الموجودة بين أيدينا
- ٢ - في ترجمة عبد الله بن محمد بن إبراهيم (ابن أبي شيبة) - نقل على رواية له من  
عبد الرحمن بن ووجدناه روى عن عبد الله بن إدريس.
- ٣ - وأيضاً فإن عبد الله بن إدريس روى عن أبيه وأبوه روى عن جده إدريس بن عبد  
بن عبد الرحمن الأودي وجده أيضاً عن جده بن هيرة لأشجع روى عنه  
اسم إدريس فهذا يرجح لنا أنه عبد الله وليس عبد الرحمن والله أعلم

وعلى كل حال فالحديث ثابت صحيح من طريق متكررة أخرجه البخاري  
ومسلم وغيرهما فمن حديث عمران بن حصين أخرجه البخاري في الشهادات نتج  
٥٠٨ / ٥٠ مسلم في فضائل الصحابة من ١٩٦٤ وأمر دود في السنة مع احتلائي

يسير في الغلط

## صلاة (٣٥٤) سورة السامرة التي الحمرية أملاً

دعوت الله، فقال أدعه فامرء أن يتوضأ ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء:  
«اللهم إني أسالك وأتوجه إليك ببيتك محمد ﷺ نبي الرحمة يا محمد إني  
توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه فتقضي النعم فشفعه في».

### ٥٠ - [عثمان بن أبي العاص]

٣٨٠ - أخبرنا عبيد الله بن موسى عن سفيان عن الحريري عن يزيد بن  
عبد الله بن الشخير عن عثمان بن أبي العاص قال قلت لرسول الله حال  
الشیطان بيني وبين صلاتي وقراءتي . فقال : «ذاك شیطان یقال له خنوب فإذا  
لمحسته فتعوذ منه واتفل عن یسارك ثلاثاً» .

٣٨١ - حدثنا حجاج بن مهال ثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجريدي  
عن أبي العلاء عن مطرف عن عثمان بن أبي العاص أنه شكى إلى  
رسول الله ﷺ في الصلاة فقال : «ذاك شیطان یقال له خنوب فإذا  
وجدت منه شيئاً فاتفل عن یسارك ثلاثاً وتعوذ بالله منه» .

٣٨٢ - حدثني ابن أبي شيبة قال حدثني يحيى بن بكير ثنا زهير بن  
محمد عن يزيد بن خصيفة عن عمرو بن عبد الله بن كعب عن -وع بن جبير  
ابن مطعم عن عثمان بن أبي العاص الثقفي أنه قال قدمت على  
رسول الله ﷺ وبني وجع فذكر كذا يبطني فقال لي رسول الله ﷺ جعل  
بك اليأس عليه ثم قل بسم الله أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد سع  
مرات، ففعلت ذلك فشفي الله عز وجل .

اسم الراوي منسوخة  
السامرة

### ٥١ - [جعلة]

٣٨٣ - حدثني ابن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن أبيه عن

(٣٨٠) أخرجه مسلم ٢٠٧/٢١، وأحمد ٤/٢١٦.

(٣٨٢) أخرجه مسلم ٢٠٧/٢١، وأبو داود ٣٨٩١، والترمذي ٢٠٨٠، وابن ماجه ٣٥٢٢.

والموطأ ٥٨٥، وأحمد ٤/٢١٧.

(٣٨٣) أخرجه ابن أبي شيبة (المصنف) ١٧٦/١٢، والطبراني في الكبير (٢٩٨٧).

٥١. جعدة

٣٨٣ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا عبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن جده، عن جعدة بن هبيرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الآخر أردى».

(٣٨٣) مرسل:

بأن جعدة بن هبيرة قال فيه ابن معين وغيره: لم يسمع من النبي ﷺ، وعده جماعة من التابعين.

ويأبى محمد بن أحمد بن إدريس الظاهر والله تعالى أعلم. أنه صحف، وصح إبه عبد الله بن إدريس والمرحلات التي دعتنا إلى هذا ما يلي:

١. لم يفت لعبد الرحمن بن إدريس عن ترجمة في الكتب الواردة بين أيدي.
٢. في ترجمة عبد الله بن محمد بن إبراهيم (ابن أبي شيبة) لم يفت عن رواية له عن عبد الرحمن بن إدريس، بل ووجدناه روى عن عبد الله بن إدريس.
٣. وأيضاً فإن عبد الله بن إدريس روى عن أبيه وأبيه روى عن جده وأدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي وجده أيضاً، عن جعدة بن هبيرة الأشعري، روى عنه ابن إدريس، فلها ترجمة لنا أنه «عبد الله» وليس «عبد الرحمن» والله أعلم.

كل هذا الكلام على خلاف اسم الراوي الموجود بالإسناد

وعلى كل حال. فالحديث ثابت صحيح من طريق متكاثرة أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما، فمن حديث عمران بن حصين أخرجه البخاري في الشهادات «فتح» (٢٤٨/٤) ومسلم في فضائل الصحابة (ص ١٩٦٤)، وأبو داود في السنة مع اختلاف يسير في اللفظ. ومن حديث عبد الله بن مسعود أخرجه البخاري «فتح» (٢٥٩/٥)، ومسلم (١٩٦٢)، وأحمد (٣٧٨/١، ٤١٧).

ومن حديث عائشة أخرجه مسلم (ص ١٩٦٥)، وأحمد (١٥٦/٦)، ومن حديث أبي هريرة أخرجه مسلم (ص ١٩٦٣)، وغيرهم من أصحاب السنن أشير إليها في «المعجم المفهرس» (٣٧٢/٥).

ومن ذلك :

### □ الحديث رقم (٧١٧) □

وقد وقع في إسناده خطأ وصوابه (حجاج عن المنهال) ، فتصحف إلى :  
 ( حجاج بن المنهال ) ، وبعد تحريج فضيلة الشيخ لهذا الحديث وقف على هذا  
 الخطأ في الطبعة الأولى ، فعلق ببيان الصواب حيث قال : صوابه : ( عن  
 حجاج عن المنهال .... ) وذكر طرق الحديث التي تدل على ذلك ، ولما نظر  
 في نسخة السامرائي ، ووجدتها ( حجاج بن المنهال ) على الخطأ ، ووجد  
 الشخص الذي قام بالمقابلة لم يعلق عليها فتراجع صاحب النظرات عن صوابه ؛  
 فحذف تعليقه الذي حرر فيه المسألة ، فترك صوابه خطأ غيره ، ولا قوة إلا بالله .

ولكنه ترك جزءاً من التعليق فيه بيان أنه عن ( حجاج عن المنهال )  
 ليبقى التناقض الذي يدل على أن المصحح غير فضيلة الشيخ ، والله المستعان .





ص (٢٥٦) نسوة السامري، التواخوت أصلاً

نقل ثوبتي وأعمل خويبي وأجب دغوني ونبت ححني وسند سي وهدي نسي  
 وأسأل نجمة فلي .

٧١٨ - حدثني ابن أبي شيبة حدثنا عبد الوحيد بن سفيان عن  
 حجاج بن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ  
 قال: ومن دخل على مريض لم يحضر وفاته فقال أسأل الله العظيم رب  
 العرش العظيم أن يشفيك سبع مرّات شفي .

٧١٩ - حدثني ابن أبي شيبة ثنا أبو بكر بن عباس عن الحسن بن عمرو،  
 عن أبي خاضع الأزدي عن ابن عباس قال: قلت لئن أمان رسول الله ﷺ فأمر  
 الناس بالغير .

٧٢٠ - حدثني ابن أبي شيبة قال ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو  
 عن يونس بن عمرو عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ومن أراد  
 منكم الخج فيتعجل .

٧٢١ - حدثني ابن أبي شيبة ثنا عبد الله بن سير عن محمد بن إسحاق  
 عن الحارث بن فضال عن محمد بن أبي عمير عن ابن عباس قال: قال  
 رسول الله ﷺ: الشهاد على دارق ليربب الحة في حصر، يجرح  
 عييب ربهم من الحة عدوة وعينية .

١١٤ - [أحاديث ابن عمر]

٧٢٢ - أخبرنا يزيد بن هارون أن سفيان بن حسين عن الثوري عن

(٧١٨) أخرجه أبو داود ٣١٠٦، والترمذي ٢٠٨٣، وأحمد ١٠٢٣٩، ٢٤٣، ٣٥٢، بن  
 الترمذي: هذا حديث حسن عريب لا يرويه إلا من حدث الحسن بن عمرو  
 (٧١٩) أخرجه ابن ماجة ٣١٣١  
 (٧٢٠) أخرجه أبو داود ١٧٣٢، وابن ماجة ٢٨٨٣، وأحمد ١٠٢١٤، ٣٢٣، ٣٥٥،  
 ٣٦٣، والحاكم ٤٤٨/١، والبيهقي ٣٣٩/٤، ٤٤٠  
 (٧٢١) أخرجه أحمد ٢٦٦/١  
 (٧٢٢) أخرجه البخاري ١٥٠/٣، ١٠٢، ٢٤٧، ومسلم ١٦٦٥، ١٧، وأبو داود ٣٤٣٣،  
 ٣٤٣٤، والترمذي ١٢٤٤

٧١٧ - حدثني ابن أبي شيبة، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج بن المنهال، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «من دخل على مريض لم يحضر وفاته فقال: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك. سبع مرات، شفي».

٧١٨ - حدثني ابن أبي شيبة، ثنا أبو بكر بن عياش، عن الحسن بن عمرو، عن أبي حاضر الأزدي، عن ابن عباس قال: قلت لرسول الله ﷺ فأمر الناس بالقر...

المتن

وأخرجه أبو داود في الصلاة باب (٣٦٠) م بفعل الرجل إذا سمع الحديث (١١٥١٠)، والترمذي في الدعوات، باب: دعاء النبي ﷺ (١٥٣٨/٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح

وعنه لما كتبت في هذا أيضاً إلى ابن حبان وأحمد بن أبي شيبة ولهم ما حقه في الدعاء، باب (٦) دعاء لرسول ﷺ (حديث رقم ٣٨٣٠)، وأحمد (١/٢٢٧)

وبن حبان في حقه في التوسيع، في ترجمة طين بن قيس تصحيح ابن حبان وأحمد الحديث.

(٧١٧) سند مختلف فيه

قلت - حاصل ما في هذا الحديث

- ١- روي عن طريق حجاج عن المنهال، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس مرفوعاً
  - ٢- روي عن طريق أبي خالد وميمونة، عن المنهال، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس مرفوعاً
  - ٣- روي عن طريق عبد ربه بن سعيد، عن المنهال، عن سعيد بن جبيرة، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس مرفوعاً
- والمرجع من هذه الروايات، والله أعلم. رواية المنهال، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس مرفوعاً، إذ أن الحجاج مدلس وقد عمن.

هذا الحديث الصحيح هو ما عمن المنهال عن ابن عباس

(٧١٨) سند صحيح

والحديث أخرجه ابن ماجه رقم (٣١٣٤) كتاب الأضاحي باب (٥) عن كعب بن جوفى البندنة والبصرة، عن طريق هناد بن السري ثنا أبو بكر ابن عياش عن عمرو بن ميمون عن أبي حاضر =

ومن ذلك :

### □ الحديث رقم (١٤٨٤) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثني سليمان بن حرب ثنا شعبة عن أبي المؤمل رجل من أهل الشام قال : سمعت الزهري ... الحديث كما هو مبين في الصورة ، وكان هكذا في الطبعة الأولى .

وفي التعليق : إن في هذا السند أبا المؤمل لم أقف على ترجمته . وفيها العزو لأحمد (١٢١/٦) الذي فيه اسم الراوي أبو المؤمل أيضاً على الصواب .

وفي نسخة السامرائي : عن المؤمل ، فاعتمدها الشخص الذي قام بالمقابلة ، ولم يرجع إلى أصول للكتاب ولا لمصادر تخريج الحديث ، فغير فضيلة الشيخ ما كان صواباً في الطبعة الأولى لخطأ نسخة السامرائي واعتماد المقابل لها ، ولكنه أبقى عزو الحديث لأحمد الذي فيه اسم الراوي : أبو المؤمل على الصواب ليجمع التناقض في موضع واحد ليدل دلالة قاطعة على أنه لا صلة له بمقابلة الكتاب على شيء من النسخ .

والحديث أخرجه الطيالسي (١٤٥٠)<sup>(١)</sup> ، وأحمد (١٢١/٦) ، وأبو القاسم البغوي في « الجعدييات » (١٧٢٠) ، وعندهم (أبو المؤمل) بإثبات (أبو) .

وترجمة الراوي (أبو المؤمل) موجودة في المصادر الآتية :

١- « تاريخ يحيى بن معين » (٢١٤/٢) رقم (٤٣٤٨) :

سئل يحيى (يعني ابن معين) عن اسم أبي المؤمل الذي يروي عنه شعبة؟

فقال : لا أعرفه ، فقيل : إنه سفيان بن حسين ؟ قال : لا .

(١) تحرفت كلمة (المؤمل) في الطيالسي المطبوع إلى (الموال) .

٢- « تاريخ يحيى بن معين » (٣٤٩/٢) رقم (٥٢٦٠) : قال يحيى ابن معين : أبو المؤمل ، شيخ من أهل الشام ، يروى عنه شعبة .

٣- « التاريخ الكبير » للبخارى - « الكنى » ص (٧٥) : أبو المؤمل من أهل الشام سمع الزهرى ، وروى عنه شعبة<sup>(١)</sup> .

٤- « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٤٤٧/٩) رقم (٢٢٧٠) : أبو المؤمل الشامي سمع الزهرى روى عنه شعبة .... إلخ .

٥- « الثقات » لابن حبان (٦٦٤/٧) : قال ابن حبان : من أهل الشام يروى عن الزهرى ، وروى عنه شعبة .

٦- « الكنى والأسماء » للدولابي (١٣٤/٢) : قال الدولابي : أبو المؤمل روى عنه شعبة ، وذكر كلام ابن معين .

٧- « المقتنى في سرد الكنى » (١٠٦/٣) رقم (٦١٤٣) : أبو المؤمل شامي عن الزهرى ، وعنه شعبة .

● قلت : وهذه المصادر كلها في متناول طالب العلم فيماذا يُفسر قول فضيلة الشيخ ( لم أقف على ترجمته ) ؟

والأهم من ذلك أن الراوى فى كل هذه المصادر كنيته ( أبو المؤمل ) ، فتأكدنا أن الذى فى طبعة الأستاذ السامرائى وصاحبه محمود خليل خطأ ، وبالرجوع إلى « المسند الجامع » الذى قام بجمعه محمود خليل وجماعة معه ، تبين أنهم سمو الراوى فيما نقلوه من « منتخب عبد بن حميد » ( أبو المؤمل ) ، فدل هذا على أن الذى وقع فى النسخة المطبوعة لـ « المنتخب » بتحقيق السامرائى ومحمود خليل ، إنما هو خطأ مطبعى ، وليس من الأصول الخطية .

(١) تصحف فى المطبوع من « التاريخ الكبير » إلى شعيب .

فتبين بالأمثلة السابقة وجود التعارض بين ما يثبته فضيلة الشيخ في تعليقه الذى جعله لتخريج الحديث والحكم عليه وبين ما يثبت في نص « المنتخب » والتعليق الثانى المتعلق بما لا تفسير له إلا بأن مقابل « المنتخب » على النسخ الخطية غير كاتب التعليق الذى هو فضيلة الشيخ ، ثم أخذ فضيلته عمل هذا المقابل فانتحله دون أن ينظر فيه فى غالب الأحوال ، وكان أحياناً ينظر فيه فيغير بعض ما كان صواباً عنده لخطأ هذا الشخص المقابل فينتقل التناقض فى التعليق الواحد كما سبق فى الحديث (٧١٧) ، (١٤٨٤) .



الطبيعة الأور، التي بتعليقات مفصلة الشيخ  
 وذكر اسم الراور، فيرا على الصواب (أبو المؤمن)  
 صلواته

بوت الناس به ثم يبع بها على وجه ورثه وسائر حسده قال عفيق :  
 ورأيت ابن شهاب يفعل ذلك .

١٤٨٣ - أخرنا عثمان بن عمر ، قال : أخرنا يونس ، عن الزهري ،  
 عن عروة :

عن عائشة أن الخولاء بوت بها وعند رسول الله ﷺ قالت : فقلت :  
 هذه خولا وزعموا أنها لا تنام الليل فقال : لا تنام الليل حين من العمل  
 ما تفتنون بوالله لا بأمر الله حتى تسأوا .

اسم الراور  
 عن الزهري

١٤٨٤ - حفص بن عمر بن حرب ، قال حدثنا شعبة ، عن أبي الثؤمل  
 رجل من أهل الشام ، قال سمعت الزهري ، يحدث عن عروة ،

عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا صلى ركعتين قبل الفجر اضطجع .  
 ١٤٨٥ - حدثني محمد بن إسماعيل بن أبي كندك ، قال أخبرني ابن أبي  
 ذئب ، عن ابن شهاب ، عن عروة ،

فتح ٢٨ / ١ لكن هناك من طريق يونس عن ابن شهاب روى الدعوات باب ١٠ العمود والمفرد  
 عند لمة فتح ١١ / ١٢٥ وأبو دود حدثت رشم ٥٠٥٦ والترمذي حدثت ٣١٠٢ وقال هذا حدث  
 حسن محمد صحيح وأبو ماجه رقم ٣٨٧٥ وعزاه الزري في الأعراف إلى الساق في الكبرى  
 ١٤٨٣ صحيح

وأخرجه مسلم من ٥٤٢

وأخرجه البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه باب أحب الدين إلى الله أنه يؤمنه فتح الم ١٠١ روى  
 في ٢ بكره من فتح في فتح ٣٦ / ٢ وسلم من ٥٤٢ من طريق هشام بن عروة  
 في حاشية رضى الله عنه .

اسم الراور على الصواب  
 من الطبيعة الأورى

١٤٨٤ صحيح لغيره .

في هذا السند أبو الثؤمل . أنه عن زوجته .

لكن الحديث قد تقدم في حديث رقم ١٤٦٨

وأخرجه في ٦٦١

٤٨٥ صحيح لغيره

سورة السامرة التي التزم الحنفية أمر بها

ص (٢٦٢)

الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما على وجهه وذراعيه وسائر جسده قال عقيل: ورأيت ابن شهاب يفعل ذلك

١٤٨٥ - أنا عثمان بن عمر أنا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة أن الخولاء مرّت بها وعندّها رسول الله ﷺ قالت فقلت هذه الخولاء وزعموا أنها لا تنام الليل فقال: إلا تنام الليل أخذوا من العسل ما تطبخون فوالله لا ينأى الله حتى تناموا.  
ترجمة السامرة  
اسم السامرة الخياط

١٤٨٦ - حدثني سليمان بن حرب ثنا شعبه عن المؤمل رجل من أهل الشام قال سمعت الزهري يحدث عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا صلى ركعتين قبل الفجر صضع.

١٤٨٧ - حدثني محمد بن إسحاق بن أبي فديك قال أخبرني أبي أبي ذئب عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قال: إذا اشتكى المؤمن أحصه ذلك كما يحنط كبير حثت حميدة

١٤٨٨ - حدثني محمد بن موسى ثنا حماد بن مسعدة ثنا عزم بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ لما نزل من الأحبار دخل المعتدل فاعتسل فأثارة حريق عليه سلاء فالت ذرايعه من حرق نبت فمد عصب رأسه بعدا فقال يا محمد وضعته سلاحكم قال حريق من القرب سلاح بعدا بعد إلى بي فريضة

١٤٨٩ - أنا أبو أسامة عن عطاء بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان النبي ﷺ يحب الحلواة والعسل.

---

(١٤٨٥) أخرجه الحارثي ١/١٧٠، ومسلم ٢/١٨٩، ١٩٠، والسنن ٣/٢١٨، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٦٥، ٧٦٦، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٠٩، ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥، ٩٤٦، ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٨٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠١، ١٤٠٢، ١٤٠٣، ١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤٠٩، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢، ١٤١٣، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩، ١٤٢٠، ١٤٢١، ١٤٢٢، ١٤٢٣، ١٤٢٤، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢، ١٤٣٣، ١٤٣٤، ١٤٣٥، ١٤٣٦، ١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ١٤٤٢، ١٤٤٣، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ١٤٥٦، ١٤٥٧، ١٤٥٨، ١٤٥٩، ١٤٦٠، ١٤٦١، ١٤٦٢، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٤٦٩، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٢، ١٤٨٣، ١٤٨٤، ١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧، ١٤٨٨، ١٤٨٩، ١٤٩٠، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٤٩٣، ١٤٩٤، ١٤٩٥، ١٤٩٦، ١٤٩٧، ١٤٩٨، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١، ١٥٠٢، ١٥٠٣، ١٥٠٤، ١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٧، ١٥٠٨، ١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٣، ١٥١٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢١، ١٥٢٢، ١٥٢٣، ١٥٢٤، ١٥٢٥، ١٥٢٦، ١٥٢٧، ١٥٢٨، ١٥٢٩، ١٥٣٠، ١٥٣١، ١٥٣٢، ١٥٣٣، ١٥

١٤٨٣ - أنا عثمان بن عمرو، أنا يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن الحولاء مرّت بها وعندها رسول الله ﷺ. قالت: فقلت: هذه

الحولاء، ورعنا! أنها لا تنام الليل. فقال: «لا تنام الليل! خذوا من العمل ما تطيقون، فوالله لا يسأم الله حتى تساموا»

اسم الراوي أبو بكر بن  
 تبع الشرة السمراني

١٤٨٤ - حدثني سليمان بن حبيب، ثنا شعيب، عن المؤمل - رجل من أهل الشام. قال: سمعت الزهري يحدث عن عروة، عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا صلّى ركعتين قبل الفجر اصطحع.

١٤٨٥ - حدثني محمد بن إسحاق بن أبي فديث، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «إذا استسكى المؤمن أخلصه ذلك كما يخلص الكبر حيث أخذ»

وأخرج سجدي من مصنف القرآن الفتح (٦٦/٤) باب (١١) فصل لعوبات، وفي الطب (٣٩١) الفتح (٢١٨/١) لكن هك من يحيى يوس عن ابن شهاب، وفي الدعوات باب (١٢) شعوبه بخروءه عند المنام الفتح (١٢٥/١١)، وأبو داود حديث ربه (٥٠٥٦)، والترمذي حديث (٣١٠٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح، ومن ماخذه ربه (٣٨٧٤) وعروة الذي في الأعراف، إلى السني في السنن الكبرى

(١٤٨٣) صحيح

وأخرجه منه (ص ٥٤٢)

وأخرجه البخاري في كتاب الإيمان من صحيحة باب أحب الدين إلى الله أدومه الفتح (١١/١)، وفي التلخيص من التلخيص في العدة الفتح (٣٦/٣)، ومنه (ص ٥٤٢) من طريق عثمان بن عمرو، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

(١٤٨٤) صحيح لغيره. **اسم الراوي بعد تحريف فضيلة الشيخ له**

إذ إن في هذا السند المؤمن له أفق على نرجحت. لكن الحديث قد تقدم النظر حديث ربه (١٤٦٨) وأخرجه أحمد (١٢١/٦)

ثقة من فر عمل الشجرة  
 الذرة قام بالمقابلة

والفدرا م ثقة بعلمه

(١٤٨٥) صحيح لغيره.


فيه: اسم الراوي: أبو المؤمل ليظهر هذا التساقط من موضع واحد

ووجود التعارض بالصفة السابقة أمر يطول شرحه ، وسأشير إلى بعض مواضعه فمن ذلك :

### □ حديث رقم (٤٨) □

فقد كان في الطبعة الأولى اسم الراوى في الإسناد : زيد بن عبد الله بن موهب .  
وقال فضيلة الشيخ في التعليق : زيد بن عبد الله بن موهب لم أقف له على ترجمة .

فغير الشخص الذى قابل نص " المنتخب " اسم الراوى في الإسناد تبعاً للسامرائى : يزيد بن عبد الله بن موهب ، ولم ينظر فضيلة الشيخ في اسم الراوى بعد التعديل فأبقى التعليق على الحال الأول : زيد بن عبد الله ابن موهب لم أقف له على ترجمة ، ليكون هذا التناقض شاهداً على ما سبق .



### □ الحديث رقم (٤٢٢) □

كان في الطبعة الأولى في الإسناد اسم الراوى : عاصم بن عمرو ، وقال فضيلة الشيخ تعليقا عليه : صحيح ، وفي سنده عاصم بن عمرو لم يسمع من رافع . فغير اسم الراوى في الإسناد في الطبعة الثانية إلى : عاصم بن عمر تبعاً لنسخة السامرائى ، فأبقى فضيلة الشيخ في تعليقه قوله : في سنده عاصم ابن عمرو ليناقض ما في الإسناد ليكون شاهداً على أنه ليس مصحح نص " منتخب عبد ابن حميد " .

وأما قول فضيلته : صحيح في سنده عاصم بن عمرو لم يسمع من رافع فمن مفاريد فضيلة الشيخ ، فسبحان مسدى العقول وواهب النعم ، وخير

ذلك أن قولهم ( في سنده فلان ) تفسير لسبب ضعف الحديث ، فكيف إذا أتبعه بقوله ( لم يسمع من رافع ) ! .



### □ حديث (٤٢٩) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد ابن سلمة أن عبيد الله بن العيزار عن رجل من أهل الشام أن عمر أراد أن يستعمل بشر بن عاصم ، فقال : لا أعمل لك . قال : له ؟

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يثرتي بالوالمى فيوقف علي الصراط ، فيهتز به حتى يزول كل عضو منه من مكانه ، فإن كان عدلاً مضى ، وإن كان جائراً أهوى في النار سبعين خريفاً » .

فدخل عمر المسجد وهو متقع اللون ، فقال له أبو ذر : ما شأنك يا أمير المؤمنين ؟ فقال : حديث حدثنيه بشر بن عاصم . قال : وما عو ؟ فحدثه به ، فقال أبو ذر : نعم ، لقد سمعت من النبي ﷺ .

قال عمر : ومن يرغب في العمل بعد هذا ؟

فقال أبو ذر : من أسلت الله أنفه ، وأضرع خده .

○ قال فضيلته : سند ضعيف ، فيه رجل لم يسم ، اهـ .

● وأقول : له طريق آخر أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ٥٦٩/٧ ) ،

وفي « المسند » ( ٥٨٧ ) ، ومن طريقه أبو نعيم في « المعرفة » ( ١١٧٦ ) عن عبد الله

ابن نمير عن فضيل بن غزوان عن محمد الراسي عن بشر بن عاصم بنحوه .

قال الحافظ في «الإصابة» (١٥٧/١) : محمد هذا ذكر ابن عبد البر أنه ابن سليم الراسبي ، فإن كان كما قال فالإسناد منقطع ، لأنه لم يدرك بشر بن عاصم .

قلت : ورواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والثاني» (١٥٩١) ، والطبراني في «الكبير» (١٢١٩) ، وابن قانع في «المعجم» (٨٢/١) ، وأبو نعيم «المعرفة» (١١٧٥) كلهم من طريق سويد بن عبد العزيز ثنا سيار أبو الحكم عن أبي وائل عن بشر بن عاصم به .

وسويد ضعيف .

وله طريق آخر أخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٢٢٧٤) : حدثنا سريج بن النعمان ثنا حشرج بن نباتة عن هشام ابن حبيب عن بشر بن عاصم عن أبيه به .

وهشام بن حبيب لم أقف له على ترجمة .

وقد ذكر الحافظ هذه الطرق للحديث ثم قال في «المطالب العالية» (٤٢٣/٥) : فهذه أسانيد تقوى بعضها ببعض . انتهى كلام الحافظ .


● وأقول : إن في الحاشية الثانية التي للمصحح في هذا الموضوع تعليقا على اسم الراوي [عبيد بن العيزار] : تصحف من المطبوع إلى «عبد الله» ، والتصويب من «المطالب العالية» (٣٧٣/٢) برقم [٤/٢١١٦] ، و«الإتحاف» (٣٩٩/٥) برقم [٣/٦٩٠٦] . انتهى .

١- ففي قوله ( تصحف من المطبوع ) أن هذا المصحح يعتمد مطبوعاً واحداً ، وهو نسخة الأستاذ السامرائي وصاحبه كما أثبتته بالأدلة ، ولم ينظر في المطبوع الثاني ، وهي النسخة التي بتعليق فضيلة الشيخ الطبعة الأولى .

٢- ومما يؤكد أن هذا المصحح لم ينظر في الطبعة الأولى بتعليق فضيلة الشيخ هو أنه وقع تصحيف آخر فيها هو أن اسم الصحابي تصحف فيها من بشر بن عاصم إلى ( بسر بن عاصم ) ، ولا شك أن الخطأ في اسم الصحابي أشد من الخطأ في اسم راوٍ من الرواة ، ومع ذلك لم يشر هذا المصحح إلى شيء من ذلك .

٣- ومما يؤكد ذلك أيضا أن الحديث في طبعة الأستاذ السامرائي له عنوان اسم الصحابي ( بشر بن عاصم ) ، فكان كذلك في الطبعة الثانية بتعليق فضيلة الشيخ ، دون إشارة مع أن الطبعة الأولى خالية من ذلك ، ولذلك نظائر كثيرة .

٤- عزو المصحح لهذا الموضوع من « المطالب العالية » مع وجود طرق الحديث المذكورة آنفاً وتقوية الحافظ بعضها ببعض يدل على أن المصحح غير فضيلة الشيخ إذ لا يتصور من فضيلته أن يرى هذه الطرق مع تقوية الحافظ بعضها ببعض ثم لا يعيرها اهتماماً ولو بإشارة .



#### □ حديث (٤٦٦) □

في الإسناد في نص « المنتخب » اسم الراوى : عمران بن أبي أنس .


○ وقال فضيلة الشيخ في تعليقه : عمران بن أنس صوابه : ابن أبي أنس كما في « مسند أحمد » ، وأيضاً فهذه طبقة ، وأيضاً في « تهذيب الكمال » : عمران بن أنس المكى ليست له رواية عن سهل بن سعد ، ولا لربيعة بن عثمان وعبد الله بن عامر رواية عن عمران بن أنس ، فالراجح كما في « مسند أحمد »

أنه عمران بن أبي أنس ، فقد روى عن سهل بن سعد ، وروى عنه ربيعة ابن عثمان وعبد الله بن عامر كما في « تهذيب الكمال » ، وهو ثقة ، انتهى .

● وأقول : لقد سبق أن بالإسناد عمران بن أبي أنس ، فما داعى هذا التعليق لولا أن في الطبعة الأولى عمران بن أنس ؟


فهل لهذا معنى إلا أن مقابل نص « المنتخب » على النسخ الخطية شخص والمعلق شخص آخر ؟

ومثله تماماً الحديث الآتى :



#### □ حديث (٤٩٨) □

ففى الإسناد الذى فى نص « المنتخب » اسم الراوى : محمد بن عمر ، وفى تعليق فضيلة الشيخ عليه فى الطبعة الثانية كما فى الأول : محمد بن عمرو الراجح كما قاله المزى [كذا] فى « عون المعبود » (٤١٦/١) أنه الواقدى . اهـ .



#### □ حديث (٧٧٧) □


قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا يعقوب بن إسحاق الحضرمى ثنا صخر بن جويرة ووهيب بن خالد عن نافع عن ابن عمر أن النبى ﷺ قال : « من حلف فقال : إن شاء الله فقد استثنى » .

○ قال فى الطبعة الأولى : الظاهر أنه سقط أيوب هنا ، فلا تعرف

لوهيب رواية عن نافع ، والحديث معروف من رواية أيوب عن نافع عن ابن عمر .

● قلت : وما استظهره في الطبعة الأولى هو الصواب ، وذلك لكون أحمد رواه (٦٨/٢ ، ١٢٧) من طريق وهيب عن أيوب عن نافع عن ابن عمر به .  
 وأيضاً فإن البخاري قال في « العلل الكبير » للترمذي رقم (٤٥٥) :  
 أصحاب نافع رووا هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر موقوفاً إلا أيوب فإنه يرويه عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، ويقولون : إن أيوب في آخر أمره أوقفه . اهـ .

● ولم يذكر أحد أن وهيباً وصخر بن جويرة تابعا أيوب على الرفع ، فدل ذلك على وقوع السقط في هذا الإسناد ، وقد جعل محمود خليل شريك السامرائي في نسخته في « المسند الجامع » وهيباً وصخر بن جويرة راويين عن أيوب فيما عزاه لـ « المنتخب » ومع ذلك فقد حذف فضيلة الشيخ ما كان كتبه على الصواب لخطأ نسخة السامرائي وهذا مما يؤكد أن الشخص المقابل لم يطلع على الطبعة الأولى بتعليق فضيلة الشيخ ، فإن هذا الشخص قد عُهد منه أنه إذا شك في شيء فإنه يرجع إلى المصادر الأخرى ، ويصحح على العكس من فضيلة الشيخ الذي يحذف صوابه لخطأ غيره ، وبالله التوفيق .



ومن ذلك :

### □ الحديث رقم (١٠٩٤) □

فقى الإسناد في نص « المنتخب » : محارب [ بن ] خصفة .

● هكذا وضع المصحح كلمة [ بن ] بين معكوفتين ليبين أنه زادها على الأصل المعتمد ، وهي ليست موجودة في نسخة السامرائي مما يؤكد اعتمادها أصلاً ، وبين المصحح في الحاشية الثانية الخاصة به أن مصدر هذه

الزيادة من « مسند أحمد » ، وأما الحاشية الخاصة بالحكم على الحديث وتخريجه وهى حاشية صاحب النظرات فليس فيها أى تخريج للحديث ، فمع حاجته الشديدة لذكر أى تخريج للحديث لم يذكر هذا الموضوع من « مسند أحمد » مما يدل على أنه ( أى صاحب النظرات ) لا صلة له بتصحيح نص « المنتخب » .



ومن ذلك :

### □ الحديث (١٣٣٤) □

في الطبعة الأولى اسم الصحابي في نص « المنتخب » : ( ابن عباس ) ، وهو الصواب كما سيأتى بيانه ، فغير في الطبعة الثانية إلى ( عباس ) تبعاً لنسخة السامرائي التي اعتمدت أصلاً ، ثم أثبت المصحح فرقاً في حاشيته الثانية الخاصة به فقال : في « م » : ابن عباس ، وهو الموافق لما في الطبعة الأولى مما يدل على أن هذا الشخص لم ينظر في الطبعة الأولى ، ولم يكلف هذا الشخص نفسه أن يراجع الحديث في المصادر الأخرى لبيان الصواب من القولين ، ولم ينظر حتى في العزو الذي في تعليق صاحب النظرات وهو في « سنن ابن ماجه » (١٤١٥) ، واسم الصحابي فيه (ابن عباس) على الصواب ، وهذا يدل دلالة قاطعة على كون هذا المقابل على النسخة الخطية ليس هو صاحب النظرات ، ثم إن صاحب النظرات قد انتحل هذا العمل فنسبه لنفسه على عجره وبجره ، لتكون النتيجة أنه أفسد ما كان صالحاً من سابق عمله ، والله المستعان .

والمعروف عند من له معرفة بتحقيق كتب التراث أنه إذا وقف على

اختلاف في كلمة فإنه :

- أولاً : يرجع إلى نسخ الكتاب كلها ليتبين وجه الصواب فيها .
- ثانيا : إذا لم يتبين له الصواب من نسخ الكتاب فإنه يرجع إلى المصادر الأخرى التي فيها هذا النص لتصحيحه منها .
- فأما الأول : فإنه لم يرجع إلى الطبعة الأولى التي فيها اسم الصحابي على الصواب ( ابن عباس ) .

والثاني : فإنه لم يرجع حتى إلى المصدر الموحد في التخريج وهو " سنن ابن ماجه " ( ١٤١٥ ) ، والحديث رواه أيضا أحمد ( ٢٤٩/١ ) ، ٢٦٦-٢٦٧ ، ٣٦٣ ، والدارمي ٣٩ ، ( ١٥٦٣ ) ، والطبراني ( ١٢٨٤١ ) ، وابن سعد ( ٢٥٢/١ ) ، والبيهقي في " دلائل النبوة " ( ٥٥٨/٢ ) ، واللالكائي في " شرح أصول الاعتقاد " ( ١٤٧١ ) ، ومن طريقه إسماعيل التيمي في (( الحجّة في بيان الحجّة " ( ١٧٢/٢-١٧٣ ) ، واسم الصحابي في كل هذه المصادر : ( ابن عباس ) .

فتبين بما سبق أن هذا المصحح لم يقم بشيء مما يلزم المصححين ، وأما صاحب النظرات فليس له في العير ولا في النكير ، وإنما الذي له أن يستلم عملاً يسمى تحقيقاً فينسبه لنفسه ، والله المستعان .



### □ الحديث (١٤٤٧) □

في الطبعة الأولى اسم الراوى : ( جههان ) بتقديم الميم ، وفي التعليق في الطبعة نفسها : في إسناده جههان لم يوثقه معتبر ، وأخرجه ابن ماجه ( ١٧٤٥ ) .  
فغير المصحح اسم الراوى إلى ( جهمان ) تبعاً لنسخة السامرائي ، ثم أثبت فرقها عن النسخة التي قابل عليها فقال : في " س " : جههان . ، ولم يشر إلى الطبعة

الأولى مما يدل على عدم نظره فيها ، ولم ينظر في التعليق الأول الذى أبقاه صاحب النظرات على حاله ( فى إسناده جههان ) ، والعزو لابن ماجه وفيها جههان بما يوافق ما كان فى الطبعة الأولى ، فتحصل أن فضيلة الشيخ قد أفسد ما كان صالحاً كما حدث فى الحديث السابق وغيره ، وأبقى لنا هذا التناقض فى العمل المنسوب إليه ليكون دليلاً من الأدلة الواضحة على أن الذى قام بمقابلة وتصحيح نص « المنتخب » لعبد بن حميد شخص آخر ، وقد قال صاحب النظرات فى مقدمة الجزء الثانى من « المنتخب » فى الطبعة الأولى : نشكر الأخ ! الفاضل الشيخ / مقبل بن هادى لما قام به من مساعدة علمية لنا أثناء تخريج الكتاب وقبله ، فجزاه الله خيراً .

وأعاد هذا الشكر والتقدير لشيخنا مقبل - رحمه الله - فى مقدمة الجزء الثالث ، ثم إنه حذف ذلك الشكر والتقدير لمن وصفه بقوله ( الأخ الفاضل الشيخ مقبل ) ، واستبدله بآخر حيث قال : إنه لا يفوتنى بعد شكر الله ﷻ أن أشكر أخى أبا مصعب طلعت الحلوانى - جزاه الله خيراً - ، وهو أحد إخواننا من طلبية العلم النجباء الذين لهم اهتمامات بالمخطوطات - على ما قام به من إمدادى بالمخطوطات لهذا الكتاب . انتهى كلام صاحب النظرات .

● وأقول : إن الحصول على المخطوطات قد أصبح أمراً ميسوراً على من ملك ثمنها ، فالمسألة قد أصبحت منفعة مشتركة بين البائع والمشتري ، ولا فضل لأحدهما على الآخر إلا أن يكون أبو مصعب قد أهدها لصاحب النظرات ، لكن كل من يعرف حال صاحب النظرات فى هذه الأيام يستبعد جدا أن يكون هذا هو الحامل وراء استبداله من وصفه بالأخ الشيخ مقبل بمن وصفه بـ « أخيه الشيخ أبو مصعب ... » ، ويزيد فى بعده كونه قد قال فى الطبعة الأولى فى الجزء الثانى : وجزى الله الشيخ ربيع بن هادى أستاذ الحديث

في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة خيراً ، فقد زوّدنا \_ جزاه. الله خيراً \_  
 بنسخة أخرى لـ « المنتخب » كاملاً ، وأعادته في الجزء الثالث من الطبعة  
 نفسها ، ثم حذفه في هذه الطبعة ، مما يدل على أن المسألة ليست إهداء نسخ  
 خطية ، فهل يمكن أن يكون وراء هذا الشكر والثناء المفرط غير المعهود من  
 صاحب النظرات على الأخ أبي مصعب مقابلة « المنتخب » على النسخ الخطية  
 وتصحيحه خاصة أن أبا مصعب له معرفة بمثل هذا العمل ؟!

وعلى أي حال فإنه لا يعنينا كثيراً تعيين من قام بهذا العمل ، بل إنني لم  
 أكن أرغب أبداً أن يصل الحال بصاحب النظرات إلى مثل هذا ، بل إنني أدعو الله ﷻ لنا  
 وله بالهداية وصلاح الحال .

وإنما حملني على بيان ذلك النصح لسنة رسول الله ﷺ ، فإنه لا يمكن  
 لأحد محب لسنة رسول الله ﷺ أن يرضى أن ينسب لخدمتها عمل يسمى تحقياً  
 لها على الصورة التي سبق بيان بعضها من التناقض والإهمال إلى حد لم أر مثله ،  
 وستأتي صور أخرى من هذا القبيل إن شاء الله تعالى .

وأيضاً فإن انتحال عمل الآخرين ليس بالأمر الهين ، وإن استهان به  
 بعض المنتسبين إلى العلم في هذا الزمان ، وبرروا لأنفسهم بتعويض من ينتحلون  
 جهده تعويضاً مادياً ، وظنوا أنهم بذلك برئت ذمتهم من مخالفة الشريعة (١) ،  
 وهم مخطئون في هذا الظن ، ومخادعون لأنفسهم ، فإن الجهد العلمي مما لا يباع

(١) وهذا التبرير منتف في حق فضيلة الشيخ ، فإنه يعتقد أن الشخص الذي يأخذ تخريجات  
 غيره دون إحالة عليه سارق ، وذلك في قوله في كتابه « الترشيد » ص (٥٧) : ليس بعسير  
 عليه ( يعني طالب العلم ) أن يسود صفحات كثيرة بأرقام الحديث ها هنا وها هنا بما يوهم  
 الناظر أنه باحث وعلامة ، ويمكنه أيضاً أن يدلّس على الناس بسرقة تخريجات غيره . انتهى  
 كلام فضيلة الشيخ .

ولا يهدى ، لأنه شاهد على ما بلغه الشخص من المنزلة في العلم ، وهذا غير مقبول في العلوم الدنيوية ، فلو أن شخصاً مارس مهنة الطب وقرأ فيها واطلع كثيراً ، ولم يكن حصل على شهادة التخرج من كليتها ، ثم اشترى من أحد الخرجين شهادة تخرجه من الكلية بخالص ماله لما قبل ذلك منه أحد مهما دفع في ثمنها ، ولعد في القانون وعند الناس على اختلاف مشاربهم مزوراً مستحقاً للعقوبة ، وليس اعتباره مزوراً لكونه زور في الشهادة التي هي مجرد ورقة ، وإنما لما تدل عليه هذه الشهادة ، فلماذا هان عند كثير من الناس الانتحال العلمي والسرقة العلمية ؟

إن الشخص المنسوب إلى العلم إنما يعرف بآثاره العلمية أعني بما نسب إليه من العلم ، فإن كان ما نسب إليه من العلم ليس له كانت المنزلة التي بلغها منزلة مزورة لا يستحقها ، وكان في هذا تغيير بالناس ، فهل يجوز هذا أحد ؟

وإذا نذهب بعيداً وقد قال ﷺ : « المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبي زور »<sup>(١)</sup> ؟

أليس متحل عمل غيره متشعباً بما لم يعط ؟

ولا يزال المخلصون يتألمون لهذه المصيبة ؛ فمن هؤلاء الشيخ العلامة بكر أبو زيد ؛ فقد كتب جزءاً سماه « الرقابة على التراث ، دعوة إلى حمايته من الجناية عليه » ، قال في ص (١٤) في عد وجوه العبث بالتراث :

١٣- تسول العلم ، وحقيقته عمل التشيع بما لم يعط باستئجار المملقين لتحقيق التراث وإخراجه بتحقيق المستأجر ، ولم يخط قلمه حرفاً ، ولم يشرف على أصل ولا حاشية ، فرحم الله أهل الحياء ، وأعان على قمع هؤلاء المتسولين .

(١) قد سبق تخرجه .

ثم اقترح - حفظه الله - ضمانات لمنع العبث بالتراث وهى :

- ١- الدعوة إلى عقد مؤتمر إسلامى عن التراث يتمحور على كشف التحريف والمخرفين .
  - ٢- إعداد « ميثاق إسلامى دولى » يحفظ بموجبه تراث المسلمين عن العابثين .
  - ٣- إصدار « مجلة » تراقب ثورة الإنتاج الطباعى ، فيقوم الإنتاج لتحقيق أى كتاب بميزان العدل والإنصاف ، وإعلان ما ينتهى إليه مدحاً أو قدحاً ، فمرحباً بالمنافحين غير خزايا ولا ندامى .
  - ٤- تكثيف العلماء جهودهم بنقد العبث فى التراث تصریحاً لا تلويحاً<sup>(١)</sup> ، وبيان ذلك لأول مناسبة فى مؤلفاتهم ودروسهم ومحاضراتهم ....
  - ٥- تحويل « الادعاء العام » محاكمة من يمس التراث بفعله سوء .
  - ٦- إلزام المحققين بذكر تخصصاتهم تحت أسمائهم على أغلفة الكتب .
- أما « الدكتور » ففى أى شىء !؟ .
- ٧- هجر هذه الطباعات السقيمة وعدم تسويقها : « فدع عنك نجياً صيح فى حجراته » .
  - ٨- إنزال من لم يشدوا العلم الشرعى منزلته التى يستحقها بلا وكس ولا شطط ، فالسباك يبقى مع السباكين ، والطبيب والبيطرى والصيدلى ، ... كذلك ، كل صانع وصنعتة ، ومخترف وحرفته .

(١) حفظك الله أبا زيد ، فقد كدت أعتقد أنني وحدى فى هذا الميدان من كثرة المجاملين الذين لا ترى منهم إلا الإنكار على من انتقد عبث العابثين بقوله : لا يصلح هذا ، ولماذا يفعل بعضنا ببعض هذا ، كفانا فرقة... إلى آخره والله المستعان .

٩- توجيه الأنظار إلى إعادة تحقيق وطبع ما كان سبيله كذلك ، لتسقط السابقة من الحساب ، ولا يكون لها متسع في الميدان ، وحينئذ يعلم المنصفون أيهما أركى تحقيقاً<sup>(١)</sup> .

١٠- ترغيب ذوي القدرة واليسار من أثرياء المسلمين بإنشاء وتمويل مراكز لتحقيق التراث على منهج سليم ، وتعطى الأولوية لما طبع على يد غير أهله .

١١- إدخال هذه اللفتة عن « العبث بالتراث » في مناهج التعليم الجامعي تحذيراً من الوقوع في ويلاتها حتى لا تعود الشريعة إلى دين محرف ، واستنهاضاً لهمم بتحقيق ذلك بعد استكمال عدة التحقيق .

١٢- وقبل هذا وبعده : المناذاة بكل قوة وصرامة بمنع الكفار « المستشرقين » من التعرض لحقنا التراثي الموروث لنا بحكم الإسلام ، ورفع أيديهم العاصبة عنه .

ثم ناشد العلماء بقوله : أيها العلماء : إن المناشدة بهذه « الضمانات » الرقابية على التراث ليست بدعاً في الإجراءات: فهذه « وثيقة حقوق الإنسان » ، ومن موادها حفظ حقوق المؤلفين ، فلماذا لا يضاف إليها حفظ تراث المسلمين ؟ .

وهذه « منظمة الصحة العالمية » و« منظمة حماية البيئة » بهدف استصلاح الأبدان ، فلماذا لا يحجر على العابثين بالتراث لحماية دين الإسلام ؟ .

ثم ذكر جمعية الرفق بالحيوان ، ثم قال \_ حفظه الله \_ :

أما هذا التراث : « الكتاب فإنه من خصوصيات المسلمين فليس من شأن الكافرين المبادرة إلى حفظ قيم المسلمين » .

(١) ما أنجع هذا في العلاج لو أن الناس أخذوه مأخذ الجد .

والآن : نناشد بالله من مرّة بعده على هذا الخطاب ، أو طرق سمعه ،  
فراه نداءً بحق ، أو بدا له أحق منه أن يبذل ما في وسعه لحماية « الكتاب » من  
عبث الجناة ، فحمايته من العبث فيه وحماية الأمة من هذا الغش العلمى والثقافى  
واحب على ذمة الأمة ، كل بقدر ما يسعه ماله وعلمه وجاهه . انتهى كلامه  
\_ حفظه الله \_ .

والأمر الذى يدعو إلى الأسى أن أهم عمل فى خدمة كتب التراث هو  
ضبط نصوصها ، وهو معنى ( التحقيق ) على التحقيق ، وقد أخذه صاحب  
النظرات من غيره كما سبق ، ثم إنه فعل ذلك بعد كتاب « الانتصار » فى  
طبعته الأولى و « التنفيذ » ، وما نشر فيهما مما يمس هذه القضية ، فلم يحمله  
ذلك على التوبة إلى الله وإرجاع الحقوق إلى أهلها ، فأى إصرار يكون هذا !؟

ثم ليته اكتفى بإصراره على ذلك ، بل إنه اتكأ على تلك المنزلة التى  
أصلها ما سبق لجعل نفسه فوق أئمة الإسلام فى هذا العصر فى مثل قوله : ما  
درجة الشيخين الفاضلين أحمد شاكر والألبانى ؟

بل قد سبق أنه جعل نفسه صريحاً فوق الشيخ الألبانى \_ رحمه الله \_ فى  
العلم فى مقدمة كتابه « الغسل والكفن » ، حيث انتقد على كتاب الشيخ  
الألبانى « أحكام الجنائز » بأنه لم يخدم المسألة من الناحية الفقهيّة ، وأنه له عليه  
انتقادات حديثة أيضاً ، ثم عقب بقوله : وفوق كل ذى علم عليم .

بل ليته انتهى إلى هذا الحد ، فإنه قد سبق وصفه للشيخ \_ رحمه الله \_  
بصاحب الفقه الشاذ والنبوذ والسقيم وبقلة الفقه !!! .

ولذلك فليعلم كل من لم يكن له موقف من صاحب النظرات بسبب  
هذه الأمور أنه لم ينصره على نفسه ، وأنه محاسب على ذلك بين يدي الله ﷻ  
فما بالناس من يدافع عنه؟! .



## ● بعض أفاعيل صاحب النظرات

### في حكمه على الأحاديث والرواة ●

#### □ حديث رقم (٥٩) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أخبرنا عثمان بن عسر قال ثنا عوف عن معبد الجهني عن حمران قال : رأيت عثمان توضأ فأتهم وضوءه ، ثم استضحك ، فقال : أتدرون مم ضحكت ؟ قلنا : لا . قال : فإني رأيت رسول الله ﷺ توضأ ، فأتهم وضوءه ، ثم استضحك ، فقال : أتدرون مم ضحكت ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم ، قال : فإن العبد المسلم إذا توضأ ، فأتهم وضوءه ، ثم دخل الصلاة فأتهم صلاته خرج من ذنوبه كما ولدته أمه .

○ قال : صحيح لغيره ، وذكر القول في معبد وأنه صدوق مبتدع ، وقال أخرجه أحمد (٦١/١) ، ثم قال : انظر الأحاديث الثلاثة المتقدمة ، وله شواهد أخرى أيضاً ، انظر « مسند أحمد » (٥٨/١) . انتهى كلامه .

● وأقول : الحديث رواه البخاري (١٥٩) ، (١٦٤) ، (١٩٣٤) ، ومسلم (٢٢٦) وغيرهما من طريق عطاء بن زيد الليثي ، ورواه البخاري (٦٤٣٣) ، ومسلم (٢٣٢) - ١٣ وغيرهما من طريق معاذ بن عبد الرحمن ، ورواه البخاري (١٦٠) ، ومسلم (٢٢٧) وغيرهما من طريق عروة بن الزبير ، ورواه مسلم (٢٢٩) وغيره من طريق زيد بن أسلم ، ورواه مسلم (٢٣١) وغيره أيضاً من طريق جامع بن شداد ، ورواه مسلم (٢٣٢) وغيره أيضاً من طريق بكير بن الأشج ، ورواه مسلم (٢٤٥) وغيره من طريق محمد بن المنكدر ،





### □ حديث رقم (٩١) □

○ قال : صحيح لغيره ، الحارث بن عبد الرحمن صدوق لكنه يهمل . اهـ .

رواه عبد بن حميد (٩١) ، وأبو يعلى (٤٨٨) ، والبزار كما في « البحر الزخار » (٥٢٨) ، والحاكم (١/١٣٢) ، كلهم من طريق صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن ابن المسيب عن علي به .

وقد توبع صفوان ، فرواه الدارقطني في الأفراد كما في « الأطراف » رقم (٣٠٠) : من طريق سفيان بن وكيع عن ابن عيينة عن الحارث عن ابن المسيب به .

● قلت : وسفيان بن وكيع ضعيف .

وقال الدارقطني في « العلل » رقم (٣٧٤) : يرويه الحارث بن عبد الرحمن ابن أبي ذباب ، واختلف عنه ، فرواه صفوان بن عيسى عن الحارث عن سعيد ابن المسيب عن علي .

وخالفه أبو ضمرة ، فرواه عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي العباس عن سعيد بن المسيب عن علي .

ورواه محمد بن فليح عن الحارث عن أبي العباس .

وروى هذا الحديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب فأسنده عن أبي سعيد الخدري . وكلاهما ضعيفان .


● قلت : يعنى عن علي وعن أبي سعيد ، والله أعلم .

قال البرقاني : رواه عبد العزيز الدراوردي عن الحارث عن أبي العباس عن ابن المسيب كما رواه أبو ضمرة .

وقال البزار : وقال أنس بن عياض وغيره عن الحارث عن أبي العباس عن سعيد بن المسيب ، وأبو العباس مجهول .

ورواه البزار أيضا (٥٢٩) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن  
الحارث عن أبي العباس عن سعيد به .

● قلت : فتبين أن رواية الأكثر بإثبات أبي العباس المجهول ، فترجح  
ضعف الحديث من حديث علي ، والله أعلم .  
فهل يتفق صنيع صاحب النظرات في هذا الحديث وأشباهه مع تسميته  
كتاباً له بـ « شرح علل الحديث » مضاهاةً لـ « شرح علل الحديث » لابن  
رجب الحنبلي \_ رحمه الله \_ ؟



### □ حديث رقم (٩٢) □

○ قال في الحكم عليه : في سنده ابن أبي الزناد .

ثم قال : أبو الزناد له ولدان : أحدهما : عبد الرحمن بن أبي الزناد ، وهو  
متكلم فيه ، والثاني : أبو القاسم بن أبي الزناد ، ولا بأس به .  
ثم قال : ولم أستطع تحديده من بينهما . اهـ .

● هذا ؛ وهو فضيلة الشيخ ، مع أن الأمر ميسور لأجدث الطلاب  
وذلك لأمرين :

● الأول : بُعد طبقة زيد بن أسلم عن طبقة أبي القاسم ، فإن زيد بن  
أسلم من الثالثة ، وأبا القاسم من التاسعة ، وأما عبد الرحمن فمن السابعة ،  
وهذا وحده كاف في ترجيح كونه عبد الرحمن ، فكيف إذا انضاف إليه ما يأتي :

● الثاني : أن من مد يده إلى «تقريب التهذيب» للحافظ ابن حجر في  
باب من نسب إلى أبيه أو جده ، فسيفق على حزم الحافظ بتعيين كون ابن أبي

الزناد عبد الرحمن ، حيث قال : ابن أبي الزناد هو عبد الرحمن ، ثم من الذى قال : بأن عدم العلم بعدم العلم من الذى قال بأن عدم علم فضيلة الشيخ يتميز أحد ابني أبي الزناد من الآخر يقتضى التوقف فى الحكم على الحديث ؟ .

فأما إعلاله الحديث باين أبي الزناد ؛ ثم إحالته إلى « كنز العمال » فى عزوه إلى « الأفراد » للدارقطنى ، فإن أطراف « الأفراد » مطبوع ، والحديث موجود فيه فى المجلد الأول ص (٢٨٧) برقم (٤٣٤) ، وهو من طريق عبد الله ابن داهر الرازى عن أبيه عن الأعمش عن زيد بن أسلم به .

وعبد الله بن داهر الرازى قال أحمد ويحيى : ليس بشيء ، وقال : ما يكتب حديثه إنسان فيه خير ، وقال العقيلي : رافضى حبيث .

وأبوه داهر بن يحيى الرازى قال الذهبي : رافضى بغيبض ، لا يتابع على بلایاه .

فماذا يقال فى رجل ذكر هذه المتابعة التى فيها هذان الراويان التالفان وفاتته متابعة سعيد بن أبي هلال الثقة الذى أخرج له الجماعة ، وهى عند الخاكم فى « مستدرکه » (١١٣/٣) ، والبهارى فى « التاريخ الأوسط » (٢٣٩/١) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٧٣) ؟ وهى وإن كان فى إسنادها عبد الله ابن صالح المصرى الذى فيه لين إلا أنها تقوى الطريق الأولى ، فيرتقى الحديث بمما للحجية ، وعزاه الهيثمى فى « المجموع » (١٣٧/٩) للطبرانى ، وحسن إسناده .

وقد أخرجه البيهقى فى « سننه » (٥٨/٨-٥٩) من طريق الخاكم بإسناده ومثته ، وقال فى « دلائل النبوة » (٤٣٩/٦) : ورويناه فى كتاب السنن

بإسناد صحيح عن زيد بن أسلم عن أبي سنان الدؤلى عن على بن إخبار  
النبي ﷺ بقتله .

وقد تويع ابن أبي الزناد أيضا من عبد الله بن جعفر والد على بن المدينى،  
وهو ضعيف رواها أبو يعلى (٥٦٩) ، والضياء فى « المختارة » (٧٩٢) ، وله  
طرق عن على ﷺ منها ما أخرجه أحمد فى (( المسند )) (١٠٢/١) ، وفى  
« فضائل الصحابة » (١١٨٧) ، وابن أبى عاصم فى « الآحاد والمثانى » (١٧٣) ،  
والبزار (٩٢٧) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٤٣٨/٦) ، وأبو نعيم فى « المعرفة »  
(٣٣٠) ، وابن عبد البر فى « الاستيعاب » (١٧٢٩/٤ - ١٧٣٠) ، والضياء فى  
« المختارة » (٧٠٢) كلهم من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن فضالة ابن  
أبى فضالة عن على مرفوعا بنحوه .

وعبد الله مختلف فى الاحتجاج به ، وفضالة وإن قال فيه الذهبى : لا  
يدرى من ذا ؟ فإن البخارى وابن أبى حاتم قد ذكراه فى كتابيهما ، ولم يذكر  
فيه جرحاً ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، ورواه من حديث على أبو داود  
الطيالسى كما فى « البداية والنهاية » (٣٢٦/٧) ، ومن طريقه البيهقى فى  
« الدلائل » (٤٣٨/٦ - ٤٣٩) بنحوه ، وفى إسناده شريك النخعى ، وهو  
ضعيف من قبل حفظه .

وبالجملة فالحديث ثابت عن على ﷺ مرفوعا ، وله طرق أخرى عن  
على لا تخلو من ضعف ، وروى عنه موقوفاً وقد روى من حديث عمار ابن  
ياسر ، وصهيب ، وجابر بن سمرة فراجع « مجمع الزوائد » إن شئت (١٣٦/٩) ،  
وراجع « الطبقات » لابن سعد (٣٣-٣٥) ، و « دلائل النبوة » لأبى نعيم  
ص (٤٨٤-٤٨٥) ، و « المعرفة » له (٣٣١) ، و « دلائل النبوة » للبيهقى  
(٤٣٨/٦ - ٤٤٠) .

فهل بعد هذا يمكن لفضيلة الشيخ أن يسمى ما عمله في منتخب عبد  
ابن حميد تحقيقاً ؟



### □ حديث رقم (٩٥) □

○ قال : ضعيف ، وعلل ذلك بضعف بعض رواة إسناده عن علي .  
● وأقول : هكذا حكم بضعف الحديث لضعف إسناده مع أن له طرقاً  
كثيرة عن علي رضي الله عنه ، فمن ذلك :

ما رواه أبو داود (١١١) ، (١١٢) ، (١١٣) ، والنسائي (٦٧/١-٦٩) ،  
والترمذي (٤٩) ، وابن ماجه (٤٠٤) ، وأحمد (١١٠/١) ، ١٢٢ ، ١٢٣ ،  
١٣٥ ، ١٥٤) ، وابنه عبد الله في « زوائد المسند » (١١٣/١) ، ١١٤ ، ١١٥ ،  
١١٦ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٧ ، ١٤١) والدارمي (٧٠١) ، (٧٠٢) ، وابن  
خزيمة (١٤٧) ، والطيالسي (١٤٩) ، وابن أبي شيبة (١٨/١) ، وابن حبان  
كما في « الإحسان » (١٠٥٦) ، (١٠٧٩) ، وأبو يعلى (٢٨٦) ، (٥٠٠) ،  
(٥٣٥) ، والطحاوي في « (شرح معاني الآثار) » (٣٥/١) ، والبيهقي (٤٧/١) ،  
٤٨-٤٩ ، ٥٠-٥١ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٣ ، ٦٨ ، ٧٤) ، والبغوي في « شرح السنة »  
(٢٢٢) كلهم من طرق عن عبد خير عن علي بنحوه .

وعبد خير ثقة ، بل ذكره الإمام أحمد بن حنبل في الأثبات عن علي ،  
فصح الإسناد من هذا الوجه عن علي ، وله طرق أخرى عن علي .  
ورواه أبو داود (١١٦) ، والنسائي (٧٠/١-٧١) ، والترمذي (٤٤) ،  
وابن ماجه (٤٣٦) ، وأحمد (١٢٠/١) ، ١٢٥ ، ١٢٧ ، ١٤٨) وغيرهم عن أبي  
إسحاق عن أبي حية عن علي بنحوه .

وأبو حية أقل أحواله أن يكون حسن الحديث .

وللحديث طرق أخرى عن علي لا يتسع المقام لذكرها ، وفيما ذكر كفاية ، ولعل فضيلة الشيخ أعد جواباً لمن يقف على هذه الطرق قائلاً : أين فضيلة الشيخ منها ؟ حيث قال في المقدمة : إن موسوعات أطراف الأحاديث موجودة ، فأقول : ولم النص على كل الموسوعات خاصة ، فكتب أهل العلم موجودة بفضل الله قد حوت كل شيء فهلا أراحنا أقوام من مزاحمتها من شخص يرى أن فيما كتب غيره غنية !؟

وما القول فيمن ضعف الأحاديث بسبب تركه تخريج طرقها ؟



### □ حديث رقم ( ١٠٠ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا حسين الجعفي وأبو الوليد عن زائدة عن سماك عن موسى بن طلحة عن أبيه رضي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ليجعل أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل ، ثم ليصل " .

○ قال : صحيح .

● قلت : الحديث معلول بهذا اللفظ .

فقد رواه مسلم (٤٩٩) ، وابن ماجه (٩٤٠) ، وأحمد (١٦١/١) ، وابن خزيمة (٨٠٥) ، (٨٤٢) ، وابن حبان كما في « الإحسان » (٢٣٨٠) ، والبخاري في « مسنده » (٩٣٩) ، وأبو يعلى (٦٣٠) ، والشاشي في « مسنده » (٥) ، والبيهقي (٢٦٩/٢) ، كلهم من طريق عمر بن عبيد الطنافسي ، ورواه مسلم (٤٩٩) أيضا ، والترمذي (٣٣٥) ، وابن حبان كما في « الإحسان »

(٢٣٧٩) ، وابن أبي شيبة (٣٠٩/١) ، ومن طريقه أبو يعلى (٦١٤) ،  
 والبيهقي (٢٦٩/٢) ، والبغوي (٥٤٠) كلهم من طريق أبي الأحوص ، ورواه  
 أبو داود (٦٨٥) ، وأحمد (١٦٢/١) ، وابن خزيمة (٨٤٣) ، والشاشي في  
 "مسنده" (٤) كلهم من طريق إسرائيل ، ورواه أحمد (١٦٢/١) من طريق  
 سفيان الثوري ، ورواه الطيالسي (٢٣١) من طريق أبي الأحوص وي زيد ابن  
 عطاء ، وعبد بن حميد (١٠١) من طريق شريك كلهم (عمر بن عبيد ، وأبو  
 الأحوص ، وإسرائيل ، والثوري ، وي زيد بن عطاء ، وشريك) ستهتم عن سماك  
 عن موسى بن طلحة عن أبيه قال : كنا نصلى والدواب تمر بين أيدينا ، فذكرنا  
 ذلك لرسول الله ﷺ فقال : « مثل مؤخرة الرحل تكون بين يدي أحدكم ثم لا  
 يضروه ما مر بين يديه » .

وأما صيغة الأمر ( ليجعل أحدكم ... ) التي تفيد الوجوب فقد انفرد  
 بها زائدة بن قدامة مخالفاً لهؤلاء الستة ، فلا شك في ترجيح روايتهم ، وأورده  
 ابن أبي حاتم في "العلل" (١٨٨/١) رقم (٥٣٧) ، والدارقطني في "علله"  
 سؤال (٥١٢) لمعنى غير الذي نهت عليه ، ويستفاد من كلام الدارقطني قوله :  
 ( وهو صحيح من حديث إسرائيل ومن تابعه على وصله ) . والله الموفق .



### □ حديث رقم ( ١٢٨ ) □

حسن إسناده من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب .  
 ○ وقال : وعطاء بن السائب وإن كان مختلطاً إلا أن كثيراً من أهل  
 العلم ذهبوا إلى أن رواية حماد بن سلمة عنه كانت قبل الاختلاط .

● قلت : قد بيّنا غلظه في ذلك في موضع آخر من الكتاب وأن الصواب أن حماد بن سلمة روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط وبعده .



### □ حديث رقم ( ١٥٠ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا عبد الله بن مسلمة قال ثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي كثير أن سعد بن أبي وقاص جاء يتقاضى ديناً له على رجل ، فقالوا : قد خرج ، قال : فأشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لو أن رجلاً قُتل في سبيل الله ، ثم أُحْيى ، ثم قُتل ، ثم أُحْيى ، ثم قُتل لم يدخل الجنة حتى يُقضى دينه » .

قال : إسناده حسن : وعزاه للبخاري فقط .

● وأقول : أشار البخاري \_ رحمه الله \_ إلى إعلاله بقوله : هذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه ، وقد رواه بعض أصحاب عبد العزيز عن عبد العزيز عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي كثير مولى عبد الله ابن جحش عن محمد بن عبد الله بن جحش عن النبي عليه السلام . اهـ .

ولا أدري هل يدري فضيلة الشيخ أن هذه إشارة من البخاري \_ رحمه الله \_ لإعلاله أم أنه عاجز عن جمع طرقه أم ماذا ؟

أما أخونا الحبيب الشيخ أبو إسحاق الحويني ، فقد انتبه لهذا في تحريجه لمسند سعد بن أبي وقاص من « مسند البخاري »<sup>(١)</sup> ، حيث قال ص ( ٢٥٢ ) :

(١) فقد طبع هذا الكتاب عام ١٤١٣هـ \_ ١٩٩٢م يعني قبل كتاب فضيلة الشيخ بعشر سنوات ، ومع ذلك لم يقف على عمله هذا ، فأى تحقيق يكون هذا الذي صاحبه على مثل هذا الحال ؟

وقد خولف عبد العزيز بن محمد الدراوردي في إسناده ، خالفه جماعة منهم : حفص بن ميسرة ، وعبد العزيز بن أبي حازم ، وإسماعيل بن جعفر ، وزهير ابن محمد فرووه عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي كثير مولى محمد بن جحش عن محمد بن جحش قال : كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فرفع رأسه إلى السماء ، ثم وضع راحته على جبهته ، ثم قال : سبحان الله ، ماذا نزل من التشديد ؟ ، فسكتنا ، وفزعنا ، فلما كان من الغد سألته : يا رسول الله ما هذا التشديد الذي نزل ؟ فقال : والذي نفسه بيده لو أن رجلاً قُتل في سبيل الله ... الحديث .

أخرجه النسائي (٣١٤/٧-٣١٥) ، وأحمد (٢٨٩/٥-٢٩٠) ، والطبراني في « الكبير » ج ١٩ رقم (٥٦٠) ، والبيهقي (٣٥٥/٥) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢٠١/٨) .

قال أبو إسحاق : وعندى أن هذا الوجه أولى من رواية المصنف (يعني البزار) ، لاسيما وقد رواه القعني أيضاً عن عبد العزيز بن محمد مثل رواية الجماعة . أخرجه الحاكم (٢٥/٢) ، وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي ، وفيه نظر كما سيأتي إن شاء الله<sup>(١)</sup> .

قال : ويؤيده أن محمد بن أبي يحيى الأسلمي - وهو ثقة إن شاء الله - رواه عن أبي كثير عن محمد بن عبد الله بن جحش به .

أخرجه الزبير بن بكار كما في « الإصابة » (٢١/٦) ، والطبراني في « الكبير » ج (١٩) رقم (٥٥٨) .

وتابعه محمد بن عمرو حدثني أبو كثير عن محمد بن جحش بنحوه أخرجه الطبراني (٥٥٧) .

(١) يعني لحكمه على أبي كثير بجهالة الحال ، والله أعلم .

وتابعهم صفوان بن سليم عن أبي كثير به ، وأخرجه الطبراني في  
 « الكبير » (٥٥٦) ، وفي « الأوسط » ج ١ رقم (٣٧٢) حدثنا أحمد بن رشد بن  
 حدثنا روح بن صلاح قال حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن صفوان بن سليم .  
 قال الهيثمي (١٢٧/٤) : فيه روح بن صلاح ، وثقه ابن حبان والحاكم .  
 وضعفه ابن عدى .

قال أبو إسحاق : وشيخ الطبراني وإياه .

فهذا يُدَلِّك على أن الحديث عن محمد بن جحش أولى ، ولكن في سنده  
 أبو كثير ، وهو مجهول الحال ، والله أعلم . اهـ .

● قلت : وإعلال الحديث من حديث سعد بن أبي وقاص كما أشار  
 إليه البزار وبينه أبو إسحاق ظاهر .

ويضاف إلى من خرجه كرواية الجماعة يعني من حديث محمد ابن  
 عبد الله بن جحش :-

ابن أبي شيبة (٢٤٩/٣) ، ومن طريقه ابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني »  
 (٩٣٠) ، وفي « الجهاد » (٢٣٨) ، ومن غير طريقه في « الأحاد والمثاني » (٩٢٨) ،  
 (٩٣١) ، وفي « الجهاد » (٢٣٩) ، وابن قانع في « معجم الصحابة » (٢٠/٣) ،  
 وأبو نعيم في « المعرفة » (٦٢٥) ، (٦٢٦) ، (٦٢٧) ، (٦٦٤) .

ومما يقوى إعلاله من حديث سعد بن أبي وقاص ويؤكد كونه من مسند  
 محمد بن عبد الله بن جحش رواية الحاكم (٢٥/٢) ، وأبي نعيم في « المعرفة »  
 (٦٣٠) كليهما عن قتيبة بن سعيد ، وابن قانع (١٩/٣) من طريق محمد ابن  
 عباد ، والطبراني في « الكبير » ج (١٩) رقم (٥٥٩) من طريق يحيى الحماني

كلهم ( قتيبة ، محمد بن عباد ، يحيى الخماي ) ثلاثتهم عن الدراوردي عن أبي كثير عن محمد بن جحش به .

ورواه عبد بن حميد (٣٦٧) : أخبرني زكريا بن عدى ثنا عبيد الله ابن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عمن أخيره عن أبي كثير مولى محمد بن جحش عن محمد بن جحش قال : كان رسول الله ﷺ يمشي في المدينة ، فمر برجل من بني عدى يقال له معمر ، فقال له : « غط فخذيك ، فإنهما من العورة » ، ثم ساق حديث الدين . فجعلهما حديثاً واحداً .

ورواه ابن قانع (٢٠-١٩/٣) ، والطبراني في « الكبير » ج (١٩) رقم (٥٥٣) ، وأبو نعيم في « المعرفة » (٦٣١) كلهم من طريق زيد بن أبي أنيسة عن العلاء ابن عبد الرحمن<sup>(١)</sup> عن أبي كثير مولى محمد بن جحش عن محمد ابن جحش به بتعيين العلاء بن عبد الرحمن بدل الرجل المبهم .

فلئن صح أهما حديث واحد فستزداد طرقة التي تبين أنه من حديث محمد بن عبد الله بن جحش .

ولم يذكر صاحب النظرات أن الحديث سبق من حديث سعد ، وأما القول في أبي كثير ، فقد روى عنه أربعة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، فالذي يظهر أن حديثه من قبيل الحسن ، والله أعلم .



(١) وقع في « معجم ابن قانع » — طبعة مكتبة الغرباء — : زيد بن أبي أنيسة عن أبي العلاء مولى محمد بن جحش عن محمد بن جحش ، والذي يغلب على ظني أنه حدث سقط وتصحيف إما في النسخ الأصلية أو من القائمين على نشره ، والصواب : العلاء عن أبي كثير مولى محمد بن جحش عن محمد بن جحش كما عند الطبراني وأبي نعيم في « المعرفة » ، والمصادر الأخرى .

□ حديث رقم ( ١٥٢ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا عفان بن مسلم ثنا حماد ابن سلمة أنا عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد بن مالك عن أبيه أن رسول الله ﷺ أتى بقصعة ، فأكل منها ففضلت فضلة ، قال : « يجيء رجل من هذا الفج من أهل الجنة يأكل هذه الفضلة... الحديث » .

○ قال : صحيح .

● وأقول : في إسناده عاصم بن بهدلة قال الذهبي في « الميزان » : صدوق يهيم ، وفي « التقريب » : صدوق ، له أوهام ، فحديثه أحسن أحواله أن يكون حسناً .

فهل يتفق صاحب النظرات مع الذهبي والعسقلاني في الحكم على عاصم أم أن له قولاً يناسب فضيلته ؟



□ حديث رقم ( ١٦٦ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا أبو نعيم ثنا عبد الله بن عامر الأسلمي عن عمران بن أبي أنس عن سهل بن سعد عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى ؟ فقال : هو مسجدى .

○ قال : صحيح لغيره ، إذ أن [كذا] في هذا السند عبد الله بن عامر الأسلمي ، وهو ضعيف ، وأخرجه أحمد (١١٦/٥) . اهـ .

● وأقول : قد أخرجه من هذا الوجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢٦٦-٢٦٧) ، والحاكم (٢٣٤/٢) ، والطبري في « تفسيره » (٢٢/١١) ، وابن عدى (١٥٥/٤) ، والبلاذري في « فتوح البلدان » ص (١١) ، والهيثم ابن كليب في « مسنده » (١٤٢٢) ، (١٤٢٣) كلهم من طريق عبد الله ابن عامر الأسلمي به .

وعبد الله بن عامر ضعيف ، وقال ابن عدى بعد ذكره هذا الحديث مع غيره : لا يتابع في بعض هذه الأخبار التي ذكرتها عنه . اهـ . ومع ذلك فقد خولف في إسناده ، فقد رواه أحمد (٣٣١/٥) ، وابن أبي شيبة (٢٦٦/٢) ، وفي « مسنده » (٩٢) ، وعبد بن حميد (٤٦٦)<sup>(١)</sup> ، وابن حبان كما في « الإحسان » (١٦٠٤) ، (١٦٠٥) ، والبلاذري في « فتوح البلدان » ص (١٠) ، والطبري في « تفسيره » (٢٢-٢١/١١) ، والطبراني في « الكبير » (٦٠٢٥) كلهم من طريق ربيعة بن عثمان عن عمران بن أبي أنس عن سهل بن سعد مرفوعاً بنحوه ، وربيعة صدوق حسن الحديث من رجال مسلم فروايتهم هي المحفوظة ، ورواية عبد الله بن عامر تعد منكراً .

والصواب أن الحديث من مسند سهل بن سعد ، وليس من مسند أبي ابن كعب رضي الله عنهما .

ويؤكد نكارتهما أن أحمد رواه (٣٣١/٥) من طريق محمد بن إسحاق حدثني أبو حازم الأفرز مولى الأسود بن سفيان المخزومي عن سهل به .

(١) ومع وجوده في « المنتخب » لعبد بن حميد في الموضوعين في (١٦٦) من مسند أبي ابن كعب ، وفي (٤٦٦) من مسند سهل بن سعد لم ينته فضيلة الشيخ إلى كون ذلك علة في الحديث .

وأما ما رواه الخطيب في « تاريخه » ، (٧٩/٤) وأورده الضياء في « المختارة » (١١٣٣) من طريق أبي عمر محمد بن العباس بن محمد بن حيويه أنا محمد بن هارون بن حميد نا أحمد بن الحسن بن خراش نا شباية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أبي بن كعب فذكره .

قال محققو « المسند » (٣٣/٣٥) : هذا إسناد قوى على شرط مسلم .

● وأقول : لا أدري كيف يقال مثل هذا ، وقد أعل الخطيب والضياء

الإسناد في الموضوع نفسه !!؟

قال الخطيب : هذا الحديث غريب جداً ، تفرد به أبو عمر بن حيويه بهذا الإسناد ، وقد حدثني أبو بكر البرقاني قال : قال لي ابن حيويه : إنه عرض هذا الحديث على أبي الحسين بن مظفر ، واستغربه ، وقال : ما كنت أظن هذا الحديث يصح \_ أو كما قال \_ ، وقال البرقاني : أهاب أن يكون دخل حديث في حديث على أبي عمر أو من قبله فإني لم أجده إلا عنده ، وإنما هذا الإسناد أن النبي ﷺ كوى أياً .


قال الخطيب : وهذا القول صحيح . اهـ .

يعنى أنه أقر إعلال البرقاني لهذا الإسناد .

وقال الضياء عقبه : المحفوظ بهذا الإسناد أن النبي ﷺ بعث إلى أبي طيباً فكواه .

○ وقد قال صاحب النظرات عن الحديث : أخرجه أحمد (١١٦/٥) ، وعزاه السيوطي في « الدر المنثور » إلى ابن أبي شيبة ، وأحمد ، ومسلم ، والترمذي ، والنسائي ، وأبي يعلى ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، وأبي الشيخ ، والحاكم ، وابن مردويه ، والبيهقي في « الدلائل » . اهـ .

مع أن السيوطي عزاه لهذه المصادر من حديث أبي سعيد الخدري ،  
وليس من حديث أبي ، ولا حتى من حديث سهل بن سعد .  
فهل يمكن أن يكون صاحب النظرات هو الذي نقل ما سبق من « الدر  
المنثور » ؟



### □ حديث رقم ( ١٦٩ ) □

حديث الخضر بطوله .

○ قال : صحيح .

● وأقول : هكذا صححه بطوله ، وفيه قوله ( فانطلقا حتى إذا أتيا

أهل قرية لثام ) .

قال ابن أبي حاتم في « علله » ( ٩٣/٢ ) : وكتب أبو أمية الطرسوسي إلى

أبي وأبي زرعة وإلى بحديث عن قبيصة عن سفيان عن أبي إسحاق عن سعيد ابن

جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ في قوله « فأبوا أن يضيفوهما »

قال : كانوا أهل قرية لثام . قال أبي : ليس فيه عن النبي ﷺ .



### □ حديث رقم ( ١٩٥ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا محمد بن الفضل ثنا حماد ابن

سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن محمد بن كعب القرظي أن أبا قتادة كان له

على رجل دين ، فكأن [كذا] يأتيه يتقاضاه ، فيختبئ منه ، فجاء ذات يوم ،

فخرج صبي ، فسأله عنه ، فقال : نعم ، هو في البيت . فناداه : يا فلان ، اخرج ، فإنني قد أُخبرت أنك ههنا ، فخرج إليه ، فقال : ما يغيبك عني ؟ .

قال : إني معسر ، وليس عندي شيء ، فقال : آله إنك لمعسر ؟ قال : نعم . قال : « فبكي أبو قتادة ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من نفس عن غريمه أو محام عنه كان في ظل العرش يوم القيامة » .

○ قال صاحب النظرات : مرسل ، وأخرجه أحمد (٣٠٨/٥) ، وعزاه السيوطي في « الدر المنثور » إلى أحمد ، والبيهقي في « الشعب » ، والدارمي .

ثم قال صاحب النظرات معللا حكمه عليه بالإرسال : ومحمد بن كعب القرظي لم يدرك رسول الله ﷺ . اهـ .

● وأقول : لقد سبق قول أبي قتادة : سمعت رسول الله ﷺ ؛ فذكر الحديث ؛ فهذا صريح في كون الحديث من رواية محمد بن كعب القرظي عن أبي قتادة عن النبي ﷺ .

وأقول : فهل هو لا يدري أنه بهذه الصورة موصول ، فهو لا يميز بين المرسل والموصول ؟ أم أنه أتى من إهماله وعدم اكترائه بالحكم على أحاديث رسول الله ﷺ صحة وضعفاً ؟ . أم أنه صنع له من متعجل مُحدث ؟

والحديث أخرجه أحمد (٣٠٠/٥) ، وابن أبي شيبة (٢٥٧/٥) ، (٣٦٢) ، والدارمي (٢٥٨٩) ، والبيهقي في « الشعب » (١١٢٥٩) ، وأحمد بن منيع في مسنده كما في « إنحاف الخيرة مع المطالب » (١٥١٠) والبنغوي (٢١٣٦) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن أبي جعفر عن محمد بن كعب عن أبي قتادة عن النبي ﷺ به .

وقد رواه مسلم (١٥٦٣) وغيره من حديث أبي قتادة مرفوعاً بلفظ :  
من سره أن ينجيّه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه .  
وأنا أسأل كل منصف هل يمكن أن يسمى عملاً كهذا تحقيقاً ؟



### □ حديث رقم ( ٢٦٨ ) □

○ قال صاحب النظرات : أبو عبد الله لم نستطع تمييزه ، ففي هذه  
الطبقة أكثر من واحد . اهـ .

● كذا قال ؛ مع أن الرجل مترجم له في كتاب عند فضيلة الشيخ منه  
أكثر من نسخة ، فقد ترجم له ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٣٩٩/٩ )  
رقم ( ١٩٠٦ ) قال : أبو عبد الله الشامي قال سمعت معاوية يخطب ، وهو يقول :  
حدثني الأنصاري يعني زيد بن أرقم ، روى عنه شعبة .

نا عبد الرحمن قال : سألت أبي عنه فقال : لا يسمى ، ولا يعرف ،  
وهو شيخ .

وقال البزار كما في « كشف الأستار » ( ٣٣١٩ ) : لا نعلم روى  
معاوية عن زيد إلا هذا ، وأبو عبد الله لا نعلم أحداً سماه ، ولا رواه إلا شعبة ،  
فإذا لم يستطع فضيلة الشيخ تمييز هذا الراوى مع قربه من كل أحد فكيف يوثق  
بتمييزه لغيره ؟



### □ حديث رقم ( ٢٧٠ ) □

● صحح إسناده الحديث من طريق أبي إسحاق ، ولم يصرح بالسماع من الطريق التي ساقها من عند أبي داود (٣١٠٢) ، وقد صرح بالسماع عند البخارى في « الأدب المفرد » (٥٣٢) فلم يصل إليه .  
هذا مع أنه يضعف الأسانيد بعننة أبي إسحاق ، فما الفرق ؟  
ومن تناقضاته أيضا :



### □ حديث رقم ( ٢٧١ ) □

○ قال : سند صحيح ، والحديث أخرجه أحمد (٢٦٧/٤) وعزاه المزى في « الأطراف » إلى النسائي في « المحاربة » . اهـ .  
● قلت : رواه النسائي في « المجتبى » (١١٢/٧-١١٣) ، وقد صحح إسناده مع أن فيه الأعمش ، وقد رواه بالعننة في هذه الطرق التي ساقها ، وقد أعل الحديث رقم (٢٦٣) قبل ذلك بعننة الأعمش فقط ، حيث قال فيه : فيه فقط عننة الأعمش ، وهو مدلس . اهـ .



### □ حديث رقم ( ٢٨٦ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أخبرنا أبو عاصم أنا سعيد بن زيد عن علي بن الحكم عن أبي الحسن الحمصي عن عمرو بن مرة \_ وكانت له صحبة \_ أنه قال لمعاوية : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أيما وال \_ أو

قاضي ، شك على \_ أغلق بابَه دون ذوى الحاجة والخلَّة والمسكنة أغلق الله بابَه عن حاجته وخلته ومسكنته .

○ قال : ضعيف ، ثم علل ذلك بجهالة أبي الحسن الحمصي .

● مع أنه قد رواه أبو داود (٢٩٤٨) ، والترمذى (١٣٣٣) ، وابن سعد فى « الطبقات » (٤٣٧/٧) ، والحاكم (٩٤-٩٣/٤) ، وابن أبى عاصم فى « الأحاد والمثانى » (٢٣١٧) ، والطبرانى فى « الكبير » ج (٢٢) رقم (٨٣٢) ، وفى « الشاميين » (١٤٠٤) ، والدولابى فى « الكنى » (٥٤/١) ، والبيهقى فى « السنن الكبرى » (١٠١/١٠-١٠٢) ، وأبو نعيم فى « المعروفة » (٦٩٩٠) كلهم من طريق يزيد بن أبى مرجم عن القاسم بن مخيمرة عن أبى مرجم ، والحديث أقل أحواله أن يكون حسناً .

وله شاهد من حديث معاذ أخرجه أحمد (٢٣٨/٥) ، والطبرانى فى « الكبير » ج (٢٠) رقم (٣١٦) ، وهو صالح فى الشواهد فى إسناده شريك النخعى ، وهو ضعيف من قبل حفظه .

وبالطبع فإن جواب فضيلة الشيخ عن السؤال الذى يلج فى مثل هذه المواضع أين فضيلة الشيخ عن هذه الطرق حتى ضعف الحديث ؟ جوابه قد سبق فى المقدمة : كتب موسوعات أطراف الأحاديث موجودة ؛ فلا حاجة به إلى تخريج الحديث !



### □ حديث رقم ( ٢٩٤ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد ابن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن عمارة بن غزوية قال : كنا مع عمرو ابن العاص في حج أو عمرة ، فلما كنا بمر الظهران إذا نحن بامرأة في هودجها واضعة يدها على هودجها ، فلما نزل دخل الشعب ، ودخلنا معه ، فقال : كنا مع رسول الله ﷺ في هذا المكان فإذا نحن بغريان كثيرة ، وإذا غراب أعصم أحمر المنقار والرجلين ، فقال رسول الله ﷺ : « لا يدخل الجنة من النساء إلا مثل هذا الغراب في هذه الغريان » .

○ قال : سنده منقطع ، وعلل ذلك بقوله : لم تقف لسليمان ابن حرب على رواية عن أبي جعفر الخطمي ( عمير بن يزيد ) .

وعزاه المنزى في « تحفة الأشراف » إلى النسائي في « السنن الكبرى » في عشرة النساء من طريق أبي داود الحرائق عن سليمان بن حرب عن حماد ابن سلمة عن أبي جعفر الخطمي به . انتهى .

● وأقول : هذا من إتحافات فضيلة الشيخ التي لا تكاد تجدها ، فإن الإسناد بين يديه وأمام عينيه من رواية سليمان بن حرب قال حدثنا حماد ابن سلمة عن أبي جعفر الخطمي ، وقد مضى مثل هذا في الحديث رقم (١٩٥) مما يؤذن بأن هذا الفعل قد أصبح علامة وسمه لصاحب النظرات .

وكذلك رواه النسائي في « الكبرى » (٩٢٦٨) ، وأحمد (٢٠٥/٤) ، والحاكم (٦٠٢/٤) ، والبيهقي في « الشعب » (٧٨١٨) كلهم من طريق سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي به .

ومع اتصال الإسناد من طريق سليمان بن حرب كما سبق ، فإن سليمان السدي اتهمه بالتسبب في انقطاع الإسناد لم ينفرد به ، بل رواه أحمد (٢٠٥/٤) من طريق حسن بن موسى ، والحاكم (٦٠٢/٤) من طريق آدم بن أبي إياس ، ورواه أبو يعلى (٧٣٤٣) من طريق شاذان كلهم ( حسن بن موسى ، وآدم بن أبي إياس ، وشاذان ) ثلاثتهم عن حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي به .

ولئن جاز في عقل إنسان أن يبرر له فعله ذلك بأحاديث رسول الله ﷺ ، فلا يمكن لعاقل أبداً أن يبرر إعادته هذا التخريف في الطبعة الثانية بعد سبعة عشر عاماً فإنه لم يكلف نفسه أن يعيد النظر فيما كتبه .

ومع هذا التعامل مع حديث رسول الله ﷺ فإنه لم يمنعه ذلك أن يتكلم بلغة أئمة هذا الشأن كعلي بن المديني والبخاري والدارقطني حيث قال : لم نقف ! لسليمان بن حرب على رواية عن أبي جعفر الخطمي !!!

فكان ماذا أنه لم يقف لسليمان على رواية عن أبي جعفر الخطمي ؟

لقد تجاسر بمجرد عدم وقوفه بزعمه بالحكم على الإسناد بالانقطاع .

والحديث قد صححه العراقي في « تحقيق الإحياء » (٤٦/٢) ، وشيخنا الألباني في « الصحيحة » (١٨٥٠) ، وشيخنا مقبل في « الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين » (٩٨-٩٩/٣) .



### □ حديث رقم ( ٢٩٦ ) □

○ ضعفه بعبد الله بن عيسى بن بحير !!

● وأولى منه بالتضعيف إبراهيم بن الحكم بن أبان .

### □ حديث رقم (٢١٤) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده قال : كتب معاوية إلى عبد الرحمن ابن شبل أن علم الناس ما سمعت من رسول الله ﷺ ، فجمعهم ، فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : تعلموا القرآن ... الحديث .

○ قال : سنده ضعيف ، وعلل ذلك بقوله : فيه يحيى مدلس ، وقد عنعن ، وتكلم في سماع يحيى من زيد ، قال الحافظ ابن حجر في « التهذيب » في ترجمة زيد بن سلام بعد أن ذكر توثيقه عن معاوية بن سلام : أخذ مني يحيى ابن أبي كثير كتب أحي \_ زيد بن سلام \_ وقال ابن معين : لم يلقه يحيى ، وقال الأثرم : قلت لأحمد : يحيى سمع من زيد شيئاً ؟ قال : ما أشبهه ! اهـ .

● وأقول : إنه ضَعَّف الإسناد بسبب أمرين :

● الأول : عنعنة يحيى بن أبي كثير .

● الثاني : دعوى عدم سماع يحيى بن أبي كثير من زيد بن سلام .

وإن المبتدئ في هذا العلم حين يرى مدلساً في الإسناد لم يصرح بالسماع فإن أول ما يلتفت إليه أن يبحث عن تصريح له بالسماع في غير الطريق التي بين يديه ، وهذا ما لم يفعله صاحب النظرات ، فإن يحيى بن أبي كثير قد صرح بالسماع من زيد عند أبي يعلى (١٥١٨) ، وعند الطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١٨/٣) ، فاندفعت العلة التي أعل بها الحديث .

الأمر الثاني الذي أعل به الحديث ما ذكره من إنكار يحيى بن معين لقاء يحيى ابن أبي كثير لزيد بن سلام ، فإن أبا حاتم قد ذكر نفى ابن معين وأنكره بقوله : قد

سمع منه ، والمثبت مقدم على النافي ، فضلا عما سبق ذكره من تصريحه بتحديثه له ، فثبت اتصال الإسناد .

والأعجب من هذا أنه ذكر فيما سبق حكايته كلام أحمد حين سأله الأثرم : يجيى سمع من زيد شيئا ؟

فقال : ما أشبهه ! يعنى ما أشبه أن يكون قد سمع منه ، فهو ترجيح للإسماع ، وهذا يدل على عدم فهمه كلام الإمام أحمد لو أنه قرأه ، والأعجب من ذلك أنه أشار على موضع الحديث عند شيخنا الألباني مع أن الشيخ قد أشار إلى تصريح يجيى بالتحديث مما يدل على أنه لا يكلف نفسه مجرد قراءة كلام أهل العلم فضلا عن فهمه .

ومع « هذه الضحالة في البحث وقلة الفهم لم يمنعه ذلك من تعقب إمامين من أئمة هذا الشأن ، فإنه ذكر أن الحافظ ابن حجر صحح إسناده ، ونقل قول الهيثمى : رجاله ثقات ، فقال \_ أعنى صاحب النظرات \_ : قوله ( رجاله ثقات ) لا يلزم منه ثبوت صحة السند ، فقد يكونون ثقات إلا أن فيهم مدلساً لم يصرح بما يفيد السماع ، أو أن يكون هناك انقطاع كما هو الحال هاهنا . اهـ .

● ● وأقول : متى نستريح من مثل هذه التحقيقات ؟



□ حديث رقم ( ٢٢٠ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أخبرنا يزيد بن هارون أن حرير ابن عثمان ثنا حبان بن زيد عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال \_ وهو على

المسير : « ارحموا ترحموا ، واغفروا يغفر الله لكم ، وويل لأقمار القول ، وويل للمُصرين الذين يُصرون على ما فعلوا وهم يعلمون » .

○ قال : صحيح لشواهدة ، ثم قال : حبان بن زيد الشرعي لم يذكر راو عنه سوى حريز بن عثمان ، وقد وثقه الحافظ في « التقریب » ، وقال في « التهذيب » : روى عنه حريز بن عثمان ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقد تقدم أن أبا داود قال : شيوخ حريز كلهم ثقات .

ولبعض ألفاظه شواهد ، وهي : ارحموا ترحموا ، واغفروا يغفر لكم . اهـ .

● وأقول : قوله : صحيح لشواهدة يعنى في لغة أهل الشأن لا يصح بدون الشواهد .

والجزء الذى له شواهد هو : ( ارحموا ترحموا ، واغفروا يغفر لكم ) ، فلماذا صحح الحديث بأكمه !! هل ذلك يجرى مجرى ما سبق من عجلته المخلة ، أم أن وراء ذلك أمراً آخر ؟

وقوله ( صحيح لشواهدة ) كما أنه يعنى أنه لا يصح عنده بدون الشواهد ، فإنه لا يعنى أيضاً أنه ضعيف بدون الشواهد فقد يكون حسناً ، ثم يرتقى بالشواهد إلى الصحة ، فلماذا ترك الحكم على إسناد عبد بن حميد الذى يزعم أنه يحققه ! دون أن يطلق عليه حكماً كعادته في غيره من الأسانيد ؟

هذا مع أنه إذا جرى على طريقة أهل التحقيق فإنه لا مفر له من الحكم على إسناد عبد بن حميد إذا أراد أن يحكم على متن الحديث كله ، بل وعلى بعضه ، فلماذا ترك الحكم على إسناد عبد بن حميد ؟ فإنه قد حكم على الإسناد في الطبعة الأولى ، فقال : سند ضعيف ، ثم حذفه من هذه الطبعة الجديدة ، وترك إسناد الحديث دون أن يحكم عليه مع أنه يلزمه . فلماذا ؟

يفسر هذا أن الشيخ الألباني قد قال في « الصحيحة » (٤٨٢) :

وقد أخطأ المعلق على « المنتخب » (٢٨٧/١) بجزمه بضعف إسناده ، وقوله في حبان هذا (يعنى ابن زيد) : مجهول ! مع علمه بتوثيق ابن حبان والحافظ ! ، وقد فاتته توثيق الفسوى . اهـ .

فلما رأى أنه لا يستطيع الهروب من خطأ حكمه عليه بالجهالة حذف كلمة ( مجهول ) من تعليقه على الحديث في الطبعة الأولى ، وكذلك حكمه على الإسناد بالضعف تاركاً الإسناد بدون حكم ، ولم يذكر ما نبه عليه الشيخ من فوات توثيق الفسوى منه حتى لا يلفت الانتباه لكونه أخذته عن الشيخ دون إحالة ، وما أرى سبباً أوقعه في كل هذا الخلط والالتواء في الحكم على الحديث إلا هروبه من الاعتراف بخطئه الذى بينه الشيخ الألباني ، ولو أن الأمر كان أمر غفلة أو عجلة إذن هناك الخطب ، فأما أن يكون عمداً ، فالأمر غير ! ، ونحن نحل أحد فقال : ما المانع أن لا يكون قد اطلع على انتقاد الشيخ له .

● فسأقول : يمنع من ذلك أنه غير الحكم على الراوى بالجهالة ومن ثم تضعيف الحديث دون أن يضيف كلمة في الطبعة الثانية تصلح أن تكون سبباً لتغيير الحكم .

بقسى أن نقول ما الذى جرّاه على التصرف في الحكم على الأحاديث بهذه الطريقة المكشوفة ؟

فسأقول : ما جرّاه على ذلك إلا ضياع النقد العلمى ، وسكوت أهل العلم عن نقد المؤلفين ومؤلفاتهم ، نسأل الله أن يكثّر في الأمة من يقوم بذلك ، والله المستعان .



### □ حديث رقم ( ٢٢٩ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا عبد الرحمن ابن زياد عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : " يؤتى برجل يوم القيامة ، ثم يؤتى بالميزان ، ثم يؤتى بتسعة وتسعين سجلاً كل سجل منها مد البصر فيها خطاياہ وذنوبه ، فتوضع في كفة الميزان ، ثم يخرج له قرطاس مثل هذا - وأمسك بإهامه على نصف إصبعه الدعاء - فيها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، فيوضع في كفة أخرى ، فيرجح بخطاياہ وذنوبه .

○ قال : سند ضعيف ، فيه الإفريقي ، انتهى كلامه وتعليقه .

● وإنسا لله وإنا إليه راجعون ، فإنه مما ينبغي أن يكون من فضول علم فضيلته أنه إذا أراد أن يحكم على حديث صحة أو ضعفاً إذا وجد راوياً ضعيفاً في الإسناد فإنه يبحث عن متابع لهذا الضعيف ، وأما فضيلة الشيخ فإنه قد ضعف الإسناد لضعف عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ، وسكت على هذا مفهماً القارئ بذلك أن الحديث ليس له إلا هذا الإسناد الضعيف ، ولو كلف نفسه أن يرجع إلى " تحفة الأشراف " التي يعتمد عليها في جل تخرجاته لوجد الحديث مخرجا عند الترمذي (٢٦٣٩) ، وابن ماجه (٤٣٠٠) والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٢٢٢/٢) ، وعبد الله بن المبارك في مسنده (١٠٠) ، وهو في " زوائد الزهد " (٣٧١) ، ومن طريقه أحمد (٢١٣/٢) ، وابن حبان كما في " الإحسان " (٢٢٥) ، والبعوى في " شرح السنة " (٤٢١٦) ، وأخرجه أيضاً الحاكم (١٣) رقم (٣٠) ، (٦١) ، والبيهقي في " الشعب " (٢٨٣) كلهم من طريق

عامر بن يحيى عن أبي عبد الرحمن الحبلى عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بنحوه وبأطول منه .

فظهر بهذا أن عامر بن يحيى متابع لعبد الرحمن بن زياد الإفريقي ، و عامر ثقة ، فصح الحديث .

والحقيقة أن الحديث ليس بمنزلة أن يحكم على مجرد إسناده ، فيحتمل أن يخفى على المتدئين في هذا العلم الشريف ، ولكن الحديث يعتبر أصلاً في بابيه بحيث لا يكاد يخفى على كثير من العامة ، فهو مشهور بحديث البطاقة ، رأيت ما أصابنا ونزل بنا ؟!!! .

والحديث صححه إماما الحديث وأسدا السنة في عصرنا الشيخ الألباني في " صحيح الجامع " ( ٨٠٩٥ ) ، و " الصحيحة " ( ١٣٥ ) ، والشيخ مقبل ابن هادى في " الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين " ( ٤٣٦/١ - ٤٣٧ ) .



### □ حديث رقم ( ٢٥٥ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا حسين الجعفي عن زائدة عن عطساء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال سمعت النبي ﷺ قال : « اعبدوا الرحمن ، وأطعموا الطعام ، وأفشوا السلام تدخلون (١) الجنان » .

○ قال : صحيح لشواهده ، من أجل عطاء بن السائب ، فهو مختلط .

● قلت : فكان ماذا ؟ إن مما ينبغي أن يكون من معلومات فضيلة الشيخ الأولية أنه إذا وجد في إسناده راوياً مختلطاً فإن أول ما يفعله أن يبحث عن رواية الراوى عنه هل هي قبل الاختلاط أم بعده ؟ ، ولو فعل هذا فضيلته

(١) كذا بالأصل وبمسند أحمد (٢/١٧٠) ، وفي الترمذى (١٨٥٥) وغيره (تدخلوا) ، وهو الذى يجرى على قواعد العربية .

لوجود في « التهذيب » لابن حجر عن عطاء بن السائب ، قال الطبراني : ثقة اختلط في آخر عمره ، فما رواه عنه المتقدمون فهو صحيح مثل سفیان ، وشعبة وزهير ، وزائدة ، واعتمد هذا الحافظ ابن حجر فقال : فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفیان الثوري ، وشعبة ، وزهيراً ، وزائدة ، وحماد بن زيد وأيوب عنه صحيح . اهـ .

فهل هذا الصنيع من تحقيق وتدقيق صاحب النظرات الذي ادعاه في مقدمة نظراته ؟



### □ حديث رقم ( ٢٥٩ ) □

قال عبد بن حميد — رحمه الله — : حدثنا عبد الملك بن عمرو ثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن بلال أن النبي ﷺ كان يدعو : " يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك " .

○ قال : صحيح .

● قلت : ابن أبي ليلى ؛ وهو عبد الرحمن ليس له في الكتب الستة عن بلال إلا حديثان : أما أحدهما فأخرجه الترمذي (١٩٨) ، وابن ماجه (٧٢٥) كلاهما من طريق أبي إسرائيل عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال مرفوعاً : " لا تتوبن في شيء من الصلوات إلا في صلاة الفجر " .

قال الترمذي : حديث بلال لا نعرفه إلا من حديث أبي إسرائيل الملائمي ، وأبو إسرائيل لم يسمع هذا الحديث من الحكم بن عتيبة ، قال : إنما رواه عن الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتيبة ، وأبو إسرائيل اسمه إسماعيل بن أبي إسحاق ، وليس هو بذلك القوي عند أهل الحديث . اهـ .

قلت : والحسن بن عماره متروك ، فلم يصح هذا الإسناد .

والحديث الثاني أخرجه النسائي (٧٦/١) من طريق وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال قال : « رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخمار والخفين » .

ورواه مسلم (٢٧٥) وغيره من طريق الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال مرفوعاً به .

قال العلاءي في « جامع التحصيل » ص (٢٢٦) : روى عن ابن أبي ليلى عن بلال رأيت النبي ﷺ يمسح على الخفين والخمار ، قال : وبينهما فيه في بعض الطرق كعب بن عجرة ، وهو الصحيح .

وقال ابن أبي حاتم في « المراسيل » ص (١٠٨) رقم (٢٠٨) : سمعت أبي - وسئل : هل سمع عبد الرحمن بن أبي ليلى من بلال - ؟

قال : كان بلال يخرج إلى الشام في خلافة عمر قديماً ، فإن كان رآه صغيراً ، فإنه ولد في بعض خلافة عمر .

ثم ساق بإسناد صحيح عن ابن أبي ليلى قال : ولدت لست بقين من خلافة عمر .

وقال البيهقي في سننه (٤٢٤/١) في التعليق على الحديث الأول : مرسل ، فإن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يلق بلالاً . اهـ .

### □ حديث رقم ( ٢٦٥ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثني محمد بن الفضل ثنا عبد الله ابن داود قال : ذكر سلمة بن نبيط عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن

سالم بن عبيد قال : مرض رسول الله ﷺ ، فأغمى عليه ، فأفاق ؛ فقال : أحضرت الصلاة ؟ قلنا : نعم . قال : مُرُوا بِلَالاً فليؤذن ، ومُروا أبا بكر فليصل بالناس . . . . إلى أن ذكر بيعة أبي بكر ﷺ .

○ قال : رجاله ثقات .

وفيه نعيم بن أبي هند ، وقد وثقه النسائي ، وقال أبو حاتم : صدوق كما في « الميزان » ، قال أبو حاتم : قيل لسفيان : لِمَ لَمْ تسمع من نعيم بن أبي هند ؟ قال : كان يتناول علياً ﷺ .

ولكثير من ألفاظ الحديث شواهد قوية في الصحاح وغيرها ، إلا أننا لم نقف ! عليه مطولاً هكذا .

وقد عزاه المزني في « الأطراف » إلى الترمذي في « الشمائل » من طريق نعيم أيضاً ، وإلى النسائي في « الوفاة » - الكبرى - من طريق سلمة بن نبيط أيضاً . انتهى كلامه .

● وأقول : إن من المعروف عند أهل هذا الشأن أن حكم المحدث على الراوي بكونه ثقة هو نهاية وخلاصة أقوال الأئمة فيه عنده ، فإذا حكم شخص على راوٍ بكونه ثقة ؛ ثم ذكر بعدها طعناً للأئمة فيه كان هذا مخالفاً لأوليات معارفنا عن سلفنا الصالح أهل هذا الشأن ، فهل يشاركوننا فضيلة الشيخ في ذلك أم أن لدى سماحته شيئاً آخر ؟

فأما نعيم فتقة من رجال مسلم .

وأما قوله : رجاله ثقات ، فهو توقف منه عن تصحيحه ، وأكد هذا بقوله : لم نقف عليه مطولاً هكذا .

والحديث رجاله ثقات ، ولم تبد فيه علة ، فوجب تصحيحه ، وأخرجه  
النسائي في « الكبرى » ( ٨١٠٩ ) ، ( ١١٢١٩ ) ، والترمذي في « الشمائل »  
( ٢٩٧ ) ، وابن ماجه ( ١٢٣٤ ) ، وابن خزيمة ( ١٥٤١ ) ، ( ١٦٢٤ ) ، والطبراني  
في « الكبير » ( ٦٣٦٧ ) ، والقسوي في « المعرفة و التاريخ » ( ٤٤٦/١ - ٤٤٧ ) ،  
( ٤٥٥ - ٤٥٤ ) ، وابن أبي عاصم في « الأحاد والثاني » ( ١٢٩٩ ) ، والبيهقي في  
« الاعتقاد » ص ( ٤٨٩ ) بتحقيقى ، وفي « دلائل النبوة » ( ٢٥٩/٧ ) ، وأبو  
نعيم في « المعرفة » ( ٣٤٣٣ ) ، ( ٣٤٣٤ ) ، وفي « الحلية » ( ٣٧١/١ ) ، وأسلم  
ابن سهل المعروف ببخشل في « تاريخ واسط » ص ( ٥١ - ٥٢ ) ، واللالكائي في  
« شرح أصول الاعتقاد » ( ٢٤٣٩ ) كلهم من طريق سلسة بن نبيط عن نعيم  
ابن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد به .



### □ حديث رقم ( ٢٦٧ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أخبرني زكريا بن عدى ثنا عبيد الله  
ابن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن ابن أبي عمير عن أبي كثير \_ مولى محمد بن  
جحش \_ عن محمد بن جحش قال : كان رسول الله ﷺ يمشى في المدينة ، فمرَّ  
برجل من بني عدى يقال له : معمر ، فقال له : « غط فخذيك ، فإنهما من  
العورة » . قال : ثم جلس وجلسنا . قال : فرفع رأسه إلى السماء ، ثم وضع  
يده على جبهته ، فقال : سبحان الله ، ما نزل من التشديد ؟ ! . فهينا أن  
نسأله ، فلما كان الغد قلنا : يا رسول الله قلت أمس : ما نزل من التشديد ؟  
فهينا أن نسألك فما هو ؟ .

قال : لو أن رجلاً قُتل في سبيل الله ، ثم عاش ، ثم قُتل ، ثم عاش ، ثم  
قُتل ، ثم عاش وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى دينه .

○ قال : حسن لغيره .

إذ أن [كذا] في هذا السند رجل [كذا] لم يسم - وهو الراوى عن أبي كثير - وقد جاء في رواية أحمد (٢٩٠/٥) ، والنسائي في « البيوع » (٢٧٧/٧)<sup>(١)</sup> أنه العلاء ، وبالبحث في ترجمة أبي كثير مولى آل جحش أن [كذا] الراوى عنه العلاء بن عبد الرحمن ، وبذلك جزم المزى في « الأطراف » حديث رقم (١١٢٢٦) . انتهى كلامه .

● وأقول : إن الظن بفضيلة الشيخ أنه يعلم أن الحكم على الحديث بأنه حسن لغيره يعنى أن الحديث كان في الأصل ضعيفاً ثم جاء من طريق آخر فيه ضعف أيضاً ، فقوى أحدهما الآخر فصار حسناً لغيره .

فأين ذلك مما نحن فيه !!!؟

إن الحاصل هنا أن الوساطة بين زيد بن أبي أنيسة وبين أبي كثير منهم فيعد هذا الإسناد منقطعاً لوجود هذا المبهم ، فإن تم تعيينه حكم باتصال الإسناد ، ثم يحكم عليه بما يستحق .

وقد اعتمد في تعيين الرجل المبهم على رواية العلاء عن أبي كثير من « تهذيب الكمال » ، وهو مذكور نصاً كواسطة بين زيد وأبي كثير عند الطبراني في « الكبير » ج (١٩) رقم (٥٥٣) وأبي نعيم في « المعرفة » (٦٣١) .

فماذا يعنى ذلك ؟ ثم ماذا يعنى أيضاً عدم ذكره ورود الحديث عند عبد ابن حميد رقم (١٥٠) من حديث سعد بن أبي وقاص ، وقد سبق بيان أن المحفوظ كونه من حديث محمد بن جحش ؟ ، والله الموفق .



(١) الحديث عند النسائي (٣١٤/٧-٣١٥) .

## □ حديث رقم ( ٢٦٩ ) □

ذكر عبد بن حميد - رحمه الله - : بإسناده عن كعب بن عجرة مرفوعاً :  
 « إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ، ثم خرج عامداً إلى المسجد ، فلا  
 يشبكن يديه ، فإنه في صلاة » .

○ قال : ضعيف ولم يقيده بضعف إسناده .

● والمثنى قد صحح من حديث أبي هريرة أخرجه الحاكم (٢٠٦/١) وقد  
 فصلت القول فيه في كتابي « السراج المنير في أحكام صلاة الجماعة والإمام  
 والمأمومين » .



## □ حديث رقم ( ٤١٤ ) :

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثني يحيى بن بشر ثنا الحكم ابن  
 المبارك عن الوليد بن مسلم أنا ابن جابر حدثني أبو عبد ربه قال سمعت معاوية  
 يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الأعمال كالوعاء ، إذا طاب أعلاه  
 طاب أسفله ، وإذا فسد أعلاه فسد أسفله » .

○ قال : صحيح .

● وأقول : أبو عبد ربه لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال في « التقریب »  
 مقبول ، والظن بفضيلة الشيخ أنه يعلم مصطلح الخافظ ابن حجر في ذلك ( يعني  
 أنه مقبول إن توبع وإلا فلين ) ، فتصحححه الحديث يعني واحدة من اثنتين :

إما أن فضيلته لم يرقه حكم الحافظ على الراوى ، وإما أنه عشر بهذا الراوى على متابع ، فلم لم يذكر ؟ فلعله فى هذه والتي قبلها لم ير نفسه بمحل لأن يسأل .



### □ حديث رقم ( ٤٣١ ) □

○ قال : ليراجع هذا الكلام من كلام الشيخ ناصر الدين الألبانى حيث إنه صحح هذا الحديث كما فى « صحيح الجامع » رقم ( ١٣١١ ) ، وعزاه إلى بعض مؤلفاته عزى [كذا] تخريجه ، وليست موجودة بين يدي . انتهى .

● وأقول : قال هذا فى الطبعة الأولى ، ثم أبقاه فى الطبعة الثانية ، مع أن عزو الشيخ كما فى « صحيح الجامع » هو إلى « المشكاة » ( ٣٩٠٨ ) .  
و « المشكاة » موجودة عنده فى مكتبته .  
فماذا يوصف هذا الصنيع ؟



### □ حديث رقم ( ٤٦٢ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثني ابن أبي شيبة حدثنا زيد ابن الحباب ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومى قال : سمعت أبا حازم يقول : سمعت سهيل بن سعد يقول : قال رسول الله ﷺ ، وذكر الجنة ، فقال : « فيها ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر » .

● قال : فى سنده سعيد بن عبد الرحمن المخزومى ، وقد ترجم الحافظ ابن حجر لسعيد بن عبد الرحمن المخزومى فى « التهذيب » : ( من صغار العاشرة ، وليس هناك فيمن روى عنهم أبو حازم ) ، وعلى هذا فليس هو .

وفي «التعجيل» ترجم لسعيد بن عبد الرحمن المخزومي (ويظهر أن هذه طبقة) فقال: سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع المخزومي: روى عن حبر ابن الخويرث قال: رأيت أبا بكر واقفاً على قرح، وهو يقول: أيها الناس أسفروا، ثم دفع.

رواه عنه محمد بن المنكدر، قال: قلت: ووقع عند غيره عبد الرحمن ابن سعيد بن يربوع.

قلت: هذا الثاني الظاهر أنها طبقة، ولكن كما رأيت فلم يذكر روى عن أبي حازم.


والذي يسترجع - والله أعلم - أن سعيد [كذا] هو ابن عبد الرحمن الجسحي، فهذه طبقة، وهو ممن روى عن أبي حازم، وهما تصحيف، انتهى كلامه بحروفه.

● وأقول: أما قوله في سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع المخزومي أنه في طبقة هذا المذكور في الإسناد (أعني الجسحي) فيلزم عليه أن يكون محمد ابن المنكدر في طبقة زيد بن الحباب، إذ إن محمد بن المنكدر روى عن ابن يربوع، وقد روى زيد بن الحباب عن سعيد بن عبد الرحمن الجسحي.

وهذا لا يقوله من شم رائحة هذا العلم!

وقد روى الحديث أبو يعلى (٧٥٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٢٧)، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (٢٣٧) كلهم نسب سعيد ابن عبد الرحمن - (الجسحي)، وهو مذكور عند الطبراني في أحاديث أخرى، وهي (٥٨٢٦)، (٥٨٢٤)، (٥٨٢٥).

وكان في هذا غنية لإعطاء حكمه يقيني في تعيين الراوي بدلاً من صنيع صاحب النظرات ، وما ندرى هل خفى عليه ذلك ؟ أم أن هناك شيئاً آخر ؟



### □ حديث رقم ( ٤٨٩ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أخبرنا عبد الرزاق بن همام أنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبد الله بن عدى بن الحمراء أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس بين ظهري الناس إذ جاءه رجل يستأذنه أن يساره في قتل رجل من المنافقين ، فجهر النبي ﷺ بكلامه ، فقال : أليس يشهد أن لا إله إلا الله ، قال : بلى يا رسول الله ، ولا شهادة له .

قال : أليس يشهد أني رسول الله ، قال : بلى يا رسول الله ، ولا شهادة له .

قال : أليس يصلي ؟ قال : بلى ، ولا صلاة له .

قال : أولئك الذين همت عن قتلهم .

○ قال \_ فضيلة الشيخ \_ : إسناد منقطع ، إذ أن [كذا] عطاء ابن

يزيد الليثي لم يرو عن عبد الله بن عدى بن الحمراء ، ولكنه روى عنه بواسطة .

قال الحافظ في " الإصابة " في ترجمة عبد الله بن عدى الأنصاري : قال

إسماعيل القاضي : وليس هو ابن الحمراء الذي روى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن ، وكذا ابن المديني .

وروى أحمد من طريق عطاء بن يزيد عن عبد الله<sup>(١)</sup> بن عدى بن الخيار عن عبد الله بن عدى الأنصارى قال : بينما رسول الله ﷺ في أصحابه إذ جاءه رجل فشاوره في قتل رجل من المنافقين ... الحديث ، إسناده صحيح ، وقد جوده معمر عن الزهرى ، ورواه مالك ، والليث ، وابن عيينة عن الزهرى فقالوا : عن رجل من الأنصار ، ولم يسموه . انتهى كلامه .

● وأقول : الحديث رواه عبد الرزاق (١٨٦٨٨) ، ومن طريقه أحمد في « مسنده » (٤٣٣/٥) ، وابن حبان كما في « الإحسان » (٥٩٧١) ، وابن قانع (١٤٢/٢) ، والفسوى في « المعرفة والتاريخ » (٢٦٢/١) ، والبيهقى (٣٦٧/٣) ، (١٩٦/٨) ، وأبو نعيم في « المعرفة » (٤٣٧٧) ، وابن عبد البر في « التمهيد » (١٠٠/١٦٦-١٦٧) فيسأ نقله عن إسماعيل القاضى كلهم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى عن عبيد الله ابن عدى عن عبد الله بن عدى الأنصارى به .

ولم يعثه أحد بالانقطاع كما قال صاحب النظرات ، والظاهر أنه قد سقط ذكر عبيد الله بن عدى من إسناده ابن حميد للتشابه الواقع بينه وبين اسم الصحابى .

وللمحدث علة ، وهى أن مالكا رواه في « موطنه » (١٥٦/١) ، ومن طريقه الشافعى في « مسنده » (٣٥/١) رقم (٨) ، والبيهقى (١٩٦/٨) ، وفي « المعرفة » (٧٣٠١) ، (٧٣٠٢) ، (١٦٥٧٧)<sup>(٢)</sup> كلهم من طريق مالك عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدى بن الخيار مرسلا .

(١) كذا بأصل كتابه ، وصوابه : عبيد الله بن عدى بن الخيار ، وفي « الإصابة » : (عبد الله) على الخطأ ، فنقله منها فضيلة الشيخ على الخطأ في الطبعة الأولى والثانية .  
(٢) سقط من المطبوع من « المعرفة » من هذا الموضع ذكر مالك .


ورواه أحمد (٤٣٢/٥-٤٣٣) حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج  
أخبرني ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن عبيد الله بن عدى بن الخيار أن  
رجلا من الأنصار حدثه .

وأورده ابن عبد البر في « التمهيد » (١٥/١٦١-١٦٢) عن مجاهد ابن  
بكر عن ابن جريج به مرسلا .

قال ابن عبد البر : قال القاضي ( يعنى إسماعيل ) : ووافقه في إرساله ابن  
عبينة .

قال ابن أبي حاتم في « العلل » (١/٣٠٣) رقم (٩٠٧) : سألت أبي عن  
حديث رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله  
ابن عدى بن الخيار عن عبد الله بن عدى الأنصاري عن النبي ﷺ أن رجلاً أتى  
النبي ﷺ ليستأذنه في قتل رجل من المنافقين ... الحديث ، قال أبي : هذا خطأ ،  
إنما هو عن عبيد الله بن عدى عن النبي ﷺ مرسل ، قلت لأبي : الخطأ ممن هو ؟  
قال : من عبد الرزاق . اهـ .

● قلت : وقد ذكر ابن عبد البر عن إسماعيل القاضي متابعين  
لعبد الرزاق ولمعمر على الوصل في « التمهيد » (١٠/١٦٤-١٦٨) فאלله أعلم .



### □ حديث رقم (٥٤٢) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أخبرنا يزيد بن هارون ثنا سليمان  
التميمي عن الحسن عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال : إذا تواجه المسلمان  
بسيفهما ، فقتل أحدهما صاحبه فهما في النار . فقيل : يا رسول الله هذا  
القاتل ، فما بال المقتول !؟

فقال : إنه أراد قتل صاحبه .

○ قال : صحيح .

وأخرجه ابن ماجه حديث رقم (٣٩٦٤) كتاب الفتن ، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما ، والنسائي في تحريم الدم (١١٣/٧) ، (٣١٤) ، وأحمد (٤٠١/٤) ، (٤١٠) . اهـ .

● أقول : أما قوله ( صحيح ) فخطأ لأن إسناده حديث أبي موسى من رواية الحسن ، وهو ابن أبي الحسن البصرى ، عنه ، وقال على بن المديني : لم يسمع ( يعنى الحسن ) من أبي موسى ، وقال البزار : لا أحسبه سمع من أبي موسى ، وفي ( علل ابن أبي حاتم ) (٤٢٦/٢) : أنه سأل أبيه : سمع الحسن من أبي موسى ؟ قال : لا .

ومع هذا فالإسناد مُعل ، فقد رواه البزار في " مسنده " (٣٠٧٢) ، ثم قال : هذا الحديث إنما يروى عن التيمي عن الحسن عن أبي بكرة ، وفي علل الدارقطني (٢٥١/٧) رقم (١٣٣٢) : سئل عن حديث الحسن عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : إذا تواجه المسلمان بسيفيهما ، فقتل أحدهما صاحبه فهما في النار .

فقال : يرويه سليمان التيمي ، وهشام بن حسان عن الحسن عن أبي موسى . واختلف عن هشام ، فرواه حماد بن زيد عن أيوب ، ويونس ، وهشام والمعلّى بن زياد عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة ، وهو صحيح عنه ، حدث به حماد بن زيد عنهم ، وقال غير حماد عن يونس عن الحسن عن أبي بكرة ، وحديث حماد بن زيد أولى بالصواب . اهـ .

● قلت : ومن حديث أبي بكرة أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما .

## □ حديث رقم ( ٥٦٢ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثني مسلم بن إبراهيم ثنا همام ابن يحيى ثنا قتادة عن أبي ثميمة عن أبي موسى قال : من صام الدهر ضيق الله عليه جهنم حتى يكون أضيق من تسعين .

قال همام ثنا أبان بن أبي عياش عن أبي ثميمة عن أبي موسى عن النبي ﷺ بمثله .

قال همام : نقلت له : فإن قتادة لم يرفعه ؟ فقال أبان : أخبرني في بيتي مرفوعاً .

○ قال : صحيح ، وأخرجه أحمد (٤/٤١٤) ، فقال : حدثنا وكيع

قال : ثنا شعبة عن قتادة عن أبي ثميمة عن أبي موسى ، قال وكيع : وحدثني الضحاك أبو العلاء أنه سمعه من أبي ثميمة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال : من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا \_ وقبض كفه \_ .

وأخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " من طريق ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أبي ثميمة عن الأشعري به مرفوعاً ص [كذا] (٣/٣١٣) .

وعزاه الحافظ في " الفتح " أيضاً إلى النسائي وابن حبان في " فتح الباري " (٤/٢٢٢) وعزاه الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٣/١٩٣) إلى البزار والطبراني في " الكبير " . انتهى .

● أقول : هل يمكن أن يكون هذا هو القائل فيما سماه بـ " شرح علل الحديث " (٦٨) عن شيخنا الألباني \_ رحمه الله \_ : ( عمله لا يكاد يخلو من شيء من ذلك ) ( يعني التساهل ) ووجه ذلك أنه يصحح الحديث في كثير من الأحيان بناء على صحة الإسناد فقط ، ولا ينظر إلى أوجه إعلاله ) هل قائل هذا هو المعلق على " المنتخب " ؟

لولا أن الاسم واحد لظننا أنهما شخصان مختلفان تماماً ، إذ كيف يوجه انتقاداً إلى إمام أهل الحديث في هذا العصر ، ويعيب عمله وأحكامه على الأحاديث بدعوى أن الشيخ - رحمه الله - يصحح الحديث بناء على صحة الإسناد ، ولا ينظر إلى أوجه إعلاله ؛ وفي هذا الحديث قد أظهر المؤلف ( أعني عبد بن حميد ) علته لكل من له أدنى معرفة بهذا العلم الشريف ، فساق الحديث مرفوعاً وموقوفاً ، ومع ذلك لم يعلق فضيلة الشيخ على هذه العلة بشيء .

● وأقول : لقد روى الحديث ابن خزيمة (٢١٥٤) ، (٢١٥٥) ، والبخاري في « مسنده » (٣٠٦٢) ، وعزاه المزني في « الأطراف للنسائي في الكبرى » ، والطبري في « تهذيب الآثار » (٤٨٥) كلهم من طريق ابن أبي عدي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي تيمة عن أبي موسى مرفوعاً به .

وقال ابن خزيمة : لم يسند هذا الخبر عن قتادة غير ابن أبي عدي عن سعيد . ورواه أحمد (٤١٤/٤) ، والطيبالسي (٥١٣) ، وابن أبي شيبة (٤٩١/٢) ، والبيهقي (٣٠٠/٤) ، والطبري في « تهذيب الآثار » (٤٨٦) ، (٤٨٨) كلهم من طريق شعبة عن قتادة عن أبي تيمة عن أبي موسى موقوفاً به .

ورواه المصنف ( أعني عبد بن حميد ) من طريق عمام بن يحيى عن قتادة عن أبي تيمة عن أبي موسى موقوفاً به .

ورواه الطبري (٤٨٧) ، (٤٨٩) من طريق هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي تيمة عن أبي موسى موقوفاً .

وسعيد بن أبي عروبة وإن كان من أثبت الناس في قتادة إلا أن رواية (شعبة، وهشام ، وعمام) - وهم من أثبت الناس فيه أيضاً - الموقوفة أرجح .

ورواه الطيالسي (٥١٤) ، وأحمد (٤١٤/٤) ، وابن أبي شيبة (٤٩١/٢) وابن حبان كما في « الإحسان » (٣٥٨٤) ، والبخاري (٣٠٦٣) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٢١٩/٢) ، والطبراني في « الأوسط » (٢٥٦٢) ، والبيهقي في « السنن الكبير » (٣٠٠/٤) ، وفي « الصغير » (١٤١٥) ، وفي « الشعب » (٣٨٩١) كلهم من طريق الضحاك بن يسار عن أبي تيممة عن أبي موسى مرفوعاً به .

والضحاك ضعفه ابن معين ، وقال : يضعفه البصريون ، وقال ابن عدى : لا أعرف له إلا الشيء اليسير ، وضعفه أبو داود ، وذكره ابن الجارود والساجي والعقيلي في « الضعفاء » وقال أبو حاتم : لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات .

فمثله إلى الضعف أقرب ، والله أعلم .

ورواه المصنف ( أعني عبد بن حميد ) من طريق أبان بن أبي عياش عن أبي تيممة عن أبي موسى مرفوعاً به ، وأبان متروك .

وقد توبع قتادة على الوقف :

تابعه الثوري عند عبد الرزاق (٧٨٦٦) عن أبي تيممة عن أبي موسى موقوفاً .

وتابعهما عقبه بن عبد الله الأصم الرفاعي عند أحمد في « زوائد الزهد » ص (٢٤٦) ، وعليه فالراجح كونه موقوفاً ، قال العقيلي في « الضعفاء » : لا يصح مرفوعاً .

ومع هذا فقد صححه صاحب النظرات ، والله المستعان .



## □ حديث رقم ( ٥٩١ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنا الحسن بن موسى حدثني سعيد بن زيد - هو أخو حماد بن زيد - ثنا عطاء بن السائب قال ثنا عكرمة قال : كان ابن عباس يقول : احفظوا هذا الحديث : « إن إحدى بنات النبي ﷺ كانت في الموت ، فوضعها النبي ﷺ على يديه ، ووضع رأسها بين يديه وهي تسوق حتى قبضت ، فوضعها وهو يبكي . قال : فصاحت أم أيمن ، فقال النبي ﷺ : ألا أراك تبكين عند رسول الله ﷺ ؟

قالت : أولا أرى رسول الله ﷺ يبكي ؟

قال : إني لأبكي ، وإنما لرحمة ، إن المؤمن بخير عنى كل حال ، إن نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل .

○ قال : سند ضعيف ، فيه عطاء بن السائب مختلط .

وأخرجه النسائي باب (١٣) كتاب الجنائز (١١/٤) من طريق أبي الأحوص عن عطاء به ، وأخرجه أحمد مختصراً (٢٩٧/١) من طريق إسرائيل عن عطاء . اهـ .

● وأقول : الظن بمثل فضيلة الشيخ أن من أوليات معارفه أنه إذا وجد في إسناد حديث يُراد أن يُحكم عليه راوياً مختلطاً ، فإن أول شيء يُفعل ؛ أن ينظر هل الراوى عنه روى قبل الاختلاط أم بعده ؟

فإن كانت روايته عنه بعد الاختلاط فإنه يبحث عن متابع له روى عنه قبل الاختلاط ، فإن وجد ، وإلا كان الإسناد ضعيفاً ، فهل ذهل فضيلته عن هذه الأوليات أم أن له فيها اجتهاداً ؟

ومع ذلك فالحديث قد رواه الترمذى في « الشمائل » (٣٢٦) وأحمد (٢٧٣/١-٢٧٤) كلاهما من طريق سفيان الثوري عن عطاء بن السائب به .  
وسفيان الثوري ممن سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط ، فالحديث حسن .



### □ حديث رقم ( ٦٢٢ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا محمد بن عبيد ثنا طلحة ابن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : أمرنا معاشر الأنبياء أن نُؤخر سحورنا ونُمسك بأيدينا على شمالكنا في الصلاة .

○ قال : سنده ضعيف ، في سنده طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي متروك . انتهى تعليقه .

● وأقول : الحديث أخرجه من هذا الوجه الطيالسي (٢٦٥٤) ، والدارقطني (٢٨٤/١) ، والبيهقي (٢٣٨/٤) ، والسهمي في « تاريخ جرجان » ص (١٤٦) كلهم من طريق طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً به ، ورواه ابن سعد (٣٨٥/١) عن عطاء مرسلًا .

وظلحة بن عمرو متروك كما قال ؛ فهلا بحث عن متابع ؟

فقد تويع طلحة هذا ؛ تابعه عمرو بن الحارث ، فقد رواه ابن حبان في « صحيحه » (١٧٧٠) ، والطبراني في « الكبير » (١١٤٨٥) ، وفي « الأوسط » (١٨٨٤) كلهم من طريق حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن عطاء عن ابن عباس به .

وإسناده حسن .

وقد توبع عطاء ؛ فرواه الطبراني في « الكبير » (١٠٨٥١) ، وفي « الأوسط » (٤٢٤٩) قال : حدثنا العباس بن محمد الماشعني قال نا محمد ابن أبي يعقوب الكرماني قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ فذكره .

ورجاله ثقات رجال البخاري غير العباس بن محمد الماشعني ، وقد وثقه أبو نعيم في « تاريخ أصبهان » (١٠٧/٢) .

ورواه الطبراني في « الأوسط » (٣٠٢٩) ، وفي « الصغير » (٢٧١) من حديث ابن عمر ، وفي إسناده يحيى بن سعيد بن سالم القداح قال العقيلي (٤/٤٠٤) : له مناكير ، ثم أورد الحديث ، وقال : وهذا يروى بأصلح من هذا الإسناد .



### □ حديث رقم ( ٦٢١ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أخبرنا عبيد الله بن موسى عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس قال : أتى رجل النبي ﷺ فقال : إن أبي شيخ كبير لم يحسج ، أفأحج عنه ؟ قال : لو كان على أبيك دين قضيت عنه ؟ قال : نعم . قال : فحج عنه .

○ قال صاحب النظرات : الذي يظهر - والله تعالى أعلم - أنه ابن أبي ليلى حيث أن [كذا] الهمش فيه كلام لم نقدر على تمييزه . انتهى .

● فأقول : إذا لم يقدر على تمييز الكلام الذي بالحواسي ألا يدري كيف يعين الراوى بدلاً من ذكره على الاحتمال بقوله ( الذي يظهر والله أعلم ) ؟

فهللا رجع إلى المصادر الأخرى التي خرجت الحديث ؛ فالحديث عند الطبراني في " الكبير " من طريق ابن أبي ليلى عن عطاء .  
ثم أين النسخ الخطية ؟ وأين المقابلة والتصحيح وضبط النص ؟



### □ حديث رقم ( ٦٦٣ ) □

○ قال في تعليقه على الحديث : والحديث جاء من طريق [كذا] كثيرة عن ابن عباس وغيره من الصحابة بعضها وقفنا عليها والأخرى لم نقف عليها ، أما التي لم نقف عليها ، ثم ذكر منها حديث أبي هريرة قال : أخرجه الطبراني في " الأوسط " .

ثم قال : ولم تمكن من الوقوف على أسانيدها لكون هذه الكتب بعيدة عنا .

● وأقول : الحديث في " معجم الطبراني الأوسط " برقم ( ٥٨٢٣ ) ، وفضيلة الشيخ عنده من " معجم الطبراني الأوسط " أكثر من نسخة ، فمن العجب قوله ( أنه لم يقف على الحديث لكونه بعيداً عنه ) !!! .



### □ حديث رقم ( ٦٨٥ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا حيوة ابن شريح عن مالك بن خبير الزياتي أن مالك بن سعد التميمي حدثه أنه سمع ابن عباس يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

○ قال : مسالك بسن الخير ترجمته في " تعجيل المنفعة " و " ميزان الاعتدال " ولم يذكر فيهما من وثقه ، بل ذكر في كليهما : قال ابن القطان :

لم تثبت عدالته ، وقال الذهبي : يريد أنه ما نص أحد على أنه ثقة ، قال : وفي رواية الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحداً نص على توثيقهم ، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح .

قال فضيلة الشيخ : وقواعد الحديث عند جمع من أهل العلم تقتضى أن مثل هذا مستور ، انتهى كلامه .

● وأقول : قال أبو زرعة الدمشقي في « تاريخه » ص ( ٢٠٦ ) رقم ( ١٠٩٤ ) : قال أحمد بن صالح عن مالك بن الخير : ثقة .

قلت : وأحمد بن صالح إمام مصرى أعرف بحال المصريين ، ومالك مصرى . ومقتضى كلام الذهبي — رحمه الله — تصحيح حديث مثله وأنه رأى الجمهور ، فضلاً عن توثيق أحمد بن صالح المصرى له ، فلعل فحولة فضيلة الشيخ ترشح له الإقدام على مخالفة هذا ، ولا عتب على مثله في هذا ، إنما العتب على فضيلته حين راح يستتر بقوله : ( وقواعد الحديث عند جمع من أهل العلم تقتضى أن مثل هذا مستور ) ، فكأنه يريد أن يبدى رأياً ثم ينسحب ، ويلصقه بغيره ، ويتضح ذلك حين تحذف قوله ( عند جمع من أهل العلم ) ، فتكون العبارة : وقواعد الحديث تقتضى أن مثل هذا مستور . وعند ذلك تكون العبارة واضحة معبرة عما في نفسه ، لكن الرجل لا يريد أن يتحمل مثل تلك العبارة ، فأقحم فيها قوله ( عند جمع من أهل العلم ) ، فمن هؤلاء الجمع الذين يعينهم ؟



### □ حديث رقم ( ٧٩١ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : تحروها • أو قال : من كان متحريراً فليتحرها ليلة سبع وعشرين •

○ قال : صحيح ، وأخرجه أحمد (٢٧/٢) ، انتهى كلامه على الحديث ، ثم أضاف في الطبعة الثانية ، وانظر البخاري حديث (٢٠١٥) •  
● قلت : هو في البخاري من طريق نافع عن ابن عمر ، وانظر الحديث (٧٣٠) •

والحديث عند مسلم من طريق نافع (١١٦٥) ، بل من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر (١١٦٥) - (٢٠٦) •  
فهل يرى فضيلته أن هذا من اللائق ؟



### □ حديث رقم ( ٨٥٥ ) □

○ قال : سند رجاله ثقات ، لكن في القلب منه شيء ، وذلك لاختلاط حماد بن سلمة ، فلم نستطع التمييز هل روى عنه يحيى (يعنى ابن آدم) قبل الاختلاط أم بعده • انتهى •

● قلت : لم أر من وصف حماد بن سلمة بالاختلاط قبل فضيلة الشيخ ، وقد وصفه البيهقي بالتغير بأخرة ، وفرق بين التغير والاختلاط ، فإن ابن القطان لما وصف هشام ابن عروة بالاختلاط قال الذهبي : في الكبر تناقص حفظه ، ولم يختلط أبداً ، ولم يذكر ابن الكيال حماد بن سلمة في المختلطين ، وعلى أى حال فقد روى عنه هذا الحديث عفان بن مسلم عند أحمد (٦٨/٢) ، وعفان من

الأنسبات في حماد بن سلمة ، قال ابن معين : عفان والله أثبت من أبي نعيم في حماد بن سلمة ، وقال أيضاً : كان يحيى ( يعني القطان ) إذا تابعه عفان على شيء ثبت عليه وإن كان خطأ ، وإذا حالفه عفان في حديث عن حماد رجع عنه يحيى لا يحدث به أصلاً .

وقد روى مسلم عن عفان عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ثلاثة وعشرين حديثاً .

فقول فضيلة الشيخ : إنه لم يستطع التمييز هل روى عنه يحيى قبل الاختلاط أم بعده لا أدري على أي رف أضعه ؟ مع أن علة الحديث بين يديه ، ففي المسند قال حماد : لم يسمع هذا من ابن عمر ، بينهما رجل ، يعني ثابتاً .

وبعد أن كتبت هذا وجدت شيخنا الإمام المجدد الألباني - رحمه الله - قد علق على هذا الموضوع في " الصحيحة " ( ١٧٨/٧ ) رقم ( ٣٠٦٤ ) حيث قال : وقد أعلّنه بعض الناشئين في هذا العلم بعلة عجيبة ! فقال المعلق على " المنتخب " : هذا سند رجاله ثقات ؛ لكن في القلب شيء ، وذلك لاختلاط حماد ابن سلمة ، فلم نستطع التمييز هل روى عنه يحيى قبل الاختلاط أم بعده ؟ .

قال الشيخ - رحمه الله - : والرد من وجوه :

● أولاً : لا نعلم أحداً من أهل العلم وصفه بالاختلاط ، وإنما بالتغير ، وهذا لا يضر ، ولذلك لم يذكره ابن الصلاح في المختلطين في آخر كتابه " مقدمة علوم الحديث " ، ولا الكيال في كتابه الجامع في هذا المجال " الكواكب النيرات " ، واحتج به مسلم في الأصول ، منها حديثه عن ثابت عن أنس المتقدم برقم ( ٢٥٩٢ ) .

● ثانياً : قال ابن عدى في آخر ترجمة ثابت من " الكامل " ( ٥٢٧/٢ ) :

« كتب عنه الأئمة الثقات ، وأروى الناس عنه حماد بن سلمة ، وما هو إلا ثقة صدوق ، وأحاديثه أحاديث صالحة مستقيمة إذا روى عنه ثقة ، وله حديث كثير ، وهو من ثقات المسلمين ، وما وقع في حديثه من النكرة فليس ذاك منه ، إنما هو من الراوى عنه ، لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولون . »

قال الشيخ \_ رحمه الله \_ : وهذا الحديث قد رواه عنه أربعة من الثقات : عفان بن مسلم ، ويحيى بن آدم ، وحسن بن موسى ، وعبد الصمد \_ وهو ابن عبد السوارث \_ ، وعليه فحديثه هذا عن ثابت صحيح ، لولا أنه هو نفسه \_ رحمه الله \_ ذكر أنه منقطع .


ومن عجيب أمر هذا الناشئ أن في « مسند عبد بن حميد »<sup>(١)</sup> هذا أكثر من خمسين حديثاً من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس وحده ، فضلاً عن غيره ، وهما أرقامها : ( ١٢٠٠ ، ١٢٠٢ ، ١٢٠٣ ، ١٢٠٤ ، ١٢٠٦ ، ١٢٠٨ ، ١٢١٤ ، ١٢٥٦ ، ١٢٦١ ، ١٢٩٠ ، ١٢٩١ ، ١٢٩٤ ، ١٢٩٥ ، ١٢٩٧ \_ ١٢٩٩ ، ١٣٠٥ \_ ١٣٢٨ ، ١٣٣١ \_ ١٣٣٣ ، ١٣٣٥ ، ١٣٣٦ ، ١٣٣٨ ، ١٣٤١ ، ١٣٥٨ ، ١٣٨٢ ، ١٣٨٤ ، ١٣٨٥ ) ، ثم قال الشيخ \_ رحمه الله \_ : وفي كل هذه الأحاديث لم أره أعلّ واحداً منها بحماد بن سلمة ، بسل إنه صرح بصحة بعضها ، والكثير منها في « صحيح مسلم » ، فما الذى جعله يجعل حديثنا هذا به دونها؟! .

أحشى ما أحشاه أنه استكر متنه لغرابته \_ وليس له ذلك \_ فنظر في سنده ، فلم يجد ما يتعلق به إلا رميه لحماد بالاختلاط لعدم تفريقه بين التغير والاختلاط

(١) كذا في الأصل ، والأولى أن يقال : « المنتخب » بدلا من المسند ، وقد ذكرت موضعاً آخر مثله ، فليتبته .

كما تقدم !، ولو أنه أعطى البحث حقه أولاً لوجد العلة منصوباً عليها في رواية أحمد - وقد عزاه إليه<sup>(١)</sup> - وهي الانقطاع ، ولأغناه ذلك عن رمي هذا الإمام بما ليس فيه !، ثم لوجد للحديث من الشواهد ما يقويه ثانياً ، ولكن هذا شأن كثير من الناشئين الذين لم يترسوا على التحقيق والتفتيش ، والله المستعان . اهـ .<sup>(٢)</sup>

● وأقول : ما أضن أن شيخنا الألباني . رحمه الله - لو كان اطلع على عمل صاحب النظرات في الطبعة الثانية لما وصفه بكونه ناشئاً في علم الحديث ، إذ من شأن الناشئ أن ينمو ويكبر ، وصاحب النظرات قد شهد على نفسه أنه عتق عنى الطبعة الأولى منذ حوالي سبعة عشر عاماً فإذا به في الطبعة الجديدة في مواضع كثيرة منها يفسد ما كان صالحاً ، ويتحل عمل غيره بما سبق حكايته وبما تراه ، فهل يعد مثل هذا ناشئاً أم متسلقاً ؟ .



### □ حديث رقم ( ٨٦٣ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أخبرنا صفوان بن عيسى عن سليمان التميمي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً : أما أهل النار الذين هم أهلها فلا يحون فيها ولا يموتون ... الحديث .


○ قال صاحب النظرات : أخرج البخاري معناه مطولاً في كتاب التوحيد من صحيحه فتح ( ٤٢١ / ١٣ ) من حديث أبي سعيد الخدري . انتهى .

(١) رحمه الله شيخنا الألباني ؛ فقد تلتفت في الوصف ، فإن هذا ليس ناشئاً عن عدم إعطاء البحث حقه ، بل إن صاحب النظرات لم يكلف نفسه النظر في مصدر من مصادر التحريج ، بل عنه نقل رقم الموضع من أحد التفهيمات أو بالطرق المعهودة منه ، ولا قوة إلا بالله .

(٢) أحمد الله الذي وفقني فقد وافقت شيخنا الألباني في كثير من تعنيقه ، فله الحمد والمئة .

● قلت : هو في البخارى من طريق عطاء بن يسار عن أبى سعيد ،  
والفاظه مختلفة عن هذا .

وهو في " مسلم " ( ١٨٥ ) من حديث أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى ،  
والفاظه مقاربة ، فهل هذا هو اللائق عند فضيلة الشيخ ؟




### □ حديث رقم ( ٨٧٠ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثنا محمد بن الفضل ثنا سعيد بن  
زيد ثنا على بن الحكم ثنا أبو نضرة عن أبى سعيد الخدرى مرفوعاً : إذا أوهم  
الرجل في صلاته فلم يدر أزداد أو نقص فليسجد سجدتين وهو جالس .

○ قال فضيلة الشيخ : أخرجه البخارى من حديث أبى هريرة رضي الله عنه  
" فتح " ( ١٠٤ / ٣ ) . اهـ .

● قلت : أخرجه مسلم ( ٥٧١ ) من حديث أبى سعيد ، فليتأمل !



### □ حديث رقم ( ٩٧٢ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا جعفر بن عون ثنا هشام بن سعد  
قال حدثني عبد الله بن عبد الرحمن عن ثمار بن عبد الله العبدى قال سمعت أبا  
سعيد الخدرى يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله ﻻ يسأل العبد  
يوم القيامة ، فيقول فيما يسأله عنه : ما منعك إذ رأيت المنكر أن تنكره ؟  
فإذا لقن حجته قال : أى رب ، فرغت من الناس ، ووثقت بك .

○ قال فضيلة الشيخ في الطبعة الأولى : حسن ، وأخرجه ابن ماجه رقم (٤٠١٧) ، وقال في الطبعة الثانية : في إسناده هشام بن سعد ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم ، وأخرجه ابن ماجه رقم (٤٠١٧) . انتهى .

● وأقول : أعوذ بالله من الحور بعد الكور ، لقد كان الرجل مصيباً مستوراً في حكمه الأول ، فأبى إلا أن يهتك ستر نفسه بنفسه ، فقله ( في إسناده هشام بن سعد ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم ) لا يصدر عن عنده أدنى معرفة بهذا العلم الشريف ، فإن الرواة الذين تكلم فيهم بعض أهل العلم ولم ينزل حديثهم عن رتبة الاحتجاج كثير جداً ، ويكفى لمن أراد الوقوف على بعضهم الرجوع إلى « ميزان الاعتدال » للحافظ الذهبي \_ رحمه الله \_ ، وأظن أن هذا الرجل لا يعرف كتاباً للذهبي سماه « الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم » فاسم الكتاب يرد قوله .

وبعد أن كتبت هذا وجدته قد فعل مثل هذا في :

### □ الحديث رقم (٥٨٧) □

○ حيث قال : في هذا السند عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب وثقه قوم ، وضعفه آخرون .

وقد قال صاحب النظرات هذا في الطبعة الأولى وأعادها في الثانية ، فعلق عليه الشيخ الإمام الألباني \_ رحمه الله \_ في « الصحيحة » (١٣٦٤/٢/٧) رقم (٣٤٦٢) بقوله : أعله المعلق على « مسند عبد بن حميد » — ( عمرو بن أبي عمرو ) هذا ، فقال : وثقه قوم ، وضعفه آخرون ! .

ثم قال الشيخ : وفيه جنف وظلم للسنة ورواها ، فليس كل من تكلم فيه بعضهم يعل به حديثه ، فكم من راوٍ من رواة الشيخين قد تكلم

فيه بعض الأئمة ، ومنهم هذا ، بل وشيخه عكرمة أيضاً ؟ وإنما ينبغي في هذه الحالة الرجوع إلى علم الجرح والتعديل وأصوله من كان عالماً به ، مع الاستعانة بالحفاظ الذين سبقونا في هذا المجال ، خلافاً لبعض الأغرار ممن يظنون أنهم على شيء من هذا العلم ، وهم لم يشموا رائحته بعد ، فهذا هو الحافظ الذهبي عندما ترجم لـ ( عمرو ) هذا صدرها بقوله : صدوق ، حديثه مخرج في " الصحيحين " في الأصول ، ثم ساق أقوال الأئمة فيه ، ثم عقب عليها بقوله : حديثه صالح حسن منقطع عن الدرجة العليا من الصحيح . ولذلك أورده في رسالته القيمة : الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد . ( ٢٦٤ / ١٥٥ ) ، ونحوه قول الحافظ في " التقريب " : ثقة ، ربما وهم . انتهى كلامه \_ رحمه الله \_ .

وأما هشام فمختلف في الاحتجاج به ، وهو إلى الضعف أقرب ، ولكنه متابع ، فقد رواه ابن ماجه ( ٤٠١٧ ) ، والحميدى ( ٧٣٩ ) ، وأحمد ( ٧٧ / ٣ ) ، وابن حبان كما في " الإحسان " ( ٧٣٦٨ ) ، والبيهقى ( ٩٠ / ١٠ ) كلهم من طريق يحيى بن سعيد الأنصارى عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن الأنصارى عن نهار العبدي عن أبي سعيد به .

ورواه أحمد ( ٢٧ / ٣ ) من طريق عبيد الله بن عمر العمري ، والحميدى ( ٧٣٩ ) من طريق أبي عمير الحارث بن عمير ، وأبو يعلى ( ١٠٨٩ ) من طريق الدرروردي ، ورقم ( ١٣٤٤ ) من طريق سليمان بن بلال ، والبيهقى في " الشعب " ( ٧٥٧٤ ) من طريق سعيد بن سليمان كلهم ( هشام بن سعد ، ويحيى بن سعيد الأنصارى ، وعبيد الله العمري ، والحارث بن عمير ، والدرروردي ، وسليمان بن بلال ، وسعيد بن سليمان ) سبعتهم عن أبي طوالة عن نهار العبدي عن أبي سعيد به ، ونهار صدوق حسن الحديث ، فالحديث حسن .

ثم إن فضيلة الشيخ مع إعلاله الحديث بمشام بن سعد فإنه قد عزاه كما سبق لأبن ماجه ، وهو عند ابن ماجه من طريق يحيى بن سعيد الأنصارى ، فيحيى ؛ وهو من الأئمة الثقات الأثبات متابع لهشام فكيف نفسر ذلك ؟

همل الرجل لم ينظر في " سنن ابن ماجه " فالتقط التخريج من هنا أو هناك ؟ أم أن فضيلة الشيخ بلغ من فرط القناعة حداً يستغنى بالنظر للرقم عن الإسناد ؟ فضلاً عن حكم الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي فإنه قد نقل حكم البوصيرى على الحديث فقال في " الزوائد " : إسناده صحيح ، رجاله ثقات ؟



### □ حديث رقم ( ٩٧٩ ) □

فقال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثني عبد الله بن مسلمة القعني ثنا عبد الرحمن بن أبي الموال عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصارى قال : أذن أبو سعيد بجنادة في قومه ، فكانه تخلف ، حتى أخذ الناس بحالسهم ، ثم جاء ، فلما رآه القسوم تشذبوا عنه ، وقام بعضهم ليجلس في مجلسه ، فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : خير المجالس أوسعها . ثم تنحى ، فجلس في مكان واسع .

○ قال صاحب النظرات : حسن ، وأخرجه أبو داود في " الأدب " باب ( ١٤ ) في سعة المجلس حديث رقم ( ٤٨٢٠ ) ، وقال أبو داود : عبد الرحمن ابن عمرو بن أبي عمرة . اهـ .

● وأقول : لقد أورد هذا الحديث النووي \_ رحمه الله \_ في " التبيان " ص ( ٣٨ ) ، وصحح إسناده ، فقلت في تعليقي هناك : وفي إسناده عبد الرحمن

ابن أبي عمرة ، وهو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرة كما قال أبو داود ، وهو مجهول ، وقال ابن عبد البر روى عن أبي سعيد الخدري ، وما أظنه سمع منه ، وأما عمه فهو ثقة ، وقال الحافظ : وما ذكره المصنف ( يعني المزى ) من أن عبد الرحمن بن أبي الموالي روى عنه ( أى هذا الثقة ) ليس بشيء .

● قلت : فتبين ضعف الحديث ، وقد ذكرت له شاهداً هناك من حديث أنس ، وفيه ضعف .

وقد أوردته شيخنا المفضل مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله - في كتاب « الصحيح المسند » مما ليس في « الصحيحين » ، فأرسلت له بهذه العلة ، فأوردته في « أحاديث المعللة » ص ( ٩٣ ) رقم ( ١٣٥ ) : وقال : الحديث ضعيف من أجل عبد الرحمن ، ومن أجل قول الحافظ : وما أظنه سمع من أبي سعيد ، وقد كنت وسمت في « الصحيح المسند » مما ليس في « الصحيحين » وقلت : صحيح على شرط البخاري ، ثم نبهني بعض إخواني في الله على هذا ، فجزاه الله خيراً . اهـ .

هكذا قال شيخنا - رحمه الله - : وأما صاحب النظرات فله شأن آخر فإن كتابي « التبيان » و « الأحاديث المعللة » مطبوعان منذ أكثر من ثمان سنوات ، والله المستعان .



### □ حديث رقم ( ٩٨٢ ) □

قال عبيد بن حميد - رحمه الله - : حدثني يحيى بن عبد الحميد ثنا عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد قال أخبرني محمد بن يحيى بن حبان أن

واسع بن حبان أخيره أن أبا سعيد الخدري أخيره قال : قال رسول الله ﷺ :  
 فهيتكم عن لحوم الأضاحي ، فكلوا ، وادخروا ، وهيتكم عن زيارة القبور  
 فزوروها ، فإن فيها عبرة ، وهيتكم عن النيذ فانبذوا ، ولا أحل لكم مسكراً .

○ قال صاحب النظرات : فيه يحيى بن عبد الحميد ، وهو الحماي  
 كذاب ، وأسامة بن زيد لا يحسن حديثه . اهـ .

● وأقول : إن مما ينبغي أن يكون من بدهيات فضيلة الشيخ كما  
 ذكرت سابقاً أنه إذا نظر في إسناد فوجد فيه راوياً ضعيفاً أو كذاباً من باب  
 أولى فإنه لا يحكم على الحديث حتى ينظر هل توبع هذا الضعيف ، أم لا ؟  
 وقد توبع يحيى بن عبد الحميد ، تابعه يحيى بن آدم \_ وهو ثقة حافظ \_  
 عند أحمد (٣٨/٣) .

وأما قوله ( أسامة بن زيد لا يحسن حديثه ) ، فهذا اختيار فضيلته هنا ،  
 فأما الذهبي فأورده في « النبلاء » (٣٤٢/٦) ، وقال : الإمام العالم الصدوق ،  
 وقال : وقد يرتقى حديثه إلى الحسن ، وقال ابن حجر في « التقريب » :  
 صدوق بهم ، فقال الأستاذ / بشار عواد وشعيب الأرنؤوط : روى له مسلم  
 في الشواهد مما يرويه عنه ابن وهب ، وهي نسخةصالحة ، كما ذكره ابن  
 عدى ( يعني من كتاب ) ، فهو حسن الحديث إلا عند المخالفة . اهـ .

● قلت : وهو ممن يحسن له شيخنا الألباني \_ رحمه الله \_ .  
 ومن العجب أن فضيلة الشيخ قال بعد ثمانية عشر حديثاً : أسامة بن  
 زيد وهو الليثي المدني حسن الحديث . لكن لعل القارئ لم يعد يعجب من  
 شيء يصدر من فضيلة شيخه ! .

وله إسناد آخر عن أبي سعيد رواه أحمد (٦٣/٣ ، ٦٦) من طريق فليح عن محمد بن عمرو بن ثابت عن أبيه عنه ، ومحمد بن عمرو بن ثابت ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : لا أعرفه .

والحديث حسن بالإسناد الأول ، والله أعلم .



### □ حديث رقم ( ١.٢٦ ) □

○ قال : إسناد فيه ضعف .



### □ حديث رقم ( ١.٢٧ ) □

مروى بالإسناد السابق نفسه ، فقال أخرجه مسلم ، ومعلوم لدى فضيلة الشيخ حسب ما يليق بفضيلته أن الاقتصار في الحكم على الحديث بالعزو للبخارى أو مسلم يعني صحته ، لكنني أعود فأقول :

لقد فاتني أن الشيخ له منهجه في التعامل مع « الصحيحين » فهو يسوق الحديث من البخارى أو مسلم ثم يعقب بالحكم عليه .



### □ حديث رقم ( ١.٧٥ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : ثنا عمر بن سعد عن سفيان عن أبان عن أبي نضرة عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ، ومن اغتسل فهو أفضل .

○ قال صاحب النظرات : لم تتمكن من تحديد أبان من هو ؟

● وأقول : ألم يرجع إلى « تهذيب الكمال » فقط الذى هو فى متناول الجميع ليحد أنه لا يوجد فىمن اسمه أبان أحد روى عن أبي نضرة وروى عنه سفيان إلا أبان بن أبي عياش .!!!



### □ حديث رقم ( ١٠٨٥ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا أبو نعيم وعبد الرزاق عن ابن عيينة عن محمد بن المنكدر سمعت جابر بن عبد الله يقول : ما سئل رسول الله ﷺ شيئا قط ، فقال : لا .

○ قال فضيلة الشيخ : أخرجه مسلم ص ( ١٨٠٥ ) .

● وأقول : قد أخرجه البخارى ( ٦٠٣٤ ) .



### □ حديث رقم ( ١١٢٥ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا يعلى بن عبيد أنا أبو بكر المدنى عن جابر بن عبد الله : كان رسول الله ﷺ يتسوك من الليل مرتين أو ثلاثا ، كلما رقد واستيقظ استاك ، وتوضأ ، وركع ركعتين أو ركعات .

○ قال فضيلة الشيخ : أبو بكر المدنى هذا الذى يرجح لى أنه أبو بكر ابن المنكدر بن عبد الله التيمى المدنى ، وهو ثقة ، فإن كان هو فالسند صحيح ، ثم أحال على ذلك فى أربعة أحاديث بعده .

● وأقول : أبو بكر بن المنكدر لم يرو عنه يعلى بن عبيد ، بل الذى يظهر أنه لم يدركه ، وقد جعل الحافظ ابن حجر يعلى من كبار التاسعة ، وأبا بكر من الرابعة ، وأما أبو بكر المدنى هذا فقد قال الذهبى فى " الميزان " \_ الذى يوجد منه عند فضيلة الشيخ عدة نسخ \_ : أبو بكر المدنى عن جابر هو الفضل ابن مبشر ضعيف أدركه يعلى بن عبيد .

وقال فى موضع آخر : يقع حديثه ثلاثياً لعبد بن حميد .

وقال ابن عدى : له عن جابر أحاديث دون العشرة ، وعامتها مما لا يتابع عليه .

فتبين أنه الفضل بن مبشر ، وأنه ضعيف ، وليس كما قال فضيلة الشيخ ، والعجب أنه ادعى أنه قابل نسخته على نسخة الأستاذ السامرائى ، مع أن فيها بيان أنه الفضل بن مبشر ، وهذا الراوى موجود فى خمسة أحاديث متتالية من " المنتخب " ، فهذا مما يؤكد ما تقرر من كون المصحح والمقابل شخصاً ، وكاتب التعليقات شخصاً آخر .



### □ حديث رقم ( ١١٦١ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري قال : أخبرني أنس بن مالك قال : لما كان يوم الاثنين كشف رسول الله ﷺ ستر الحجرة ، فرأى أبا بكر وهو يصلى بالناس ... الحديث .

○ قال صاحب النظرات : أخرجه مسلم ص ( ٣١٥ ) .

● قلت : أخرجه البخارى ( ٦٨٠ ) ومواضع أخرى .

### □ حديث (١١٨٤) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا قتادة عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال : يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيهمون لذلك ... الحديث .

○ قال فضيلة الشيخ : أخرجه البخارى فى التفسير " فتح " (١٦٠/٨) ، وفى التوحيد (٣٩٢/١٣ ، ٤٢٢ ، ٤٧٧ ) ، وفى الرقاق باب صفة الجنة والنار " فتح " (٤١٧/١١) ومسلم ص (١٨٠ - ١٨٣) .

وقتادة مدلس ، ولم نقف على تصريحه بالتحديث .

● قلت : هكذا أعل أسانيد « الصحيحين » بهذه الجراة وهذا هو اللائق بفضيلته ، وقد أعل إسناد الحديث رقم (١١٩٢) بعننة قتادة أيضاً ، فقال الشيخ الألبانى - رحمه الله تعالى - معلقاً عليه فى « الصحيحة » رقم (٣٣٤٧) : وضعفه المعلق على « المنتخب » بعننة قتادة ا غير مبال بجرىان العمل على الاحتجاج به عند الأئمة الستة وغيرهم ، ومنهم الشيخان ، فقد مشياً عنعنته فى أحاديث كثيرة ، وهذا منها على ما سأينه ، وذلك لقلة تدليسه فى جملة أحاديثه الكثيرة ، فقد كان من الحفاظ الأثبات ، وقد أشار إلى ذلك الحفاظ فى مقدمة « الفتح » بقوله ص (٤٣٦) : التابعى الجليل ، أحد الأثبات المشهورين ، كان يضرب به المثل فى الحفاظ إلا أنه ربما دلس ، احتج به الجماعة ، ولذلك اقتصر فى « التقريب » على قوله فيه ، ثقة ثبت ، قال الشيخ - رحمه الله - : فمثله يغتفر تدليسه - والله أعلم - وبخاصة إذا عنعن عن سمع منه كثيراً كأنس ، فلا يعل حديثه عنه إلا إذا ضاق الأمر ، وكان هناك ما يؤكد تدليسه . انتهى كلامه - رحمه الله - ؛ وهو كلام خبير بهذا الشأن فرحمه الله رحمة واسعة .

هذا مع أن قتادة قد صرح بالتحديث في حديث الباب عند النسائي في  
 "الكبرى" (١١٢٤٣) ، وابن ماجه (٤٣١٢) ، ثم إن شعبة قد رواه عن قتادة عند  
 ابن خزيمة في "التوحيد" (٦٠٣/٢) ، وشعبة لا يقبل عن مشايخه إلا ما سمعوه .



### □ حديث رقم ( ١٢٢٠ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : ثنا الحسن بن موسى ثنا حماد ابن  
 سلمة عن علي بن زيد عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : رأيت  
 ليلة أسرى بي رجالاً تقرض شفاههم بمقاريض من نار ، فقلت لجبريل : من  
 هؤلاء ؟ فقال : هؤلاء خطباء من أمتك يأمرون الناس بالبر ، وينسون  
 أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون ؟

○ قال فضيلة الشيخ : سنده ضعيف .

ثم قال : قال ابن كثير : أخرجه ابن حبان في « صحيحه » وابن أبي  
 حاتم وابن مردويه أيضا من حديث هشام الدستوائي عن المغيرة يعني ابن حبيب  
 حتن مالك بن دينار عن مالك بن دينار عن ثمامة عن أنس بن مالك قال : لما  
 عرج برسول الله ﷺ ... فذكره .

ثم قال فضيلة الشيخ : في الإسناد الأول والثاني (يعني عند ابن مردويه)  
 علي بن زيد وهو ابن جدعان ، وهو ضعيف ، وكذلك فقد رواه مرة عن أنس ،  
 ومرة عن ثمامة عن أنس ، وفي الإسناد الثاني المغيرة بن حبيب في ترجمته في  
 « الميزان » قال الأزدى : منكر الحديث ، ونقل المعلق علي « الميزان » قول ابن  
 حبان فيه : يغرب . انتهى .

● وأقول : عليه مواخذات :

● الأولى : أنه لا يليق بفضيلته أن ينقل عزو الحديث لابن حبان من "تفسير ابن كثير" دون الرجوع لـ "صحيح ابن حبان" ، والحديث موجود في "صحيح ابن حبان" برقم (٥٣) .

● الثانية : أن المعيرة بن حبيب يصلح في المتابعات فكان ينبغي له أن يقوى أحد الإسنادين بالآخر .

● الثالثة : هل خفي على فضيلته أنه إذا وجد راوياً ضعيفاً في الإسناد فإنه يبحث له عن متابع ؟ ، وهنا قد تويع على بن زيد تابعه سليمان التيمي عند أبي يعلى (٤٠٦٩) ، والبيهقي في "الشعب" (٤٩٦٥) .

والحديث صححه شيخنا مقبل بن هادي \_ رحمه الله \_ في "الجامع الصحيح لما ليس في الصحيحين" (٣٣/١) .




### □ حديث رقم ( ١٢٤٠ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا عبد الرزاق أنا معمر عن ثابت عن أنس : كان شعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أذنيه .

○ قال فضيلة الشيخ : صحيح لغيره ، وأخرجه أبو داود من نفس طريق عبد بن حميد ، لكن لفظه : كان شعر رسول الله ﷺ إلى شحمة أذنيه . حديث (٤١٨٥) ، ومن حديث حميد عن أنس : كان شعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أذنيه . حديث (٤١٨٦) . اهـ .

● وأقول : أخرجه مسلم (٢٣٣٨) \_ ٩٦ من طريق حميد عن أنس ،  
وبلفظ المصنف ، وليس بلفظ أبي داود . فماذا يقال في مثل هذا ؟



### □ حديث رقم ( ١٢٤٤ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا عبد الرزاق أنا معمر عن ثابت عن  
أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال : لا يتمنى أحدكم الموت لضر أصابه .

○ قال فضيلة الشيخ : صحيح لغيره ، وانظر حديث (١١٥٣) ،  
وانظر كذلك هذه المصادر في (( مسند أحمد )) (٣/١٠١ ، ١٦٣ ، ١٧١ ،  
١٩٥ ، ٢٠٨ ، ٢٤٧ ، ٢٥٨ ، ٤٩٤) ، (٢/٣٠٩ ، ٣١٦ ، ٣٥٠ ، ٣٦٢ ، ٥١٤) ،  
(٥/١٠٩ ، ١١١) ، (٦/٤٩٥) انتهى .

● وأقول : أما عزوه الحديث لرقم (١١٥٣) فهو من حديث جابر  
وعزاه عنده لخباب بن الأرت .

وأما عزوه لـ « مسند أحمد » فمن حديث أبي هريرة ، وخباب ، وأنس ،  
والحديث أخرجه « البخاري » (٥٦٧١) ، و « مسلم » (٢٦٨٠) من طريق  
ثابت عن أنس مرفوعاً .

فهل يقول بعد ذلك فضيلة الشيخ إنه ليس من اللائق أن يخرج الحديث  
من « الصحيحين » من الطريق نفسه ( ثابت عن أنس ) ومن اللائق أنه يخرج  
من « مسند أحمد » من حديث خباب وأبي هريرة ؟



## □ حديث رقم ( ١٢٧٤ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : ثنا هاشم بن القاسم ثنا سليمان ابن المغيرة عن ثابت قال : كنا عند أنس وكتب كتابا بين أهله ، وقال : اشهدوا معشر القراء ، ثم ذكر قصة قتل القراء ، وفيهم خاله حرام بن ملحان .

○ قال فضيلة الشيخ : صحيح ، وانظر « البخارى » فى المغازى (٣٧٨/٧) انتهى .

● قلت : هو فى هذا الموضع الذى أشار إليه من « صحيح البخارى » من حديث أبى هريرة ، وسياقه مختلف عن هذا ، وترك فضيلة الشيخ ما أخرجه « مسلم » (١٥١١/٣) رقم (٦٧٧) من حديث ثابت عن أنس ، وسياقه بنحو هذا .

وأخرجه البخارى (٢٨٠١) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أنس ، وسياقه قريب أيضاً من هذا .



## □ حديث رقم ( ١٢٧٦ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : وحدثنى هاشم بن القاسم قال : ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس ، فذكر قصة الرجل الذى قرأ القرآن ، ثم تنصر .

○ قال فضيلة الشيخ : وأخرجه « مسلم » ص (٢١٤٥) .

● قلت : وفاته أنه فى « البخارى » (٣٦١٧) .



## □ حديث رقم ( ١٢٨٥ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : ثنا عبد الملك بن عمرو ثنا سليمان ابن المغيرة عن ثابت عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : إني ولد لي الليلة غلام ... إلى أن قال : تدمع العين ، ويحزن القلب ، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا ، والله إنا بك يا إبراهيم لمحزونون .

○ قال فضيلة الشيخ : صحيح ، وأخرج مسلم ص ( ١٨٠٧ ) ، وأبو داود حديث رقم ( ٣١٢٦ ) ، وأحمد ( ١٩٤/٣ ) انتهى .

● قلت : فات فضيلة الشيخ أنه في البحارى ( ١٣٠٣ ) من طريق ثابت عن أنس بنحوه .



## □ حديث رقم ( ١٢٨٧ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أخبرني أبو الوليد ثنا جعفر ابن سليمان ثنا ثابت عن أنس قال : لما كان اليوم الذى قدم فيه رسول الله ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء . فلما كان اليوم الذى قبض فيه ، أو مات فيه أظلم كل شيء . قال : وإنا لفي دفنه ما رفعنا أيدينا عن دفنه حتى أنكرنا قلوبنا .

○ قال فضيلة الشيخ : سنده ضعيف ، رواية جعفر بن سليمان عن ثابت فيها ضعف ، والحديث أخرجه الترمذى في « المناقب » رقم ( ٣٦١٨ ) ، وقال : هذا حديث غريب صحيح ، وأخرجه ابن ماجه رقم ( ١٦٣١ ) انتهى .

● وأقول : هكذا ضعفه فضيلة الشيخ ، وعلل تضعيفه بقوله : رواية جعفر بن سليمان عن ثابت فيها ضعف ، وقد بين سبب قوله ذلك بما قال في التعليق على الحديث رقم (١٢٥٣) حيث قال : في رواية جعفر بن سليمان عن ثابت نظر ، قال ابن المديني كما نقل عنه الحافظ في « التهذيب » : أكثر عن ثابت ، وكتب مراسيل ، وفيها أحاديث مناكير عن ثابت عن النبي ﷺ ، وكذلك ضعف الأردى روايته عن ثابت . انتهى .

● وأقول : والذي يفهم كلام العشاء له شأن آخر ، فإن كلام علي بن المديني - رحمه الله - جملتان منفصلتان : الأولى : إخباره عن كثرة حديث جعفر بن سليمان عن ثابت ، وهذه الجملة تبين اختصاص جعفر بحديث ثابت أكثر من حديث غيره ، ولذلك أكثر عنه ، والجملة الثانية في كلام ابن المديني أن في هذه الروايات الكثيرة روايات مرسله ، وفي هذه المراسيل أحاديث منكورة ، فالمنكورة التي ذكرها ابن المديني واقعة في المراسيل فقط ، وليس في الأحاديث المتصلة ، ويوضح ذلك عبارته الأخرى التي ساقها الحافظ : هو ثقة عندنا ، أكثر عن ثابت ، وبقية أحاديثه مناكير ، يعنى بقية أحاديثه عن غير ثابت مناكير ، فمعنى عبارته أنه ثقة في ثابت ، وأحاديثه عن غيره مناكير ، فقلب فضيلة الشيخ كلام ابن المديني رأساً على عقب ، فهل فضيلة الشيخ لم يفهم هذا من كلام ابن المديني أم ماذا !!! .

وأما نقله عن الأردى فهو على غرار موقفه من كلام ابن المديني ، فقد قال الأردى : كان لا يكذب في الحديث ، ويؤخذ عنه الزهد والرقائق ، وأما الحديث فعامة حديثه عن ثابت وغيره فيها نظر ومنكر .

فكلامه يعنى تضعيفه له فى روايته عن ثابت وغيره ، وليس تخصيص  
ضعف روايته عن ثابت كما ذكر صاحب النظرات ، وتضعيفه معارض بتوثيق  
غيره ممن هو أولى بالقبول منه ، فقد وثقه ابن المدينى كما سبق ، وابن معين ،  
وابن سعد ، واليزار ، وابن عدى وغيرهم ، فحاصل أمره أنه صدوق كما قال  
الحافظ فى " التقريب " ، وهو من رجال مسلم ، بل قد أخرج له مسلم عن  
ثابت عن أنس سبعة أحاديث ، وقد كان المفترض من فضيلته أن يكون على  
الأقل له اتصال بكلام الشيخ مقبل بن هادى - رحمه الله تعالى - فإنه أورد  
الحديث فى " الجامع الصحيح مما ليس فى الصحيحين " (١٦٣٠٥) ثم قال :  
حسن على شرط مسلم ، ولكن يبدو أن المفترض شىء والواقع شىء آخر .  
على أن جعفرًا قد توبع ، فقد رواه أحمد (١٢٢/٣-١٢٣) ، والحاكم  
(١٢/٣ ، ٥٧) ، وأبو يعلى (٣٤٨٦) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت  
بنحوه .



### □ حديث رقم ( ١٢٩٢ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : ثنا يونس بن محمد ثنا حماد بن سلمة  
عن أبان عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ فى الدعاء بعرفة .

○ قال فضيلة الشيخ : فى هذا السند أبان لم نستطع تمييزه هل هو ابن  
صالح بن عمير ، فهذا روى عن أنس ، وهو ثقة ، أم أبان بن أبى عياش ، فهذا  
أيضا روى عن أنس ، وأكثر عنه ، وهو متروك ، والذي نجح إليه أنه ابن أبى  
عياش ، فهو المكثر عن أنس . انتهى .

● وأقول : إن من أوليات هذا العلم الشريف أن الراوى إذا لم يتعين بشيخه ، فإنه يمكن أن يتعين بالنظر فيمن روى عنه ، وهذا هو الحال هنا ، فإن أبان بن صالح لم يرو عنه حماد بن سلمة ، بينما روى حماد بن سلمة عن أبان ابن أبي عياش ، فترجح كونه أبان بن أبي عياش .



### □ حديث رقم ( ١٢١٩ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : ثنا محمد بن الفضل ثنا حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس قال : ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة إلى النبي ﷺ حين ولد والنبي ﷺ في عباءة يهنا بعيراً له ، فقال : هل معك تمر ؟ قلت : نعم . فناولته تمرات ، فلاكهن ، ثم فغر فاه ، ثم مجه فيه فجعل يتلمظ ، فقال النبي ﷺ : حب الأنصار التمر . فسماه عبد الله .

○ قال فضيلة الشيخ : أخرجه مسلم وأبو داود .

● قلت : فات فضيلته أنه في البخارى ( ٥٤٧٠ ) .



### □ حديث رقم ( ١٢٦٨ ) □

○ قال : سنده ضعيف ، ورواية جعفر بن سليمان عن ثابت ضعيفة .

● قلت : تقدم القول فيها في الحديث رقم ( ١٢٨٧ ) .



### □ حديث رقم ( ١٢٦٩ ) □

○ قال : في هذا السند جعفر بن سليمان ، وفي روايته عن ثابت ضعف .

● قلت : قد سبق القول فيه في الذي قبله .

وأقول : ألم يكن في تكرار الإسناد في أكثر من حديث دافع لفضيلة الشيخ للثبوت في الحكم عليه ولو بسؤال أهل المعرفة .



### □ حديث ( ١٤٠٥ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا يزيد أنا حميد عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يحب أن يليه المهاجرون والأنصار في الصلاة ليأخذوا عنه .

○ توقف فيه فضيلة الشيخ ، فلم يحكم عليه بصحة ولا بضعف ، وعمل ذلك بقوله : في كل هذه الطرق حميد الطويل ، قد عنعن ، وهو مدلس . اهـ .

● وأقول : ما الذي حمل فضيلة الشيخ على ذلك ، مع أن حميداً قد صرح بالتحديث عند البيهقي في « السنن الكبرى » ( ٩٧/٣ ) ؟



### □ حديث رقم ( ١٢٤٥ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : حدثني سليمان بن حرب ثنا حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس أن أبا طلحة كان يرمى بين يدي رسول الله ﷺ يوم أحد ، وكان رجلاً رامياً ، وكان رسول الله ﷺ خلفه ، وكان إذا رمى رفع رسول الله ﷺ شخصه ينظر أين يقع سهمه ؟ ... الحديث .

○ قال فضيلة الشيخ : أخرجه البخاري نحوه من حديث عبد العزيز ابن صهيب عن أنس في المغازي « فتح » ( ٣٦١/٧ ) . انتهى .

● قلت : فات فضيلته أنه في مسلم (١٨١١) من طريق عبد العزيز ابن صهيب أيضا .



### □ حديث رقم ( ١٤٢٨ ) □

○ قال صاحب النظرات : ذكر المعلق على سنن أبي داود أن البخاري - رحمه الله - ذكر هذا الحديث في ترجمة إبراهيم بن أبي أسيد في « التاريخ الكبير » ، وضعفه ، فليراجع في « التاريخ الكبير » فليس بين يدي الآن . انتهى كلام صاحب النظرات .

● أقول : أكان يحقق « المنتخب » لعبد بن حميد وهو جالس في محطة القطار ينتظره ؟ ولئن كان الأمر كذلك حين كان يحقق ! « المنتخب » في الطبعة الأولى ؛ أكان كذلك أيضاً في الطبعة الثانية ؟  
ولا تنس قول فضيلة الشيخ في المقدمة :

قد ظهرت في هذه السنوات كتب في علل الأحاديث ودواوين من دواوين السنن كانت من قبل في عالم المخطوط المحفوظ في الخزائن والأدراج ، فخرجت إلى الناس وتداولوها بالنشر والتوزيع والبحث والاطلاع ، ومما لا شك فيه أن هذا له تأثير على تخريج الأحاديث التي خرجت من قبل وعلى الحكم عليها كذلك بعد ظهور هذا الكم الهائل من كتب العلل والسنن ، فأضفت ما تيسر لي إضافته من التخريج وأقوال علماء العلل على الطبعة السابقة . اهـ .

هذا مع أن في مكتبة فضيلة الشيخ من « التاريخ الكبير » أكثر من نسخة .



### □ حديث رقم ( ١٤٢٩ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : ثنا عبد الملك بن عمرو ، وسليمان ابن داود عن زهير بن محمد عن موسى بن وردان عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال :

الرجل على دين خليله ، فلينظر أحدكم من يخالل .

○ قال صاحب النظرات : إسناده ضعيف ، فيه موسى بن وردان ، وزهير بن محمد لا يصلح حديث كل منهما إلا في الشواهد والمتابعات .

وأخرجه أبو داود حديث رقم (٤٨٣٣) كتاب الأدب باب (١٩) من يومر أن يجالس ، والترمذي في الزهد باب (٤٥) حديث رقم (٢٣٧٨) ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وأحمد (٣٠٣/٢ ، ٣٣٤) ، والحاكم (١٧١/٤) ، وقد ذكر له الشيخ ناصر الدين الألباني شاهداً في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (٩٢٧) عزاه إلى ابن عساكر في المجلس الثالث<sup>(١)</sup> والخمسين من " الأملال " ق (٢/٢) ، والحاكم ، وفيه ضعف . اهـ .

● وأقول : أما تضعيفه حديث زهير بن محمد فخطأ بين ، فإنه ضَعَفَ في رواية الشاميين عنه ، وقد رواه عنه جماعة من الثقات ليسوا بشاميين وموسى ابن وردان قال الذهبي في " الميزان " : صدوق ، وقال ابن حجر في " التقريب " : صدوق ، ربما أخطأ .

والحديث حسنه الترمذي ، وصححه الحاكم ، وأقره الذهبي ، والعراقي كما في " التعليق على الإحياء " (١٦٨/٢) ، وحسنه السيوطي في " الجامع

(١) كسلمة ( الثالث ) سقطت من الطبعة الجديدة كغيرها من الأخطاء التي لا تكاد تحصى ، والتي لا حاجة بنا إلى ذكرها .

الصغير " ، فقال المناوى : وهو أعلى من ذلك ، فقد قال النوى فى " رياضه " :  
إسناده صحيح .

وحسنه الحافظ ابن حجر ، ومن أراد بسط القول فيه فليرجع إلى مقدمة  
كتابه " القول الحسن فى كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن " .



### □ حديث رقم ( ١٤٣٥ ) □

○ قال : فى هذا الإسناد عباد بن أنيس لم أقف على ترجمته . انتهى .  
● وأقول : الرجل موجود فى ثقات ابن حبان ( ١٤١/٥ ) حيث قال :  
عباد بن أنيس من أهل المدينة يروى عن أبى هريرة روى عنه منصور بن المعتمر ،  
فكيف لم يقف على ترجمته فضيلة الشيخ وعنده من « الثقات » لابن حبان أكثر  
من نسخة ؟!!!



### □ حديث رقم ( ١٤٣٦ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا عبد الرزاق أنا معمر عن أبان عن  
العلاء بن زياد عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إن أحب عباد الله إلى الله  
الذين يراعون الشمس والقمر .

○ قال فضيلة الشيخ : فى هذا السند أبان \_ والذى يغلب على ظنى أنه  
ابن أبى عياش \_ ، فإن كان هو فهو متروك . انتهى .

● وأقول : من أوليات علم الحديث أن الراوى المبهم يميز بالرجوع إلى  
شيوخه وتلاميذه فى كتب الرجال ، وقد وجدت أن معمرًا لم يرو عن يسمي

بأبان غير ابن أبي عياش ، وكذا ليس فيمن يسمى بأبان روى عن معمر غيره ، فتعين أنه أبان ابن أبي عياش .

فهل خفى ذلك على فضيلة الشيخ أم أن له مسلماً غير مسلک أهل هذا الفن ؟



### □ حديث رقم ( ١٤٤٥ ) □

قال عبد بن حميد - رحمه الله - : أنا يعقوب بن إبراهيم الزهرى ثنا أبى عن صالح بن كيسان قال : قال أبو عبد الرحمن سمعت أبا هريرة يقول : إن رسول الله ﷺ قال - والله أعلم - : حُرِّمَ عَلَى عَيْنِينَ أَنْ تَنَالَهُمَا النَّارُ ؛ عَيْنِ بَكَتَ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ... الحديث .

○ قال فضيلة الشيخ فى الطبعة الأولى : فى إسناده أبو عبد الرحمن لا أدرى من هو ؟ ، وتوقف فى الحكم على الحديث ، وكأنه رأى أن هذه العبارة منه مع التوقف فى الحكم على الراوى لم تعد تناسب فضيلته ، فحكم على الراوى بالجهالة - ومن ثم على الإسناد بالضعف - ، ولم يذكر سبباً للحكم على الراوى بالجهالة سوى أن فضيلة الشيخ لم يدر من هذا الراوى ، فتأمل قوله فى الطبعة الثانية : إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن فلا أدرى من هو ؟

فالحمد لله على كل حال ، فقد رأينا فى عصرنا من ينزل نفسه منزلة ابن معين ، وابن المدينى ، والبخارى وغيرهم ممن إذا جهلوا الراوى صار مجهولاً ، وأما الراوى ( أبو عبد الرحمن ) ، فقد ذكره البخارى فى " التاريخ الكبير " ، وابن حبان فى الثقات .




□ حديث رقم ( ١٥٠١ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : ثنا شداد بن حكيم ثنا عيسى ابن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ، ويثيب عليها .

○ قال : أخرجه البخارى فى الهبة فى باب المكافأة فى الهبة " فتح " (٢١٠/٥) ، وقال عقبه : لم يذكر وكيع ومحاضر (عن هشام عن أبيه عن عائشة) ، وهذا يعنى أن البخارى وقف على الخلاف فى الحديث وروح الموصول ، فأخرجه مسنداً فى " صحيحه " ، فلم يبال فضيلة الشيخ بالبخارى ، وقال فى الحكم على الحديث :

هذا الحديث لهذا الإسناد الصواب أنه مرسل .

ثم حكى كلام أهل العلم على الحديث ، وليس فى كلام واحد منهم نص صريح بتصويب إرساله يعنى تضعيفه . فنحمد الله على السلامة .




□ حديث رقم ( ١٥٠٢ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا أبو عاصم عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ لعائشة : من أعطى حظه من الرزق أعطى حظه من الرزق ، ومن منع حظه من الرزق منع حظه من الرزق .

○ قال صاحب النظرات : محمد بن عبد الرحمن هنا لا أدرى هل تصحف أم هو ابن أبي ذئب . اهـ .

● وأقول : لقد قال هذا في الطبعة الأولى ، فبقي لا يدري طيلة سبعة عشر عاماً حتى طبع الكتاب مرة ثانية ، فأكد مرة ثانية أنه لا يدري ، فالرجل لا يكاد يخلو منه كتاب من كتب الرجال ، بل قد ذكر الحديث في ترجمته البخارى في " التاريخ الكبير " (١٥٧/١) ، وابن عدى في " الكامل : (١٨٨/٦) ، والخطيب في " موضح أوهام الجمع والتفريق " (٣١٩/١) والذهبي في " الميزان " (٦١٩/٣) ، وهو محمد بن عبد الرحمن الجذعانى .



### □ حديث رقم ( ١٤٩٠ ) □

قال عبد بن حميد \_ رحمه الله \_ : أنا عبد الرزاق أنا معمر عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقول : اللهم إني أعوذ بك عن فتنة النار ... الحديث .

○ قال : صحيح لغيره ، رواية معمر عن هشام ضعيفة ، لكن للحديث شواهد ، انظر حديث رقم (١٣٩٥) .

● وأقول : قد سبق مراراً أن من أوليات هذا العلم أن الإسناد إذا كان فيه راوٍ ضعيف فإنه يجب البحث عن متابع له لمن أراد الحكم عليه ، فلئن كان في رواية معمر عن هشام بعض الضعف ، فقد تابعه جمع ، فقد رواه البخارى (٦٣٦٨) من طريق وهيب بن خالد ، (٦٣٧٦) من طريق سلام ابن أبي مطيع ، (٦٣٧٧) ، ومسلم ص (٢٠٧٩) رقم (٥٨٩) ، والبيهقى في " الدعوات " (٣٠٥) من طريق أبي معاوية ، والبخارى أيضاً (٦٣٧٥) ، ومسلم ص (٢٠٧٩) رقم (٥٨٩) ، وابن ماجه (٣٨٣٨) ، وأحمد (٢٠٧/٦) ، وإسحاق بن راهويه (٧٩٠) ، والبعغوى في " شرح السنة "

(١٣٥١) كلهم من طريق وكيع ، وأبو داود (١٥٤٣) من طريق عيسى ابن يونس ، والترمذى (٣٤٩٥) ، وإسحاق بن راهويه (٧٩٢) ، من طريق عبدة ابن سليمان ، ومسلم ص (٢٠٧٨) رقم (٥٨٩) ، وأحمد (٥٧/٦) ، وابن ماجه (٣٨٣٨) من طريق عبد الله بن نمير ، وإسحاق بن راهويه (٧٨٩) ، ومن طريقه النسائى (٥١/١) ، (١٧٦) ، (٢٦٦/٨) عن جرير بن عبد الحميد ، والنسائى (٢٦٢/٨) ، وأبو يعلى (٤٤٧٤) من طريق حماد بن أسامة ، والحاكم (٥٤١/١) من طريق على بن مسهر ، والبيهقى فى "الدعوات الكبير" (٢١٩) من طريق عبد العزيز بن المختار ، والطبرانى فى "الدعاء" (١٣٤٥) من طريق حماد بن سلمة ، وفى (١٣٤٦) من طريق عبد الله بن نافع كلهم ( وهيب ابن خالد ، وسلام بن أبى مطيع ، وأبو معاوية ، ووكيع ، وعيسى بن يونس ، وعبدة بن سليمان ، وعبد الله بن نمير، وجرير بن عبد الحميد ، وحماد ابن أسامة، وعلى بن مسهر ، وعبد العزيز بن المختار ، وحماد بن سلمة، وعبد الله ابن نافع) ثلاثة عشرهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .

فقد تابع معمرأ عن هشام ثلاثة عشر راوياً ، وقد توبع هشام ، فرواه البخارى (٨٣٢) ، ومسلم (٥٨٩) ، وغيرهما من طريق الزهرى عن عروة عن عائشة به .

ولئن قيل لفضيلة الشيخ لِمَ ضعفت ! إسناد الحديث ولجأت إلى الشواهد مع وجوده بكل هذه الطرق والمتابعات فى كل هذه المصادر ؟

فجوابه : ما سبق من وجود كتب الفهارس والموسوعات .

وقد عزاه الأستاذ السامرائى وصاحبه محمود خليل إلى البخارى ومسلم ، وهذا يؤكد كون فضيلة الشيخ لم ينظر فى نسخة السامرائى التى اعترت أصلاً .

وأما إحيائه على الحديث رقم (١٣٩٥) فهو من حديث أنس ، وهو شاهد لبعض الحديث ، فكان يلزمه ألا يصحح الحديث بتسامه لعدم وقوفه على ما يشهد له بتسامه .



### □ حديث رقم ( ١٥٤٤ ) □

○ صححه ، وفي إسناده عن عنة ابن إسحاق .

□ **وفى حديث رقم ( ١٥٤٦ )** : أخره بعنة ابن إسحاق .

□ **وفى حديث رقم ( ١٥٤٨ )** : قال صحيح ، مع أن في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وهو ضعيف .

وأكتفى بهذا القدر ، ولعل فيه كفاية ، والحمد لله رب العالمين .

وكان المقصود الرئيسي وراء تلك النظرات في عمل صاحب النظرات في « السلسلة الصحيحة » هو إظهار مدى تأهل صاحب النظرات لانتقاد أهل العلم بالحديث خاصة الشيخ الألبان - رحمه الله - من عدم ذلك ، ولعله قد ظهر بما سبق عدم تأهله للحكم على الأحاديث فضلاً عن الحكم على الأئمة ، ولذلك فقد أصبح من نافلة القول مناقشته في انتقاده على الشيخ - رحمه الله - ، ورميه له بالتساهل ، ومع ذلك فقد رأيت مناقشته في ذلك تسيماً للمفائدة ، وزجرًا لكل متطاول على الشيخ وغيره من أهل العلم ، وهذا ما سيأتي في الأبواب الآتية إن شاء الله تعالى .



## ● نظرة إجمالية في نظراته في

### « السلسلة الصحيحة » ●



إن المتأمل فيما عارض فيه صاحب النظرات الشيخ الألباني - رحمه الله - في تضعيف ما صححه أو حسَّنه ، ومن ثم اتهامه له بالتساهل إنما هو ناشئ غالباً من معارضته لاجتهاد الشيخ برأيه الشخصي ، وليس ناشئاً عن شيء غاب عن الشيخ كالتقطاع في الإسناد أو علة حفيت عليه أو نحو ذلك إلا في القليل النادر، وحتى تكون هذه النتيجة مبنية على دراسة واقعية ، نعرض هذه الأحاديث التي انتقدها على الشيخ حديثاً حديثاً ، ونعرض وجه معارضته لتصحيح الشيخ لها بدون بحاملة :

وصف

إمام

لمجدد

لألباني

لشيخ

مصطفى

التسلط

على علم

لحديث

ع جهل

□ **الحديث الأول** : نجد أنه انتقد أسانيد الأحاديث بذكره أقوال أئمة الجرح والتعديل في بعض رواياتها ، ثم أعطى حكماً إجمالياً قائلاً : وبذلك يتضح أن الطرق المذكورة لا تنهض بالحديث لدرجة الصحة .

● فنقول : لماذا أطلق هذا الحكم ؟

○ **الإجابة** : لقد أطلق هذا الحكم بناء على رؤيته لأسانيد يهمل برأيه الخاص، وقد ردَّ عليه شيخنا الألباني - رحمه الله - في الطبعة الأخيرة « للسلسلة » (٤٤/١) حيث قال : وقد تنطع بعض المعاصرين ممن لم يتقن هذا العلم وقواعده ، فانتقد تصحيحي لهذا الحديث بمجموع طرقه ببيانه لعل مفرداتها !، فكأنه لا يؤمن بقاعدة تقوية الحديث بالطرق<sup>(١)</sup> ! ولذلك تعقب أيضاً الإمام

(١) - رحمه الله شيخنا ؛ فقد نظر إلى الرجل من جهة الخطأ والصواب ، وذلك لأن الشيخ - رحمه الله - تأمل موقفه في هذه المسألة منفردة ، وإلا فإن الشيخ - رحمه الله - لو رأى منه =

الشوكاني الذي كان ممن سبقني إلى تقوية الحديث ، فقال المومى إليه : « ولنا بعض التحفظات على قول الشوكاني - رحمه الله - : وهذه الطرق يشد بعضها بعضاً ، فنحن لا نوافق على هذا القول لما بيناه » !

فقال الشيخ - رحمه الله - : كذا قال - هداه الله - وهو لم يصنع شيئاً سوى بيان ضعف المفردات - كما ذكرت - مما لا يعجز عنه كل مبتدئ في هذا العلم ! ، ولم يتعرض للجواب عن القاعدة المذكورة ألبتة ، فوقع لجهله بهذا العلم في مخالفة من ذكرنا من العلماء وغيرهم ، كابن القطان الفاسي ، فإنه صحح الطريق الثانية في كتابه القيم « الوهم والإيهام » (٢/١٥١/٢) ، ومثله ابن كثير في « تفسيره » ، فإنه قوّى الطريق الأولى بالثانية ، واعتبرها شاهداً للأولى ، وصححه ابن القيم في « الداء والدواء » ، فإلى الله المشتكى من تسلط الجهلة على هذا العلم ، ومخالفتهم للعلماء تضعيفاً وتصحيحاً وتحريفاً . اهـ .

□ **الحديث الثامن** : له إسنادان في « الصحيحة » : الأول قال في

أحد رواته : والراجح عندنا أنه تابعي . كذا قال ، ثم قال : أما الشاهد الذي ذكره الشيخ فيتوقف الحكم عليه على النظر فيما عند الحامل في « الأملاني » إذ أنه [ كذا ] ليس بين أيدينا .

● **فأقول** : وماذا يصنع الناس الآن ؟ ينتظرونك حتى تقف عليه عند

الحامل ؟ وقد مضى أكثر من خمسة عشر عاماً ، ولم تأت بشيء ، أم ماذا يصنعون ؟

□ **الحديث الثالث** : ضَعَفَ إسناده بناء على تضعيفه أحد رواته

معارضاً حكم الحافظ ابن حجر وشيخنا الألباني عليه برأيه .

= حالاً آخر لوصفه بوصف آخر ، والشيخ - رحمه الله - كان ذا فرسة ، فقد سبق قبل قبيل وصفه له بقوله في « الرد المفحم » ص (٨٦) : هذا من قبيل اللعب على الخيلين والكيل بكيلين ، وأما تقوية الحديث بالطرق فلا يخفى أنه يأخذ بها إذا أراد ، وكتابات شاهدة لذلك .

□ **الحديث الرابع** : انتقد أفراد طرقه ، ولم يقطع بشيء<sup>(١)</sup> ، وقد رجع الشيخ عن تصحيحه كما في الطبعة الجديدة .

□ **الحديث الخامس** : انتقد أيضاً أفراد طرقه ، وحكم بضعفه ، فزعم أن طرقه لا تتقوى ، وإن كان في طريق من طرقه علة غابت عن الشيخ ، إلا أن الحكم الإجمالي على الطرق بأنها لا تتقوى إنما صدر منه من مجرد رأيه .

□ **الحديث السادس** : انتقد إسناده الأول ، لأجل عبد الله بن محمد ابن عقيل .

فذكر أقوال أئمة الجرح والتعديل ، ثم قال : فإذا طبقت قواعد الجرح والتعديل ، وعرفت مخارج الألفاظ عندهم وتباين أقدارهم وتفاوتهم في التشدد والتساهل علمت أن الرجل لا يحتج به ، وإنما يعتبر به فقط ، فحديثه ضعيف إن لم يتابع . انتهى كلامه .

فإذا نظرت إلى كلامه وجدته يطلق عبارات كبيرة ورنانة تُرهب غير العارف بهذا الفن ، وأنا أسأله لماذا لم تبين لنا كيف طبقت قواعد الجرح والتعديل هنا مع ما ذكرت من الكلام الذي بعده ؟

هل البخاري ، وأحمد ، وإسحاق ، والحميدي متساهلون ؟

وهل الذهبي لم يطبق قواعد الجرح والتعديل حين جعل حديثه في مرتبة الحسن ؟

(١) وقد وقع خطأ مطبعي في عزو للشيخ لأحمد (٣٣٣/٦) ، فقال صاحب النظرات : لم نره في المصدر المشار إليه !!!

فلم يُكلف نفسه البحث عنه على المعهود منه ، وهو موجود في "المسند" (٣٣٣/٤) .

والمقصود أن الاعتماد في استخلاص الحكم على مثل هؤلاء الرواة هو باجتهاد المحدث ، وفي مثل هؤلاء يقول الذهبي في الموقظة ص ( ٨ ) : ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدة تدرج كل الأحاديث الحسان فيها ، فأنا على إياس من ذلك ، فكم من حديث تردّد فيه الحفاظ ، هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح ؟

بل الحفاظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد ، فيوماً يصفه بالصحة ، ويوماً يصفه بالحسن ، وربما استضعفه . انتهى المراد منه .

فهذا كلام إمام عارف بالفن ، لا ما سبق من العبارات الرنانة التي توهم السامع أن كلامه مبنى على القواعد ، وكلام غيره ليس كذلك ، وعلى أى حال فموقفه من هذا الحديث كغيره خالف اجتهاد الشيخ في تقويته برأيه هو .

□ **الحديث السابع** : لم يصححه الشيخ ، بل ظاهر كلامه أنه يضعفه ، حيث حكى قول ابن عدى : الحكم بن سنان بعض ما يرويه مما لا يتابع عليه ، فقال الشيخ : ونحوه قال العقيلي ، فقال الشيخ : قد توبع عليه ، فالحديث صحيح ، وقد أشار إلى ذلك العقيلي بقوله : وقد روى في القبضتين أحاديث بأسانيد صالحة ، فحذف صاحب النظرات قول العقيلي : وقد روى في القبضتين أحاديث بأسانيد صالحة ، فلماذا ؟

□ **الحديث الثامن** : ضعّف إسناده لاختلافه مع الشيخ في الحكم على راويين في الإسناد ، فخالف اجتهاد الشيخ برأيه .

□ **الحديث التاسع** : فيه علة فاتت الشيخ ، فحكم الشيخ عليه بالصحة مرجوح ، والله أعلم .

□ **الحديث العاشر** : خالف اجتهاد الشيخ برأيه في تقوية الحديث

بطرقه .

□ **الحديث الحادي عشر** : خالف رأيه اجتهاد الشيخ ، وعلى أى

حال . فالخلاف فيه في لفظة من الحديث ، وليس فيه كله .

□ **الحديث الثاني عشر** : وهو من طريق صالح مولى التوأمة عن أبي

هريرة مرفوعاً : ما جلس قومٌ مجلساً لم يذكروا الله فيه . . . . الحديث .

وقد رواه الشيخ الألباني في « الصحيحة » من طرق عن صالح ، ولكن

الشيخ وهم ، فجعل الطرق كلها عن سفيان الثوري عن صالح .

○ فعلق على ذلك فضيلة الشيخ صاحب النظرات بقوله : إسناده

ضعيف ، إذ أن [كذا] في إسناده صالح بن نبهان مولى التوأمة ، ضعفه أكثر أهل

العلم ، واحتلظ بأجره [كذا] ، ورواية سفيان الثوري خاصة عنه ضعيفة ، إذ

أنه [كذا] سمع منه بعد الاختلاط . انتهى كلامه .

ثم إن فضيلة الشيخ قد وقف على كون شيخنا الألباني - رحمه الله - قد

وهم في جعل الطرق كلها من طريق الثوري عن صالح ، حيث قال : وقد جمع

الشيخ ناصر الروايات التي ذكرها للحديث على سفيان الثوري عن صالح مولى

التوأمة ، وليس الأمر كذلك ، فهو عند الحاكم (٤٩٦/١) من طريق عمارة ابن

غزيرة عن صالح مولى التوأمة . انتهى كلامه .

● وأقول : إن من بين هؤلاء الذين رَوَوْا الحديث عن صالح مولى التوأمة

زياد بن سعد ، وابن أبي ذئب ، وهما قد سمعا من صالح مولى التوأمة قبل

الاحتلاط ، وقد قال ابن معين : صالح مولى التوأمة ثقة حجة ، فقيل له : إن مالكا ترك السماع منه ؟

فقال : إن مالكا إنما أدركه بعد أن كبر وحرف ، والثوري إنما أدركه بعدما حُرف ، وسمع منه أحاديث منكرات ، ولكن ابن أبي ذئب سمع منه قبل أن يحرف ، وكذا قال غير ابن معين .

وعلى هذا فالإسناد حسن ، ولعل قائلًا يقول : لعل فضيلة الشيخ لا يعترف بكلام ابن معين ، فلا يميز بين الرواة عن صالح ، بل يضعفه مطلقاً .

فأقول : يرد هذا أن فضيلة الشيخ قد حكم بحسن الحديث رقم (٢٨١) من «منتخب عبد بن حميد» ، وعلل ذلك بقوله : في سنده صالح مولى التوأمة محتلط ، لكن الراوي عنه هو ابن أبي ذئب ، وهو ممن روى عنه قديماً ، فروايته عنه لا بأس بها كما ذكره جمع من العلماء . انتهى كلامه الذي كتبه تعليقاً على الجزء الأول من «المنتخب» المطبوع عام ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م - يعني قبل نظراته بأربعة أعوام - ، ثم أعاده في طبعته الأخيرة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م ، وهذا يعني أنه يقول بتحسين رواية ابن أبي ذئب عن صالح قبل نظراته وبعدها ، فلماذا ضعف إسناد الحديث في النظرات بسببه ؟

الجواب لا يحتمل إلا أمرين لا ثالث لهما :

٥ الأول : ألا يكون قد وقف على رواية ابن أبي ذئب عن صالح في هذا الحديث ، وهذا الاحتمال ليس بشيء ، إذ إن روايتي ابن أبي ذئب وزيناد ابن سعد موجودتان في تخريج شيخنا الألباني - رحمه الله - للحديث ، وهو يرجع إلى جميع المصادر التي عزا إليها الشيخ ، وكيف لا يفعل هنا ، وقد وقف على وهم للشيخ وهو عزوه الحديث للحاكم من طريق الثوري عن صالح ، فقال :

إنه عند الخاكم من طريق عمارة بن غزوية عن صالح ، فلا يعقل أن يكون عند أحمد (٤٥٣/٢) من طريق ابن أبي ذئب ، و (٤٩٥/٢) من طريق زياد بن سعد وهما موجودان في تحريج الشيخ ، ولا يرجع إليهما لينبه على وقوع الشيخ في الوهم لجعله جميع طرق الحديث عن سفیان الثوري ، ولئن جاز في عقل إنسان أنه لم يرجع إلى هذين الموضعين ، فهل يجوز في عقله أيضا أن يحاشي جناب شخصه من الاستهتار والاستخفاف بالحكم على الأحاديث والانتقاد على أئمة الحديث ، وأن يسمى ذلك تحقيقا منخدعا بقول فضيلة شيخه في مقدمة النظرات : ( وقد أحيينا أن ننظر في هذه « السلسلة » بشيء من التحقيق والتدقيق ) .

○ الثاني : هو أنه وقف على روايتي ابن أبي ذئب وزياد بن سعد ، وهو يحسنها كما سبق قبل النظرات وبعدها ، وترك ذكرهما ليضعف الإسناد ، فيكثر عند الأحاديث التي انتقدها على الشيخ الألباني - رحمه الله - <sup>(١)</sup> ، والمطلوب هو البحث عن الدافع وراء ذلك على أن جناب الشيخ شعاره ( لا مساس ) ؟ ! .

□ **الحديث الثالث عشر** : أقول في ذلك إحقاقاً للحق : إن تحسين الشيخ لإسناده لا يتفق مع ما ذكر الأئمة من القدح في رواية ابن عجلان عن المقرئ عن أبي هريرة ، لكن الحديث وإن كان له رقم خاص في « السلسلة » إلا أن الشيخ أورده كشاهد .

□ **الحديث الرابع عشر** وهو التاسع والسبعون : أقول إن الشيخ ضَعَّفَه فلا وجه لعدّه في الأحاديث المنتقده لتكثير العدد .

(١) وقد أئمه الأخ سمر الزهيري بإحفاء الحقائق ( أعني في وفياته ) ، ثم أعدت كلامه وزدت المسألة بياناً في « الانتصار » في طبعته الأولى ، فأثر الصمت .

□ **الحديث الخامس عشر** : ضعفه لمخالفته الشيخ في الحكم على **وصف**  
 رواية الثقات ممن وقعوا في بعض البدع ، وقد ردَّ عليه الشيخ قائلاً له ولصاحبه **الشيخ**  
**المؤذن** ، في حكم تارك الصلاة ص ( ٥٤ ) : ولم يجدا ما يتعلقان به لتضعيفه إلا **الألباني**  
 أنه من رواية أبي معاوية محمد بن حازم الضرير ، بحجة أنه كان يرى الإرجاء ، **لصاحب**  
 وأن الحديث موافق لبدعة الإرجاء ، وهذا من الجهل البالغ ، ولا مجال الآن **النظرات**  
 لبيانها ، إلا مختصراً ، فإن أبا معاوية مع كونه ثقة محتجاً به عند الشيخين ، فإنه **مودة**  
 قد تويع من ثقة مثله وأن الحديث لا صلة له بالإرجاء مطلقاً ، وهما إنما ادعيا **أخرى**  
 ذلك لجهلهم بالعلم<sup>(١)</sup> ، وكيف يكون ذلك ، وقد صححه الحاكم والذهبي ، **بالتسلط**  
 وكذا ابن تيمية والعسقلاني والبوصيري ، وثمن حاز في عقبهما أن هؤلاء العلماء **على علم**  
 كانوا في تصحيحهم إياه جميعاً مخطئين ! فهل وصل الأمر بهذا أن يعتقدوا بأنهم **الحديث**  
 يصححون ما يؤيد الإرجاء ؟ **مع جهله**

تالله إنما لإحدى الكُبر أن يتسلط على هذا العلم من لا يحسنه ، وأن  
 يضعفوا ما أهل العلم يصححونه . انتهى كلامه رحمه الله<sup>(٢)</sup> .

وعلى أي حال فحاصل الأمر أن صاحب النظرات خالف اجتهاد الشيخ  
 برأيه كغيره من الأحاديث السابقة .

□ **الحديث السادس عشر** : اختلف برأيه مع الشيخ في إثبات سماع  
 راوٍ من شيخه ، فضعف الحديث لذلك .

(١) هكذا وقع في كتاب حكم تارك الصلاة ، على خلاف المشهور عند النحاة ( لجهلها ) ،  
 وإن كان منهم من يجرى المثني بجري الجمع ، والله أعلم .  
 (٢) وصححه شيخنا مقبل بن هادي - رحمه الله - في ( الجامع الصحيح لما ليس في  
 الصحيحين ) ( ٤٢٩/٦ ) ، وهو آخر حديث فيه .

□ **الحديث السابع عشر** : اختلف مع الشيخ في تقوية الحديث بطرقه كسابقه ، فخالف اجتهاد الشيخ برأيه ، وأيضاً متن الحديث له طرق ذكرها الشيخ قبله وبعده .

وبعد هذا العرض لنظراته في المائة حديث الأولى من « السلسلة الصحيحة » أقول إن الغرض من ذلك بيان ما قررته في أول الباب وهو أن الغالب على انتقاداته للشيخ إنما هو رأى يقابل اجتهاداً .

فالسبعة عشر حديثاً منها حديثان ظهر كون حكم الشيخ عليهما مرحوحاً ، والباقي إنما هو مقابلة منه لاجتهاد الشيخ برأيه (١) .

وبعد النظرات في عمل صاحب النظرات ؛ هل يمكن لأحد أن يدعى أن له رأياً معتبراً في الحكم على الأحاديث ، فضلاً عن معارضته الأئمة ؟



(١) عسى أنه لم يكن الغرض من عرض هذه الأحاديث هو مناقشته في نقد ما كتبه ، وإلا لاحتهدت في جمع طرق الأحاديث وبيان ما فيها ، ولكنني بعد ذلك سأقول فيها باجتهادي ، وعلى حسب علمي ، وليس هذا هو المقصود ، ولكن المقصود هو بيان قاعدة لغير المتخصصين والمبتدئين إذا خالف أحد طلاب العلم عالماً كبيراً .

• ماذا يصنع مبتغى الحق إذا خالف طالب علم<sup>(١)</sup>

• الشيخ الألبانى فى الحكم على حديث؟



إجابة على هذا السؤال أقول وبالله التوفيق :

لا شك أن السائل إذا لم يكن من أهل المعرفة والتمييز فى الحديث أن عليه أن يُقلد الأعملم ، وكنت أقول لإخواننا :

○ هب أن الحافظ ابن حجر خالف على بن المدينى فى الحكم على الحديث ، بقول من نأخذ إذا لم نستطع الترجيح ؟

• الجواب : لا شك فى تقدم قول على بن المدينى .

○ ثم هب أن ابن حجر اختلف مع الألبانى فى الحكم على الحديث ، بقول من نأخذ إذا لم نستطع الترجيح ؟

• الجواب : لا شك فى تقدم قول الحافظ ابن حجر - رحمه الله - .

○○ ثم أقول : إذا اختلف قول الألبانى - رحمه الله - فى الحكم على حديث مع قول طالب علم بقول من نأخذ إذا لم نستطع الترجيح ؟

●● الجواب : لا شك فى تقدم قول الشيخ الألبانى - رحمه الله - .

قال الحافظ ابن حجر فى « هدى السارى » ص ( ٢٤٦ - ٢٤٧ ) فى دفاعه عن الأحاديث المنتقدة على البخارى ومسلم فى « صحيحيهما » :

(١) هذا مع التنزل ، وإلا فهل يروق لصاحب فهم أن يصف صاحب النظرات بكونه طالب علم بعدما وقفنا على أفاعيله « بمنتخب عبد بن حميد » ؟

والجواب عنه على سبيل الإجمال أن نقول : لا ريب في تقدم البخاري ، ثم مسلم على أهل عصرهما ومن بعده من أئمة هذا الفن في معرفة الصحيح والمعلل ، فإنهم لا يختلفون في أن علي بن المديني كان أعلم أقرانه بعلم الحديث ، وعنه أخذ البخاري ذلك ، حتى كان يقول : ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني ، ومع ذلك فكان علي بن المديني إذا بلغه ذلك عن البخاري يقول : دعوا قوله ، فإنه ما رأى مثل نفسه ، وكان محمد بن يحيى الذهلي أعلم أهل عصره بعلم حديث الزهري ، وقد استفاد منه ذلك الشيخان جميعاً ، وروى الفريابي عن البخاري قال : ما أدخلت في « الصحيح » حديثاً إلا بعد أن استخرت الله تعالى ، وتيقنت صحته ، وقال مكى بن عبد الله سمعت مسلم بن الحجاج يقول : عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي ، فكل ما أشار أن له علة تركته ، فإذا عرف وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له أو له علة إلا أنها غير مؤثرة عندهما ، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضاً لتصحيحهما ، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما ، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة . انتهى المراد منه .

فتبين بهذا أن المقلد في هذا الفن عليه أن يختار قول الأعلام .



## ● الرد على ادعاء صاحب النظرات تساهل الشيخ الألباني ●



لقد نص صاحب النظرات على تساهل الشيخ - رحمه الله - فيما وقفت عليه في موضعين : الأول في النظرات حيث قال في مقدمتها ص ( ٦ ) : قد يغتر الشيخ بكثرة طرق الحديث بالرغم من شدة ضعف أفرادها ، وما يكون في بعضها من عطل قد ترد الأسانيد بعضها لبعض ، فلا تنتهض لتقوية ذلك الحديث ، كما يلاحظ على الشيخ التساهل في توثيق الرجال ، خاصة المجاهيل منهم .

وقال فيما سماه بـ " شرح عطل الحديث " ص ( ٦٨ ) بعد حكمه على الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - بالتساهل في تقوية ضعفاء الرواة : أما الشيخ ناصر الألباني - رحمه الله - فهو أحسن حالا في هذا الجانب إلا أن عمله لا يخلو من شيء من ذلك ، ووجه ذلك أنه يصحح الحديث في كثير من الأحيان بناء على صحة الإسناد فقط ، ولا ينظر إلى أوجه إعلاله ، وأحياناً يصحح الحديث بمجموع الطرق وكثرتها مع شدة ضعفها<sup>(١)</sup> . انتهى كلامه .

ونلخص أسباب اتهامه للشيخ - رحمه الله - بالتساهل فيما يلي :

- الأول : الاعتراض بكثرة طرق الحديث فيقويه مع شدة ضعفها .
- الثاني : وجود عطل ترد الأسانيد بعضها لبعض ، ولا ينظر إلى أوجه إعلالها .

○○○ الثالث : التساهل في توثيق الرجال عامة .

○○○○ الرابع : التساهل في توثيق المجاهيل خاصة

(١) وهذه الجملة الأخيرة زادها في الطبعة الأخيرة من الكتاب .

## □ الاحضاء الأول □

الاعتزاز بكثرة طرق الحديث فيقويه مع شدة ضعفها

هذا الطعن في الشيخ وهذه الدعوى لا تتحقق إلا إذا وجد أحد أمرين :

○ الأمر الأول : وهو أن الشيخ يجهل أن الحديث إذا كانت طريقه شديدة الضعف فإنها لا تقوى بعضها بعضاً ، وهذا الأمر لا أظن أحداً يدعيه ، ومن شك في ذلك أو أراد أن يشكك فليُنظر إلى طريقة الشيخ في « السلسلة الصحيحة »<sup>(١)</sup> .

الأمر الثاني : أن يُقال إن الشيخ يتساهل في الحكم على الرواة فيعتبر الراوى الضعيف جداً ضعيفاً فقط ، وهذا يرجع إلى دعوى كون الشيخ يتساهل في توثيق الرواة ، وسيأتي الجواب عنه .

وبقى أمر ثالث : يمكن أن يقال إن الشيخ يتساهل في نقد الأسانيد بحيث تكون فيها علل خفية تنقل الأسانيد من الضعف في الظاهر إلى الضعف الشديد ، وهذا الأمر أيضاً يرجع إلى السبب الثاني لاقامه للشيخ بالتساهل .

وعلى أى حال سنعرض حديثاً مما انتقده على الشيخ ، ورأى أن الشيخ - رحمه الله - قواه مع شدة ضعف روايته ، وهو الحديث الأول من النظرات<sup>(٢)</sup> :

وله أسانيد :

- الإسناد الأول : طعن فيه صاحب النظرات بالطعن في إسحاق أبي

عبد الرحمن ، فأورد أقوال أئمة الجرح والتعديل ، ثم قال : فمثل هذا لا يحتاج به .

(١) وعلى سبيل المثال في « الصحيحة » ( ٩٥/١ ) رقم ( ٦٤ ) قال : إسناده ضعيف ، لكن يستشهد به ، لأنه ليس شديد الضعف .

(٢) وهو الحديث رقم ( ١١ ) من « السلسلة الصحيحة » .

● **فأقول :** إن الشيخ - رحمه الله - لم يورده للاحتجاج به ، بل للاستشهاد به ، وهو صالح لذلك ، فقد قال فيه الذهبي في الميزان : جائز الحديث .

فخلاصة أقوال أئمة الجرح والتعديل عند الذهبي أنه يحتج به ، وأما ابن حجر فقال : فيه ضعف ، ومعلوم أنها أقل من قولهم : ضعيف ، فهم يستعملونها فيمن ضعفه قريب ، فهل يمكنه أن يعارض هذين الجليلين ، فيقول إنهما لم يفهما كلام أئمة الجرح والتعديل !!؟

- والإسناد الثاني : له طريقان عن عطاء عن ابن عمر مرفوعا به ، وفي كل من الطريقتين مقال إلا أنهما يقوى بعضهما بعضا .

وتبقى عنة الاختلاف في سماع عطاء من ابن عمر ، فنقول هل الطريق التي فيها انقطاع لا تصلح في الشواهد ، فضلا عن كون الانقطاع ليس مقطوعاً به ، بل مختلفاً في وجوده وعدمه<sup>(١)</sup> ، وأين هذا من تقوية صاحب النظرات لحديث البراء بن معمر السابق بموقوفات منقطعة .

- والإسناد الثالث : وهذه الطريق أعلاها صاحب النظرات بشهر ابن حوشب وبأبي جناب يحيى بن أبي حية .  
فأما شهر فمختلف في الاحتجاج به ، فمثله أقل أحواله أن يكون صالحاً للاعتبار به .

وأبو جناب يحيى بن أبي حية ضعفه لكثرة تدليسه ، وقد عنعن والإسناد صالح للاعتبار ، لأن يحيى ليس شديد الضعف ، فقد وثقه أبو نعيم الفضل ابن دكين كما في « العلل » لعبد الله بن أحمد (٤٤٧٣) .

(١) وإن كنت أرى أن إثبات سماع عطاء من ابن عمر هو الصحيح ، وليس المقام متسعاً لتفصيل ذلك .

- والإسناد الرابع : أخرجه ابن عدى في « كامله » ( ٢٢/٢ ) من طريق بشير بن زياد الخراساني ثنا ابن جريج عن عطاء عن جابر ، وأعله صاحب النظرات ببشير وعنينة ابن جريج .

أما بشير فقال ابن عدى : غير مشهور ، في حديثه بعض النكرة ، وقال الذهبي : منكر الحديث ، ولم يترك ،

وقول الذهبي : لم يترك يعني أنه صالح للاعتبار .

فالحديث بهذه الطرق لا يشك منصف في الحكم عليه بالحسن ، إن لم يكن صحيحاً .

وعلى أى حال فهذه الأحاديث التي يختلف صاحب النظرات مع الشيخ في تقويتها بمجموع طرقها لا يخرج سبب الخلاف عن كونه رد اجتهاد الشيخ برأيه .

فالشيخ يرى باجتهاده أن طرق الحديث بمجموعها تتقوى ، وصاحب النظرات يرده عليه ، ولذلك فقد قال صاحب النظرات في آخر تعليقه على طرق الحديث : وبذلك يتضح أن الطرق المذكورة لا تنتهض بالحديث لدرجة الصحة .

وقال قبل ذلك : ولنا بعض التحفظات على قول الشوكاني : ( وهذه الطرق يشد بعضها بعضاً ) ، فنحن لا نوافق على هذا القول لما بيناه . انتهى كلامه .<sup>(١)</sup>

وقوله لما بيناه فيه تلبيس وتدليس لأنه لم يحكم على إسناد واحد من هذه الأسانيد بشدة الضعف ، ولو حكم لطلبنا بالبينة .

(١) وقد سبق جواب الشيخ عن ذلك .

والحاصل أن الحكم على أسانيد حديث ما بأنها يقوى بعضها بعضاً مبناه على الاجتهاد .

فإذا خالف من بيننا بعض حاله اجتهاد شيخ الإسلام الألباني - رحمه الله - بأيهما يأخذ غير المتخصصين ؟



## □ السبب الثاني لاتهام صاحب النظرات

### □ للشيخ الألباني بالتساهل

وجود علة ترد الأسانيد بعضها لبعض ، ولا ينظر إلى أوجه إعلاها .

● فأقول : أما وجود علة في بعض الأسانيد التي يصححها الشيخ فهذا مما لا ينكره منصف ، والشيخ في ذلك كغيره من أهل العلم يصيب ويخطئ ، كما ذكره شيخنا الفاضل مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله - ، وهذا الأمر لا يضير الشيخ في شيء ، فالله عَلَّمَكَ أي العصمة إلا لكتابه عَلَّمَكَ ، ويوجد في عمل غيره من أهل العلم المعاصرين ، بل وبعض من قبلهم أكثر مما يوجد عند الشيخ من هذا القبيل ، ونحن لا نطالب طالب علم بتقليد الشيخ ، والشيخ نفسه - رحمه الله - لا يرضى بذلك كما هو معروف من كلامه .

ولكن ما حرم هذا الذي يقع في عمل الشيخ من وجود علة في بعض الأسانيد التي يصححها ؟

لكي نصل إلى نتيجة أقرب للصواب ننظر في هذه المائة حديث التي تعقب صاحب النظرات فيها الإمام المجدد الألباني ، وننظر إلى عدد الأسانيد الموجودة في هذا القدر من الأحاديث ، وعدد الأسانيد التي صححها الشيخ

بالنظر إلى ظاهر الإسناد وهي معلّة ، وفات الشيخ وجه إعلاها ، ثم نقارن العدد بالعدد لننظر هل الذي فات الشيخ من العلل بالنسبة إلى عدد الأسانيد يُحوّل لأحد أن يحكم على الشيخ من خلال هذه النسبة بالتساهل في هذا الجانب أم ماذا؟ .

فقد تبين أن في هذه المائة ( ١٩٥ ) طريقاً مستقلاً ، وكل من هذه الطرق له تخرجاته الواسعة كما هو معروف من منهج الشيخ فكم طريقاً من هذه الطرق وقف صاحب النظرات على علل فيها :

○ فهذه هي : الحديث الخامس من " النظرات " فيه طريق عن ابن عباس ص ( ١٨ ) من " النظرات " - الحديث التاسع من " النظرات " ص ( ٢٧ ) ، فهذان الطريقان هما اللذان فات الشيخ الوقوف على علتها من نحو من مائتي طريق<sup>(١)</sup> ، فلماذا التهويل والمبالغة بأن الشيخ لا ينتفت إلى إعلال الأحاديث ؟

إن عدد أحاديث " صحيح الجامع " ( ٨٢٠٢ ) حديثاً ، فضلاً عن " ضعيفه " ، فإن كان في غضون ذلك أشياء فاتت الشيخ كعادة البشر ، فإن ذلك لا يجوز أن يكون مسوغاً لتشكيك الناس في علم هذا الإمام .

إن أكثر الدعاة والكتاب الإسلاميين اليوم إذا أوردوا حديثاً قالوا صححه الألباني ، ضعفه الألباني ، فهل يريد صاحب النظرات منهم أن يحذفوا الألباني ، ويضعوا مكانه مصطفى العدوى ؟

والأمر كما قيل :

كناطح صحرة يوماً ليوهنتها فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل



(١) هناك طرق تكلم الشيخ عن عللها ، فليست مما فاتته حتى تعد مع هذه المذكورة ، والله أعلم .

## □ السبب الثالث لاتهام صاحب النظرات للشيخ بالتساهل : □

### التساهل في توثيق الرجال عامة

للتأكد من فساد هذه الدعوى من عدمها ، فإنني بحثت في المائة حديث التي اتقدها صاحب النظرات من الصحيحة لأنظر كم رجلاً خالف الشيخ فيها ؟

فإذا رجل واحد قال الشيخ فيه : لا بأس به ، في غير رواية زيان عنه ، وذلك في « الصحيحة » رقم ( ٢١ ) ، فضعف صاحب النظرات الإسناد به ، ثم تكرر ذكره في الحديث رقم ( ٦٤ ) من « السلسلة » من رواية زيان عنه ، فضعفها الشيخ ، فقال صاحب النظرات : إنها ضعيفة جدا .

ثم الحديث رقم ( ٤٤ ) حسن الشيخ إسناده ، وفيه عبد الله بن محمد ابن عقيل ، فضعف صاحب النظرات عبد الله .

هذان الراويان هما اللذان عارض صاحب النظرات الشيخ فيهما من حيث التعديل لهما ، فأما الأول فالشيخ - رحمه الله - مسبوق بقول الخافظ ابن حجر فيه وحكمه عليه .

وأما الثاني فإن الشيخ مسبوق بتحسين الذهبي حديثه .

فهل يجرؤ صاحب النظرات على رمي الذهبي وابن حجر بالتساهل ؟ .

وعلى أى حال فغاية الأمر في هذين الراويين أن اجتهاد الشيخ مخالف لمن بيننا بعض حاله<sup>(١)</sup> .

(١) هناك رواية تكلم فيهم صاحب النظرات بالتضعيف ، لكن الشيخ لم يتكلم فيهم بجرح ولا تعديل فلذلك لم أذكرهم ، وإن كان عددهم لا يتجاوز الأربعة أو الخمسة .

فكان ماذا ؟

ثم على التسليم جداً بأن الشيخ أخطأ في اجتهاده في هذين الرجلين ما قيمة هذا الخطأ في نحو مائتي طريق كل طريق فيه ما لا يقل عن أربعة رواة ، يعني ثمانمائة راوٍ ، فهب أن الشيخ أخطأ في راويين من ثمانمائة راوٍ ، فهل يسوغ هذا لأحد رمى الشيخ بالتساهل في توثيق الرجال كما زعم صاحب النظرات ، أظن الأمر قد بان وظهر لكل منصف ، والحمد لله رب العالمين .



### □ السبب الرابع في اتهام صاحب النظرات للشيخ بالتساهل □

التساهل في توثيق اجاهيل خاصة

لكي نصل إلى الحقيقة في هذه الدعوى ، فإنني قد بحثت في هذه المائة حديث التي انتقدها صاحب النظرات وفي مقدمتها ذكر هذه الدعوى ، لأنظر كم راوياً وثقهم الشيخ وحكم عليهم صاحب النظرات بالجهالة :

فبعد البحث : وجدت في الحديث رقم ( ٤٤ ) من " الصحيحة " :

○ حمزة بن صهيب ثم ينص الشيخ على توثيقه ، وإنما تابع الحافظ في تحسين إسناده .

○ وفي الحديث ( ٥٩ ) : أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة

- قال الحافظ : صدوق ، فحسن الشيخ حديثه

○ وفي الحديث ( ٦٧ ) : عمرو بن علقمة بن وقاص

- حسن الحافظ حديثه ، فتابعه الشيخ<sup>(١)</sup>

فخرجنا من هذا أن الشيخ لم ينص على توثيق راوٍ واحد لم يسبق إلى توثيقه ، فأين هذه الدعوى العريضة : يلاحظ على الشيخ التساهل في توثيق المجاهيل منهم ؟

وماذا يقال بعد ذلك في أمر صاحب هذه الدعوى ؟

فإن كان ثم نقد في الحكم على هؤلاء الرواة الثلاثة فإنما يوجهه للحافظ ابن حجر - رحمه الله - ، فإن كان ذلك يوجب الحكم بالتساهل ، فإنما يوجهه للحافظ ابن حجر<sup>(٢)</sup> ، وأما الشيخ ، فيقال له : لم أخذت بحكم الحافظ ابن حجر ؟

وعلى أى حال فحجّ لو سلمنا بخطّ الشيخ في هؤلاء الثلاثة

فأين هؤلاء من ثمانمائة راوٍ مذكورين في هذه المائة حديث ؟

أليس هذا من الظلم والإجحاف ورمى الشيخ بما ليس فيه ؟ أمهذا يُطعن في أئمة الإسلام في عصرنا ؟

فإننا لله وإنا إليه راجعون .

وأريد أن أذكر بكلمة هنا تنوه ببعض فضل علمائنا وأئمة هذا الشأن

المعاصرين على من أقحموا أنفسهم في هذا العلم مؤخراً ، فأقول :

(١) هناك رواة آخرون حكم عليهم صاحب النظرات بالجهالة ، ولكن الشيخ لم يوثقهم ، ولم يقرّ حديثهم ، فلذلك لم أذكرهم ، وعلى أى حال فهم لا يتجاوزون الثلاثة أو الأربعة .

(٢) أما بيان جهة توثيق الحافظ لبعض هؤلاء ، فقد بينته في كتاب " القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن " .

إن العلماء الذين عملوا في خدمة السنة وتخرّيج أحاديثها قبل انتشار الكتب والفهارس كانوا يعتمدون في ذلك على الاستقراء ، وهذا جهد عظيم ، وبه يضيع من أوقاتهم الكثير والكثير .

قال الشيخ أحمد بن محمد شاكر - رحمه الله - في مقدمة كتاب « مفتاح كنوز السنة » ، وهو يتكلم عنه : فلو كان بيدي هو أو مثله من أول عهدي بالاشتغال بكتب السنة لو فرّ على ثلاثة أرباع عمري الذي صرفته فيها ، ولمكنني من الاستجابة لمن اقترحوا علي أن أضع كتاباً جامعاً للمعتمد منها ، وكتاباً آخر للمشاكل منها في نظر علوم هذا العصر وفلسفته ، وأجواب المقنع عنه . انتهى كلامه - رحمه الله - ، وشيخنا الألباني - رحمه الله - له حظ كبير من هذا الجهد في سبيل خدمة سنة رسول الله ﷺ ، فقد أضع غالب عمره في تقليب الصفحات للبحث عن الحديث وجمع طرقه ، فما تجده في كتبه من جمع طرق الأحاديث فالغالب عنيه أنه جمعها بجهد ، وليس اعتماداً على الفهارس التي انتشرت اليوم ، وأصبح من السهل على طالب العلم المبتدئ أن يجمع طرقاً للحديث لم يقف عليها أمثال هؤلاء الأعلام في وقت قليل ، ولكن هل يُظن أن طالب العلم الذي يجمع طرقاً كثيرة لحديث اعتماداً على الفهارس<sup>(١)</sup> يحصل كالذي يقبل في الكتب ليستخرج طرق الحديث بنفسه ؟

لا يستويان أبداً ، بل ما تحصله بسهولة يذهب بسهولة ، وهذا خلاف الفوائد التي يقف عليها أثناء تقليبه في كتب السنة .

وما بذله شيخنا الألباني - رحمه الله - في استقراء المكتبة الظاهرية معلوم ، بل مشهور ، وما قصة الورقة الضائعة التي كانت سبباً لاستقراء الشيخ

(١) والآن دخل الكمبيوتر هذا المجال ، ففي لحظات تجد أمامك من طرق الحديث ما كان يضيع في جمعها الساعات الكثيرة ، بل الأيام .

- رحمه الله - للمكتبة الظاهرية ، وعمله فهرساً لها ما قصتها إلا مثال على مدى  
 صبر الشيخ - رحمه الله - على البحث والاستقراء ، فهل نسوى بين هذا وبين  
 من وجد الكتب مُفهرسة ، بل ومُخرّجة ، فهو يلتقط من هنا تخريجاً ومن هناك  
 آخر !؟<sup>(١)</sup>



(١) وبعد كتابة هذه السطور ونشره في الطبعة السابقة وقفت على كلام نفيس حول هذا المعنى  
 لأخينا الشيخ أبي إسحاق الحويني في مقدمة كتابه " تنبيه الهاجد " ، فجزاه الله خيراً .

## ● الخاتمة ●



لقد مضى قول ابن رجب الحنبلي - رحمه الله - : من تشبه بالعلماء وليس منهم يجوز بيان جهلهم وإظهار عيوبهم تحذيراً من الاقتداء بهم ، ومضى قول النبي ﷺ : المتشيع بما لم يعط كلابس ثوبي زور ، وهذا يعنى مشروعية بيان المنزلة الحقيقية لكل من دس نفسه بين أهل العلم ، وتظاهر بأنه منهم ، وليس منهم ، وظهر للناس بمنزلة لا يستحقها ، فيجب عند ذلك بيان حقيقته حتى لا يغتر الناس به ، ويجب على القادر على أن ينزع عنه ثوبي الزور أن ينزعهما عنه نصحاً لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ، ولعله بعد ذلك العرض لخال صاحب النظرات خلال هذا الكتاب قد ظهر جلياً اتصافه بالوصف السابق ، وعليه في بيان حاله مقصد شرعى ، بل واجب على المستطيع ، وقد اعترض بعض الفطناء علىّ في تسمية الكتاب حين رأوا أن بيان حال الرجل قد استغرق معظم الكتاب ورأوا أن يُختار للكتاب اسم حول بيان حال الرجل ، وقومهم هو اللائق بحال الكتاب ، إلا أن إصرارى على تسميته بـ « الانتصار للحق ولأهل العلم الكبار ... » إنما هو لتعبيره عن الدافع الرئيس لى وراء بيان حال الرجل<sup>(١)</sup> ، وهو الانتصار لأهل العلم الكبار ، وعلى رأسهم شيخنا الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألبانى - رحمه الله - كما سبق بيانه ، وكان بيان

(١) ومع السعى وراء تحقيق هذه الغاية فقد حصل خير عظيم ببيان حال عمل صاحب النظرات وتعليقه على « منتخب عبد بن حميد » باسم « التحقيق » وهو مصدر مهم من مصادر السنة ، فأرجو أن أكون قد قدمت شيئاً فى خدمة سنة رسول الله ﷺ بهذا العمل .

حاله في الأصل إنما هو لأجل دفع تعديبه على الشيخ الألباني وغيره ، ولذلك فإنني لا زلت أرى أن المناسب لاسم الكتاب هو ما خرج به في الطبعة الأولى ، وهو « الانتصار للحق وأهل العلم الكبار، والرد على من رمى الشيخ الألباني بالتساهل » .

وقد اجتهدت في تحقيق هذا الغرض ، فإن وُحد في القراء من لا يزال يحيك في صدره بعض ما في الكتاب نسب أو لآخر فليعلم أن أحاه قد بذل جهداً لا يستهان به في تجلية الحقائق ، فمن ذلك أنني لمعرفة حقيقة خدمة نص « منتخب عبد بن حميد » قد قمت بمقابلة أحاديث المنتخب البالغة ( ١٥٩٢ ) حديثاً في النسخ الثلاثة ( التي بتعليق صاحب النظرات طبعة أولى - وطبعة ثانية - والتي بتحقيق الأستاذ صبحي السامرائي ومحمود خليل الصعیدی ) قمت بمقابلة هذه الأحاديث كلها في النسخ الثلاث حديثاً حديثاً أكثر من مرة ، وعلى أي حال فقد أحلت القضية على أهل العلم للفصل فيها ، وبالأخص هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة بالسعودية ، وهالك عرضها :

أيها السادة العلماء أفتونا مأجورين فيما يلي :

○ أولاً : هل يلزم من وصف الشيخ الألباني - رحمه الله - بصاحب الفقه السقيم والشاذ والمبوذ وأنه محروم الأجر لقلّة فقهه ، أن يعترف اعترافاً صريحاً بخطئه ؟ وهل تجب عليه التوبة من ذلك ؟

○ ثانياً : هل يلزم من خص عالماً كالشيخ الألباني - رحمه الله - بالتسرع والانتقاد دون غيره أن يعترف بخطئه ؟

○ ثالثاً : وهل يجوز إذا لم يعترف بالخطأ فيما سبق أن ينكر عليه القادر سواءً بالقول أو بالكتابة ؟

○ رابعاً : ماذا يقال في عمله في " منتخب عبد بن حميد " من تزيين لأوله دون سائره ، وانتحال لعمل غيره ، وأهم ما في ذلك كله : هل غسله يؤهله للحكم على الأحاديث صحةً وضعفاً ، فضلاً على أن ينتقد على غيره ، فضلاً على أن يجعل من نفسه حاكماً على أئمة الحديث في هذا العصر !؟

○ خامساً : وبالجملة نرجو من السادة العلماء بيان مواضع الصواب والخطأ في هذا الكتاب بالأدلة من الكتاب والسنة ، وجزاكم الله خيراً .

وبعد هذا فعلى من لم يتضح له وجه الصواب في هذه الأمور التي نحن بصددھا عليه أن يدفع هذه الإحالة إلى أهل العلم وأن يتابعها حتى يجد جواباً منهم ، وإن لم يفعل فيجب عليه الإمساك ، لأن الله ﷻ يقول : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦] . هذا ، وأسأل الله لنا ولإخواننا المسلمين الهداية والتوفيق ، والحمد لله رب العالمين .



## ● فهرست الموضوعات ●

الصفحة	الموضوع	م
٣	المقدمة .....	١-
	إعلان فضيلة الشيخ مصطفى في كتابه « أحكام النساء » المطبوع عام ٢٠٠٠ م عن كتاب سماه بـ « النظرات في كتب الشيخ ناصر » .....	٢-
٥	تنزيل صاحب النظرات الشيخ أحمد شاكر والشيخ الألباني منزلة المجهولين .....	٣-
٨	موقف الشيخ أسامة القوصي من الانتصار للشيخ الألباني ..	٤-
١٠	وجوب احترام العلماء وإجلالهم وحرم من تنقصهم .....	٥-
١٤	موقف المسلم من زلة العالم .....	٦-
١٩	سياقة مختصرة لسيرة الإمام المحدث الألباني - رحمه الله - في طلبه العلم وصره على ذلك .....	٧-
٢٢	جهاد الألباني - رحمه الله - في نشر السنة والمنهج السلفي ..	٨-
٣١	مكانة الشيخ الألباني - رحمه الله - العلمية واستفادة طلاب العلم منه .....	٩-
٤٠	توجه الشيخ محمد بن إبراهيم الشيباني من الذين يسرقون جهد الشيخ الألباني ثم يتصيدون أخطاء غيرهم .....	١٠-
٤٠	تقدير أهل العلم للألباني - رحمه الله - .....	١١-
٤٤	موقف شيخنا مقبل بن هادي الوادعي من الشيخ الألباني - رحمه الله - .....	١٢-
٤٦	موقف صاحب النظرات مما سبق .....	١٣-

- ١٤ - هل نيل صاحب النظرات من الشيخ الألباني  
خلاف في عقيدة..... ٦٧
- ١٥ - هل موقف صاحب النظرات من الشيخ الألباني - رحمه الله -  
لاختلاف في أمور منهجية؟..... ٦٨
- ١٦ - هل موقف صاحب النظرات من الشيخ الألباني لما زعمه من  
تساهل الشيخ الألباني في تصحيح الأحاديث؟..... ٧٠
- ١٧ - وقفة مع تحقيق صاحب النظرات للعقيدة الطحاوية..... ٧٧
- ١٨ - هل موقف صاحب النظرات لاختلافه مع الشيخ في بعض  
الأحكام الفقهية؟..... ٨٢
- ١٩ - هل وراء ذلك أن من محاسن الدين عنده حب الرياسة  
ومدح الناس وثنائهم؟..... ٩٠
- ٢٠ - سيرة صاحب النظرات خلال الثمانية عشر عاماً من دعوته . ٩٦
- ٢١ - مقابلة صاحب النظرات لإحسان الشيخ محمد حسان بالإساءة . ١٠٠
- ٢٢ - إساءة صاحب النظرات للشيخ صفوت نور الدين - رحمه الله - . ١٠٢
- ٢٣ - نيل صاحب النظرات من الشيخ مقبل - رحمه الله - .... ١٠٣
- ٢٤ - موقف صاحب النظرات من الشيخ الألباني وغيره ليس  
ناشئاً عن بغض ولا حب ..... ١٠٤
- ٢٥ - براءة شيخنا مقبل - رحمه الله - من صنيع صاحب  
النظرات ..... ١٠٧
- ٢٦ - وصف الشيخ الألباني - رحمه الله - للشيخ مصطفى بتسلق  
سسلم النقد مع جهله بعلم الحديث وبكونه تزيب قبل أن  
يتحصرم ..... ١١١
- ٢٧ - حذف شيخنا مقبل - رحمه الله - اسم الشيخ مصطفى من  
أسماء طلبته ..... ١١٢

- ٢٨- نظر في عمل صاحب النظرات الفقهي ..... ١١٥
- ٢٩- عرض ومناقشة لمسألة من كتاب « أحكام النساء »  
لصاحب النظرات ..... ١١٥
- ٣٠- عرض ومناقشة لمسألة من كتابه « الغسل والكفن » ..... ١٢٤
- ٣١- نظرة في لغة صاحب النظرات ..... ١٣٧
- ٣٢- نظرات في عمل صاحب النظرات الحديثي ..... ١٤٠
- ٣٣- نظرة إجمالية في عمل صاحب النظرات الحديثي ..... ١٤٠
- ٣٤- أخذ صاحب النظرات لتحريجات الشيخ الألباني دون إحالة ... ١٤٢
- ٣٥- إثبات أخذ صاحب النظرات لعمل طلبه العلم بالوثائق ..... ١٤٦
- ٣٦- تتبع ثلاثين حديثاً من تحقيق صاحب النظرات لـ « منتخب  
عبد بن حميد » ..... ١٥١
- ٣٧- موقف صاحب النظرات من هذه الأحاديث التي تتبعتها  
عليه من « المنتخب » ..... ١٧٨
- ٣٨- إصرار صاحب النظرات على اتهام عبد الرزاق بالخطأ مع  
وقوفه على برهانه براءته منه ..... ١٨٩
- ٣٩- عدم اكتراث صاحب النظرات بذكر حكم الأئمة : أحمد ابن  
حنبل ، وابن الجوزي ، وابن تيمية ، وابن القيم ، وابن حجر ،  
والسخاوي ، وغيرهم على حديث مع وجود حكمهم بين يديه ..... ١٩١
- ٤٠- ذكر الأحاديث العشرة المتبعة عليه من « المنتخب » في  
« التفنيد » ..... ١٩١
- ٤١- موقفه من التتبع عليه في هذه الأحاديث العشرة ..... ٢٠٧
- ٤٢- إصرار صاحب النظرات على تجاهل توثيق ابن أبي حاتم لراوي ،  
وحكمه عليه بالجهالة ..... ٢٠٩

- ٤٣- ماذا يعنى تجاهل صاحب النظرات لورود ما أنكر عدم وقوفه عليه بعد إيقافه عنيه ..... ٢١٠
- ٤٤- إصراره على جهله بالرواة الثقات مع إيقافه على حاضهم ، ..... ٢١٠
- ٤٥- نظرات في عمل صاحب النظرات على « المنتخب » ..... ٢١٥
- ٤٦- ما أضافه صاحب النظرات من كتب العلل ودواوين السنة ، ..... ٢١٨
- ٤٧- هل يقال إن فضيلة الشيخ قد أدخل طريقة التوشيش في الأعمال العلمية؟ ..... ٢٢٠
- ٤٨- تاملات في زيادات صاحب النظرات في التخريج على الطبعة الأولى في الطبعة الثانية لـ « المنتخب » ..... ٢٢٢
- ٤٩- عمل فضيلة الشيخ صاحب النظرات في تحقيقه لنص كتاب « المنتخب لعبد بن حميد » بقلمه ..... ٢٢٥
- ٥٠- عمل صاحب النظرات على الحقيقة ..... ٢٢٨
- ٥١- هل قابل فضيلة الشيخ صاحب النظرات على الطبعة الأولى بتعليقه؟ ..... ٢٣٠
- ٥٢- ذكر الأدلة على أن الذى قام بمقابلة « المنتخب » على النسخ الخطية غير فضيلة الشيخ صاحب النظرات ..... ٢٣٨
- ٥٣- هل استبدال صاحب النظرات شكره لشيخنا مقبل - رحمه الله - بشكر وثناء غير معهود على أبى مصعب الحلوانى يحدد لنا الشخص الذى قام بالمقابلة؟ ..... ٢٧٢
- ٥٤- كلام جيد للعلامة الشيخ بكر أبى زيد فى الرقابة على التراث ، ..... ٢٧٤
- ٥٥- بعض أفاعيل صاحب النظرات فى حكمه على الأحاديث والرواة . ..... ٢٧٩
- ٥٦- عجز صاحب النظرات عن تمييز الرواة المشهورين ..... ٢٨٣
- ٥٧- تضعيفه الأحاديث الصحيحة ..... ٢٨٦

- ٥٨- تصحيح صاحب النظرات للأحاديث المعلولة ..... ٢٨٧
- ٥٩- تقويته الأحاديث الضعيفة ..... ٢٨٨
- ٦٠- تقوية صاحب النظرات للأحاديث المعلولة ..... ٢٨٩
- ٦١- تصحيح صاحب النظرات للأحاديث المعلولة ..... ٢٩٦
- ٦٢- حكم صاحب النظرات على حديث بالإرسال مع كونه متصلاً بين يديه وأمام عينه ..... ٢٩٦
- ٦٣- عدم تمييزه للرواة مع وجودهم في الكتب المشهورة ..... ٢٩٨
- ٦٤- تناقضه بتضعيف أحاديث بسبب موجود فيما صححه من غيرها ..... ٢٩٩
- ٦٥- تضعيفه الأحاديث الصحيحة بسبب عجزه عن جمع طرقها ..... ٢٩٩
- ٦٦- حكمه على حديث بالانقطاع وهو متصل في الإسناد الذي بين يديه بما لا تكاد تجده عند غير فضيلة الشيخ ..... ٣٠١
- ٦٧- عدم فهمه لكلام الإمام أحمد ..... ٣٠٣
- ٦٨- تخطئة الشيخ الألباني - رحمه الله - لصاحب النظرات ومحاولته الهروب من الاعتراف بالخطأ ..... ٣٠٦
- ٦٩- تضعيفه الأحاديث المشهورة مع صحتها ..... ٣٠٧
- ٧٠- تصحيحه الأسانيد الضعيفة مع ظهور سبب الضعف ..... ٣١٤
- ٧١- نفيه وجود "مشكاة المصابيح" بين يديه في الطبعة الأولى والثانية، وهي في مكتبته ..... ٣١٥
- ٧٢- تصحيحه الأحاديث المعلولة حديث رقم (٥٤٢)، (٥٦٢) ..... ٣١٩
- ٧٣- تصحيحه الأسانيد منقطعة الإسناد ..... ٣١٩
- ٧٤- تصحيحه الأسانيد وعدم الوقوف على علتها مع ذكر عبد ابن حميد لعنتها ..... ٣٢١
- ٧٥- تضعيفه الأحاديث بسبب عدم بحثه عن المتابعات ..... ٣٢٤





- ١١٠- ماذا يصنع مبتغى الحق إذا خالف طالب علم الشيخ الألباني  
في الحكم على حديث؟ ..... ٣٦٩
- ١١١- الرد على ادعاء صاحب النظرات تساهل الشيخ الألباني  
- رحمه الله - ..... ٣٧١
- ١١٢- الادعاء الأول : الاغترار بكثرة طرق الحديث فيقويه مع  
شدة ضعفها ..... ٣٧٢
- ١١٣- مناقشة السبب الثاني لاتهم صاحب النظرات للشيخ الألباني  
بالتساهل ..... ٣٧٥
- ١١٤- مناقشة السبب الثالث لاتهم صاحب النظرات للشيخ  
الألباني بالتساهل ..... ٣٧٧
- ١١٥- مناقشة السبب الرابع لاتهم صاحب النظرات للشيخ الألباني بالتساهل .... ٣٧٨
- ١١٦- فضل العلماء السابقين في مجال التحريج ، ومنهم الشيخ  
الألباني - رحمه الله - ..... ٣٧٩
- ١١٧- الخاتمة ..... ٣٨٣
- ١١٨- إحالة المسألة على اللجنة الدائمة وأهل العلم ..... ٣٨٤
- ١١٩- فهرست الموضوعات ..... ٣٨٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



- ٧٦- دليل من الأدلة على عدم فعله للمقابلة ..... ٣٢٦
- ٧٧- ادعائه في الطبعة الأولى والثانية بعد " المعجم الأوسط للطبراني " عنه مع كونه في مكتبته ، بما لا تكاد تجد مثله لغيره ..... ٣٢٧
- ٧٨- تضعيفه الأحاديث الصحيحة لعدم معرفته بثقة رواتها .... ٣٢٧
- ٧٩- ضعفه في الرواة الثقات بغير مستند ..... ٣٢٩
- ٨٠- عد الشيخ الألباني - رحمه الله - للشيخ مصطفى في الناشئين في علمه الحديث وعدم التسرس في التحقيق والتفتيش ..... ٣٣٠
- ٨١- مدى صحة إدخال صاحب النظرات في الناشئين في علم الحديث ؟ ..... ٣٣٢
- ٨٢- أمثلة لعجز صاحب النظرات في التخريج ..... ٣٣٢
- ٨٣- وصف الشيخ الإمام الألباني - رحمه الله - للشيخ مصطفى العدوي بظلم السنة ورواتها ..... ٣٣٤
- ٨٤- وصف الشيخ الإمام الألباني - رحمه الله - للشيخ مصطفى العدوي بكبره عراً ، لم يشم رائحة علم الحديث بعد . ..... ٣٣٥
- ٨٥- تقويته الأحاديث المعلولة ..... ٣٣٦
- ٨٦- تضعيف الرواة مخالفاً للأئمة ومناقضاً لنفسه ..... ٣٣٨
- ٨٧- تضعيفه لإسناد في صحيح مسلم ..... ٣٣٩
- ٨٨- عدم تمكنه من تحديد الرواة المعروفين ..... ٣٤٠
- ٨٩- أمثلة لعجزه في التخريج ..... ٣٤٠
- ٩٠- غلظه في تعيين رواية الحديث ..... ٣٤٠
- ٩١- تضعيف الشيخ مصطفى لأسانيد في " الصحيحين " ، وانتقاد الشيخ الألباني - رحمه الله - عليه ذلك ..... ٣٤٢
- ٩٢- تضعيفه الأحاديث الصحيحة بسبب عدم بحثه عن المتابعات ..... ٣٤٣

- ٩٣- أمثلة لعجزه في التخريج ..... ٣٤٥
- ٩٤- تضعيف الشيخ مصطفى لإسنادٍ أخرج مسلم به سبعة أحاديث ..... ٣٤٧
- ٩٥- عجزه عن تمييز الرواة المعروفين ..... ٣٤٩
- ٩٦- أمثلة لعجزه في التخريج ..... ٣٤٩
- ٩٧- إعلاله الأسانيد الصحيحة ..... ٣٥١
- ٩٨- أمثلة لعجزه في التخريج ..... ٣٥١
- ٩٩- ذكر صاحب النظرات أن « التاريخ الكبير » للبخارى ليس بين يديه في الطبعة الأولى والثانية مع كونه في مكتبته ..... ٣٥٢
- ١٠٠- أمثلة لعدم تمييزه للرواة المعروفين ..... ٣٥٤
- ١٠١- حكمه على راوٍ بالجهالة لعدم وقوفه على ترجمته ..... ٣٥٥
- ١٠٢- تضعيف الشيخ مصطفى لحديث في « صحيح البخارى » ..... ٣٥٦
- ١٠٣- عجزه عن تعيين أئمة الحديث من الرواة ..... ٣٥٦
- ١٠٤- تضعيفه الأسانيد الصحيحة لعجزه في التخريج ..... ٣٥٧
- ١٠٥- إعلاله الأسانيد بسبب وتركه لآخر أقوى منه ..... ٣٥٩
- ١٠٦- نظرة إجمالية في نظراته في « السلسلة الصحيحة » . ٣٦٠
- ١٠٧- وصف الإمام المحدد الألبان - رحمه الله - للشيخ مصطفى العدوى بالتسلط على علم الحديث مع جهله به ، وشكواه إلى الله من ذلك ..... ٣٦٠
- ١٠٨- أهسام الأخ سمير الزهيري للشيخ مصطفى بإخفاء الحقائق ، وإيثاره الصمت ..... ٣٦٦
- ١٠٩- وصف الشيخ الألبان لصاحب النظرات مرة أخرى بالتسلط على علم الحديث مع الجهل البالغ به ..... ٣٦٧